

الطبعة الجديدة

تأليف

الدكتور/ سليمان ولد خسال

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الثانية
مزيدة ومنقحة

1441هـ - 2020م

رقم الإيداع : 335-2015

ردمك : 978-9931-350-65-1

يُطلَبُ الكِتابُ مِن

قسم التوزيع بدار الإمام مالك

هاتف : 0664.59.59.53

darelimam_malek@yahoo.fr



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة الطبعة الأولى:

الحمد لله ربّ العالمين والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين، يسعدني أن أضع بين أيدي القرّاء هذا الكتاب المتعلّق بمنهجية البحث في العلوم الإسلامية، ولعلّ مما دفعني إلى كتابته تدريسي لهذا القياس مع طلبة الماستر؛ وحاجة الطلبة الملحّة لهذا الفنّ خاصة تلك التي تجمع بين التنظير والتطبيق؛ وعلى هذا فإنّ هذا الكتاب هو دليل عملي أكثر منه كتاب في المنهجية.

ومن مزايا هذا الكتاب أيضا الاكتفاء بما له علاقة مباشرة بإنجاز المذكّرة، فجاء موجزا ميسّرا، جمع بين المعلومات النظرية في علم المنهجية، والتطورات العلمية والمنهجية التي عرفتها الجزائر فيما يعرف بنظام "ل.م.د" ليسانس، ماستر ودكتوراه، مع عدم الغفلة عن بيان ما يتعلق بالنظام الكلاسيكي.

وحاول هذا الكتاب أيضا الجمع بين الآراء المنهجية التي اعتمدها فقهاء الغرب، والآراء التي تبناها فقهاء الشريعة الإسلامية قديما وحديثا حتى تبرز معالم الخصوصية والتميّز في الدراسات والبحوث الإسلامية.

وإذا كان هناك من جهد بذل، فهو جهد الجمع والإعداد والصياغة، وإلاّ فإن الفضل كلّ الفضل بعد الله تعالى إنّما هو لأولئك الأعلام الذين بذلوا جهودا معتبرة في هذا الميدان كالدكتور فريد الأنصاري والدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان وأحمد بدر وعبد العزيز ربيعة، وصديقي الدكتور رشيد شميشم والدكتور إبراهيم رحماني، و الشكر موصول إلى ابنتي عفاف التي تفضلت بكتابة هذا العمل ، وإلى صديقيّ العزيزين فضيلة الدكتور الشيخ موسى اسماعيل على كرم مساعدته، والأستاذ اللغوي الباحث الشاذلي سعدودي الذي تفضل بتصحيح هذا العمل لغويا و نحويا فضلا عن تعليقاته التى سجلت بعضها فى هذا الكتاب .

ويبقى هذا الجهد محاولة جادة لوضع لبنة تتبعها إن شاء الله تعالى لبنات أخرى ربما تكون أكثر فائدة وأغزر علما، ومع ذلك يشرّفني أن أجد من ينبهني عن أي نقص أو خطأ أو غفلة حتى أتداركه في طبعة أخرى.

أرجو في الختام أن يغطي هذا الكتاب شيئا من النقص الموجود في المكتبات الإسلامية، والكليات الشرعية، كما أرجو أن ينتفع به كلّ قارئ غير متخصص.

مقدّمة الطبعة الثانية:

الحمد لله حمدًا كثيرًا مبـاركًا فيه، والصّلاة والسّلام على رسول الله وعلى آله وصحبه.

إنّه لشرف لي أ أقدّم الطبعة الثانية لكتاب منهجية البحث في العلوم الإسلامية، خاصة بعدما لاقت الطبعة الأولى قبولا واستجابة لدى الباحثين وطلبة الجامعة.

وهذه الطّبعة مزيدة ومنقّحة، فقد أضفت لها مطلبا مهمّا وضروريا وهو المقارنة والمقاربة في الشريعة الإسلامية المعروف بالفقه المقارن، حيث اجتهدت في بيان تقنيات هذه المقارنة، فضلا عن تقنيات المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون.

ونظرا لوجود بعض السرقات العلمية في مذكرات الليسانس والماستر والدكتوراه بقصد أو بغير قصد، ومن أجل الإسهام في تعميم الوعي، حاولت أن أقدّم قراءة لقانون الوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

ولا يفوتني في هذه المناسبة أن أتقدّم بجزيل الشكر لكلٍّ من شجعني وحفّزني وبخاصة الأساتذة الذين اعتمدوا هذا الكتاب مرجعا للتدريس، وأخص بذلك الدكتور عبد الوهاب مساعيد الذي أهدى إليّ الكثير من الملاحظات والتصويبات، فكانت بحق إضافة لهذه الطبعة، والأستاذ عبد الله بن نور صاحب دار الإمام مالك الذي بذل جهدًا مميزًا في إخراج الكتاب في هذه الحلّة الجميلة.

وفي الأخير فإني كتبت هذه الزيادات على عجل لقيمتها وأهميتها وسط الطلبة، وكلّ رجائي من الباحثين أن يثروا هذا الكتاب بملاحظاتهم وتوجيهاتهم وتصويباتهم بإرسالها عبر البريد الإلكتروني إلى عنواني الذي أقدّمه بين أيديهم : doc.soulaiman@hotmail.fr

السّبت 13 صفر 1441هـ / 12 أكتوبر 2019م

الأستاذ الدكتور سليمان ولدخسال

المطلب الأول
مفاهيم تتعلق بالبحث العلمي

الفرع الأول: مفهوم البحث العلمي.

الفرع الثاني: خصائص البحث العلمي.

الفرع الثالث: أنواع البحث العلمي، وبروز ما يعرف بنظام (ل.م.د) في الجزائر.

الفرع الرابع: شروط نجاح البحث العلمي.

الفرع الخامس: الوقاية من السّرقة العلمية في القانون الجزائري.

الفرع السادس: أهداف البحث العلمي.

الفرع السابع: الصعوبات التي تعترض البحث العلمي.

الفرع الأول

مفهوم البحث العلمي

إنّ كلمة البحث العلمي كلمة مركبة من لفظتين: "البحث"، "العلمي"، وعليه فإنّ كلمة "البحث" في قواميس اللغة العربية تأتي بمعنى استقصى، وبحث في الأرض حفرها[1]، وفي التنزيل ﴿فبعث الله غرابًا يبحث في الأرض﴾[2]، وتأتي أيضا بمعنى فتّش[3]، وبذل الجهد في موضوع ما وجمع المسائل التي تصل به[4].

وأمّا اصطلاحا فهي "إثبات النسبة الإيجابية أو السلبية من المعلّل بالدلائل، وطلب إثباتها من السائل إظهارا للحق ونفيا للباطل"[5].

وكلمة "العلمي" مأخوذة من العلم ويأتي في اللغة بمعنى اليقين والمعرفة[6]، والإتقان وطلب الخبر، وإدراك الشيء بحقيقته، ويطلق العلم على مجموع مسائل وأصول كليّة تجمعها جهة واحدة كعلم النحو وعلم الأرض[7].

وهي اصطلاحا "معرفة الشيء على ما هو به، وبديهيّه ما لا يحتاج فيه إلى تقديم مقدمة، وضروريّه بالعكس"[8].

وقيل: هو مرادف للمعرفة، إلاّ أنه يتميّز عنها كونه أخصّ منها، فالمعرفة قسمان: معرفة عامية ومعرفة علمية، والمعرفة العلمية هي أعلى درجات المعرفة[9] وعليه فكلّ علم

---

(1) الفيومي: المصباح المنير، ط03، بيروت، المكتبة العصرية، 1420هـ/ 1999م، ص24 وما بعدها.

(2) سورة المائدة: الآية:31.

(3) الزبيدي: تاج العروس، ط02، مطبعة حكومة الكويت، 1407هـ/ 1987م، ج05، ص164.

(4) مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط، ط04، مصر، مكتبة الشروق، 1425هـ/ 2004م، ص40.

(5) أبو البقاء: الكليات، ط02، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1419هـ/ 1998م، ص245.

(6) الفيومي: المصباح المنير، المرجع نفسه، ص221.

(7) مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط، نفسه، ص642.

(8) أبو البقاء: الكليات، المرجع نفسه، ص610.

(9) كريمة حليم: الأسس المنهجية للبحث العلمي في الدراسات التربوية والاجتماعية، فاس، ط01، 2018م، ص06.

معرفة، وليست كلّ معرفة علما[1].

وتأسيسا على هذا فإنّ المعاصرين عرّفوه بـ "جهد إنساني عقلي منظّم وفق منهج محدّد في البحث، يشتمل على خطوات وطرق محدّدة، ويؤدّي إلى معرفة عن الكون والنّفس والمجتمع يمكن توظيفها في تطوير أنماط الحياة وحلّ مشكلاتها"[2].

والعلم يتميّز بخصائص كثيرة منها: التراكمية، أي: إضافة الجديد إلى القديم، ويتميّز أيضا بالتنظيم والموضوعية والمنهجية والسببية، بمعنى أنّه لكلّ ظاهرة سببَ يسعى الباحث لاكتشافه، فضلا عن التعميم واليقين النسبي، والدقة والتجريد[3].

والبحث العلمي باعتباره علما أو لقبا عرفه كثير من المعاصرين، ومن هذه التعاريف: أنه "الاستقصاء الذي يتميّز بالتنظيم الدقيق لمحاولة التوصل إلى معلومات أو معارف أو علاقات جديدة والتحقق من هذه المعلومات والمعارف الموجودة وتطويرها باستخدام طرائق أو مناهج موثوق في مصداقيتها"[4].

وفي الاصطلاح الأكاديمي هو: الجهد الذي يبذله الباحث تفتيشا، وتنقيبا، وتحقيقا، وتحليلا، ونقدا، ومقارنة في موضوع ما بغاية اكتشاف الحقيقة أو الوصول إليها...المعلّل بالأدلة والأسانيد، والمجرّد من كل ميل...يقدمه الباحث الأكاديمي أو الجامعي حول موضوع ما أو مشكلة ما إلى لجنة متخصصة بغاية انتزاع الرضا أو الثناء عليه للحصول على درجة علمية معينة، ماجستير، ماستر، دكتوراه[5].

---

(1) كريمة حليم، المرجع السابق، ص05.

(2) أحمد سليمان عودة: أساليب البحث العلمي في التربية والعلوم الإنسانية، ط02، الأردن، مكتبة الكتابي، 1992م، ص16. وانظر أيضا: كريمة حليم، المرجع السابق، ص07.

(3) للتوسّع أكثر، انظر: رشيد شميشم: مناهج العلوم القانونية، الجزائر، دار الخلدونية، طبعة 2001م، ص24 إلى ص30.

(4) مروان عبد المجيد ابراهيم: أسس البحث العلمي، عمان، الأردن، مؤسسة الوارق، ص15.

(5) مهدى فضل الله: أصول كتابة البحث وقواعد التحقيق، ط02، بيروت، دار الطليعة، 1998م، ص12.

وهكذا «فالبحث العلمي» هو دراسة متخصّصة في موضوع معين حسب مناهج وأصول معينة، والقيام ببحث علمي منهجي أيا كان نوعه نظريا أو عمليا هو أعلى المراحل العلمية وليس نهايتها، وهذا الأمر يتطلب إعدادا علميا متكاملا وجهودا متواصلة لتكوين الشخصية العلمية الباحثة المنطلقة، تستهويها المعاني لا زخرف القول وبريق العبارات[1].

والخلاصة أن الطريقة التي يستخدمها الباحث في بحثه وعمله للوصول إلى غايته تسمى «المنهج» (méthode)، فالمنهج هو الأداة التي يستخدمها الباحث للوصول إلى غرضه أو غايته واكتشاف الحقيقة أو الوصول إلى المعرفة[2]، والعلم الذي يبحث في طبيعة هذا المنهج وأسسه وأدواته وقواعده يسمى علم «مناهج البحث» (méthodologie)[3].

ومن هذه الخلاصة، جاء هذا التعريف بعبارات أكثر وضوحا، فهو "عملية فكرية منظّمة يقوم بها شخص يسمّى الباحث، من أجل تقصي الحقائق في شأن مسألة أو مشكلة معيّنة تسمّى موضوع البحث، باتباع طريقة علمية منظّمة تسمّى منهج البحث، بغية الوصول إلى حلول ملائمة للعلاج أو إلى نتائج صالحة للتعميم على المشكلات المماثلة تسمّى نتائج البحث..."[4]

وحتى تتحقق مواصفات البحث العلمي لابدّ من[5]:

أولا: أن تكون هناك مشكلة تستدعي الحل.

ثانيا: وجود الدليل الذي يحتوي عادة على الحقائق التي تم إثباتها بخصوص هذه

(1) مهدي فضل الله، المرجع السابق ص 12.

(2) المرجع نفسه، ص13 وما بعدها.

(3) المرجع نفسه، ص14.

(4) نائلة العوالمة: أساليب البحث العلمي، الأسس النظرية وتطبيقاتها في الإدارة، ط01، عمان، 1995م، ص249. وانظر أيضا: كريمة حليم، المرجع السابق، ص07.

(5) انظر: رشيد شميشم، المرجع السابق، ص39 وما بعدها، وانظر: عمار بوحوش ومحمد محمود الذنيبات، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ط06، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ص15 وما بعدها.

المشكلة، مع التنبيه إلى أن الدليل في العلوم الإسلامية هي نصوص الوحي وأدلة الاجتهاد، أما في القانون فهي الأسانيد القانونية والاجتهادات القضائية.

ثالثا: التحليل الدقيق واستخدام العقل والمنطق.

رابعا: الحل المحدد الذي يترجم في شكل النتائج المتوصل إليها من هذا البحث.

خامسا: مراعاة القوالب المنهجية الشكلية فى كتابة البحث.

الفرع الثاني:

خصائص البحث العلمي

أولا: الخصائص العامة للبحث العلمي:

1- إضافة معارف وحقائق جديدة، أي: اكتشاف نظريات وقوانين ومناهج ونظم جديدة[1]. ويطلق عليه البعض بكونه بحثا حركيا تجديديا[2].

2- الدقة والتّحديد، ويظهر ذلك في العنوان، ومشكلة البحث والأهداف[3] والنتائج المتوصّل إليها.

3- الموضوعية والواقعية[4].

4- التعميم والتكرار، أي: تعميم النتائج والقوانين المتوصل إليها[5].

5- التنظيم والضبط[6].

ثانيا: خصائص البحث في العلوم الإسلامية: إنّ البحث العلمي في العلوم الإسلامية يتميّز بخصائص أيضا، فضلا عن تلك الخصائص العامة الموجودة في البحث العلمي، ومنها ما يلي:

1- اعتماد البحث العلمي على الأدلّة الشرعية من قرآن وسنّة وباقي الأدلّة الأخرى، إذ لا يتصوّر أن ينجز بحث في العلوم الإسلامية بدون الاستشهاد من الآيات والأحاديث.

---

(1) كريمة حليم، المرجع السابق، ص11.

(2) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص40.

(3) كريمة حليم، المرجع نفسه والصفحة.

(4) المرجع نفسه والصفحة.

(5) المرجع نفسه والصفحة.

(6) رشيد شميشم، المرجع نفسه والصفحة.

2 - الأسلوب والتخصص[1]: فالكتابة في العلوم الإسلامية تكون بالأسلوب الذي ينسجم ومصطلحات هذه الشريعة التي تتميّز بالدقة والوضوح، وهذا الأسلوب يظهر في نوع التخصّص فالذي تخصصه الفقه قد يختلف عن الأصول أو العقيدة أو الحديث وهكذا.

3 - الأصالة والإبداع[2]: فالأصالة تنضبط بالدليل، والإبداع إنّما يكون بالابتكار، ولهذا فإنّ العلماء لخّصوا قول القائل: ما ترك الأوّل للآخر شيئا، أو أنّ الإبداع أو الابتكار إنّما يقتصر على المتقدّمين حتى لم يبق لأحد بعدهم شيء يضيفونه، أو عبارة عجز المتأخرين عن اللحاق بالمتقدّمين، إذ تقصر مواهبهم وتضيق ملكاتهم، وأفكارهم عن إضافة جديدة[3].

4 - تخريج الأحاديث النبوية الشريفة: فمعرفة درجة الحديث من حيث الصحّة والضعف، وحكم الأئمة المتخصصين فيه هو أساس الاستدلال الصحيح للأحكام الشرعية، كما يمكّن للباحث من الاطّلاع على استدلالات العلماء في مذاهبهم المختلفة فيكتشف الراجح والمرجوح[4].

5 - صناعة الفهارس في خاتمة البحث: كفهرس الآيات والأحاديث والأعلام...الخ بحيث أنّها تساعد على الاستفادة من البحث في أسرع وقت، وبأقلّ جهد، وهو يدلّ على اهتمام الباحث وإخلاصه للبحث[5]، فضلا عن أنّ عملية صناعة الفهارس جهد خالص من الباحث لم ينقله من أحد.

---

(1) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان: مناهج البحث في الفقه الإسلامي، ط04، السعودية، مكتبة الرشد، 1432هـ/ 2011م، ص156.

(2) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان: مناهج البحث في الفقه الإسلامي، المرجع السابق، ص165.

(3) المرجع نفسه، ص171.

(4) المرجع نفسه، ص221 وما بعدها.

(5) المرجع نفسه، ص416.

6- الاقتباس من المصادر الشرعية المعتمدة: فالأمانة العلمية في نسبة الأقوال إلى المذاهب تقضي بضرورة الرجوع إلى المدوّنات الفقهية التي نصّ على اعتمادها فقهاء كل مذهب[1].

---

(1) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، مناهج البحث في الفقه الإسلامي، المرجع السابق، ص238 وص245.

الفرع الثالث

أنواع البحث العلمي وبروز ما يعرف بنظام "ل.م.د" في الجزائر

أولًا: أنواع البحث العلمي: درج علماء المنهجية على تقسيم البحث العلمي إلى أنواع ثلاثة هي:

1 - البحث الذي يهدف إلى الكشف عن الحقيقة: إنّ وظيفة الباحث هي جمع المعلومات والحقائق، ولهذا فهو ليس ملزما بالوصول إلى نتائج يمكن تعميمها، وإنما هو مطالب فقط بالتثبت من صحة الحقائق بأسلوب علمي منطقي يثبت الكشف عن صحة الحقائق المجتمعة لديه[1]، ويمثّل له البعض بالطبيب الذي يبحث في مدى فعالية دواء، معين أو الباحث في علم القانون الذي يبحث في الأصل التاريخي لنظرية ما[2].

2 - البحث التفسيري النقدي: وهو نوع يكمّل النوع الأول، ولكنّه لا يهدف إلى كشف الحقائق فحسب وإنما يتعدّى إلى الوصول إلى نتائج معيّنة بعد أن يوضّح البدائل وأسباب ترجيحه وتفضيله لحلّ معين على آخر[3]، وباختصار هو مناقشة الأفكار ونقدها والتوصل إلى رأي راجح[4].

3 - البحث الكامل: وهو بحث يجمع بين الكشف والتنقيب وكذا التفسير النقدي[5]، وقد تختلف البحوث باختلاف حجم الأبحاث وطولها وقصرها[6]، وتظهر هذه في صور ثلاث:

---

(1) انظر: عمار بوحوش ومحمد محمود الذنيبات، المرجع السابق، ص13، وانظر: سعد الدين السيد صالح: البحث العلمي ومناهجه النظرية، ط02، القاهرة، مكتبة الصحابة، 1414هـ/ 1993م، ص31 .

(2) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص41.

(3) عمار بوحوش ومحمد محمود الذنيبات، المرجع نفسه، ص19 وما بعدها، وانظر: سعد الدين السيد صالح، المرجع نفسه والصفحة.

(4) رشيد شميشم، المرجع نفسه، ص42.

(5) المرجع نفسه، ص43.

(6) عمار بوحوش ومحمد محمود الذنيبات، المرجع نفسه، ص20.

أ) البحث القصير أو المقالة: وهو بحث قصير يقوم به الطالب للتدريب على استعمال الوثائق والكتب، بحيث يظهر من خلاله مقدرته على ترتيب المعلومات وجمعها[1].

ويفرّق العلماء بين المقالة العلمية الصادرة عن عالم متخصص أو باحث في موضوع معيّن، فهي عبارة عن بحث قصير[2] تتوفر فيه جميع شروط البحث العلمي من توثيق وتهميش ومصادر، ويقدّمه إلى مجلة علمية محكّمة للنشر، "وهذا يعني أنّ وظيفة المقالة العلمية تكمن في إبراز مساهمة الباحث الأصلية في مجال المعرفة الإنسانية والتقدم العلمي"[3]، وبين المقالة من البحث الجامعي الصادرة عن الطالب في مرحلة الليسانس، بحيث يستخدم بعض المراجع المتعلقة ببحثه فقط لضيق الوقت ومن أجل تدريبه على جمع المعلومات وترتيبها ومدى أمانته العلمية في نقل الأفكار[4].

ب) رسالة أو مذكرة الماجستير: وهي عبارة عن بحث طويل نسبيا يعدّ جزءا أساسيا من المواد التي تقدّم في الدراسات العليا، وهذا البحث يناقش أمام لجنة من الأساتذة، ويشترط أن تكون دراسة جديدة وجدّية وبإشراف أستاذ أكاديمي، ولهذا تأخذ الرسائل الجامعية شكل الكتب العلمية، لأنها تصبح مسجّلة في المكتبات، فهي إسهام علمي في حقل الاختصاص، وليست مجرد تنمية للمعلومات، وعلى هذا فإنّ نجاح الطالب في بحثه بتفوق هو الذي يمهّد له طريق القبول للدكتوراه[5].

وفي الجزائر عندما عدّلت أطروحة الدكتوراه من دكتوراه دولة إلى دكتوراه العلوم عدّلت كذلك الماجستير من رسالة الماجستير إلى مذكرة الماجستير، فتقلصت بذلك المدة الزمنية

---

(1) عمار بوحوش ومحمد محمود الذنيّات، المرجع السابق، ص21.

(2) مهدي فضل الله، المرجع السابق، ص16.

(3) المرجع نفسه، ص17.

(4) المرجع نفسه، ص16 وما بعدها.

(5) عمار بوحوش ومحمد محمود الذنيبات، المرجع نفسه، ص21 وما بعدها، وانظر: مهدي فضل الله، المرجع نفسه، ص17.

للدراسة والمناقشة إلى حوالي ثلاث سنوات، وتغير أيضا التقدير من مشرف جدا ومشرف إلى مقبول وحسن وممتاز، بحيث أصبحت العلامة الجيّدة سببا في الانتقال إلى التحضير لشهادة الدكتوراه.

ج) أطروحة الدكتوراه: وتسمى كذلك لأنها تطرح أفكارا جديدة، وهي عبارة عن بحث شامل متكامل لنيل أعلى شهادة جامعية تمنحها المؤسسات المعترف بها دوليا[1].

وفي النظام الأنجلوساكسوني لا يمكن كتابة الأطروحة إلاّ بعد النجاح في دراسة المواد العلمية، واجتياز الامتحان في لغتين أجنبيتين، بالإضافة إلى لغة الطالب أمام لجنة مكوّنة من عدد من الأساتذة، وفي حال النجاح يحصل الطالب على لقب مرشح للدكتوراه[2].

وعندما يفرغ الطالب الباحث من كتابة أطروحته يناقش من طرف دكاترة أمام الجمهور، وعلى الطالب أن يثبت أنّ بحثه أصيل وجديد، ومساهمة فعلية في مجال اختصاصه[3].

والذي يميّز الأطروحة عن الرسالة هو أن أصالة البحث في الأطروحة يجب أن تكون أوضح صورة وأقوى أثرا منها في الرسالة، ممّا يعني أن صاحب الأطروحة يمكنه الاستقلال برأيه بعيدا عن آراء غيره وإرشاداتهم، سواء كانوا من الأساتذة المشرفين أو الباحثين المعروفين[4].

ويضيف البعض معيارا آخر للأطروحة، فهي التي تعتمد على مراجع أوسع، وتحتاج إلى براعة في التحليل وتنظيم المادة، ويجب أن تعطي فكرة عن أنّ مقدمها يستطيع الاستقلال بعدها في البحث، فهو بجانب الشغف الذي تربى عنده، تربت عنده المقدرة على أن يخرج أعمالا علمية صحيحة دون أن يحتاج إلى من يشرف عليه ويوجهه[5].

---

(1) عمار بوحوش ومحمد محمود الذنيبات، المرجع السابق، ص22.

(2) المرجع السابق، ص22.

(3) المرجع نفسه، ص22 وما بعدها.

(4) مهدي فضل الله، المرجع السابق، ص17 وما بعدها.

(5) أحمد شلبي: كيف تكتب بحثا أو رسالة، ط06، مصر، مكتبة النهضة العربية، 1968م، ص10.

وفي الجزائر تحوّلت أطروحة الدكتوراه في النظام الكلاسيكي من دكتوراه دولة إلى دكتوراه العلوم، ولم أجد فرقا كبيرا بينهما عدا في معيار شكلي، وهو أن المتحصّل على شهادة دكتوراه ينتقل آليا إلى رتبة أستاذ محاضر، بينما دكتوراه العلوم يحتاج صاحبها إلى ملف تأهيل[1] يجتازه أمام لجنة من الأساتذة الدكاترة، وعند نجاحه يترقى الأستاذ من محاضر "ب" إلى محاضر "أ".

ثانيا: بروز نظام "ل.م.د" في الجزائر: حاولت وزارة التعليم العالي في الجزائر استحداث نظام جديد وهو ما يعرف بنظام "ل.م.د" - ليسانس، ماستر، دكتوراه -، وبالتالي الخروج من النظام الكلاسيكي إلى هذا النظام الجديد، والذي يهمنا في هذا النظام الجديد هو مذكرات وأطاريح البحث، والتي كانت على الشكل الآتي:

1 - مذكرة التخرج من شهادة الليسانس في نظام "ل.م.د": يلزم الطالب حسب المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 08 / 265 المؤرخ في 17 شعبان 1429هـ الموافق لـ19 أوت 2008م[2]، بالقيام ببحث في نهاية التخرج، حيث تنص المادة 04: "تتوّج الدراسات من أجل الحصول على شهادة الليسانس إمّا بتحرير مذكرة نهاية الدراسة أو بتقديم تقرير عن تربص، حسب أهداف التكوين"، ويلاحظ على هذه المادة أنها بحاجة إلى تفسير، خاصة في كيفيات تقديم تقرير عن تربص فيما يتعلق بمذكرة التخرج، وخاصة في ظل الصعوبات التي يواجهها الأساتذة والطلبة، وهذا على مستوى التأطير وفي إيجاد عناوين جديدة للبحث، ويلاحظ أيضا أن بعض الكليات لا تتقيد بهذه المادة، وتكتفي بالوحدات التعليمية.

2 - مذكرة التخرج في شهادة الماستر: تبدو أحكام هذه المذكرة أكثر وضوحا مقارنة بمذكرة الليسانس، بحيث تنص المادة 09 من المرسوم السالف الذكر: "تتوّج الدراسات من أجل الحصول على شهادة الماستر بتحرير مذكرة ومناقشتها أمام لجنة"، ولعلّ الصّعوبة في هذه

---

(1) سنورد تفصيل هذا الملف في الملحق رقم 02.

(2) سنورد تفصيل هذا الملف في الملحق رقم 02.

المذكرة هي ضيق الوقت الذي يشتكي منه الكثير من الطلبة، وتراكم المذكرات في نهاية الموسم الجامعي الذي يرهق الأساتذة والإدارة والعمال، وفي انتظار حلول لمثل هذه التحدّيات، تبقى المذكرة عبارة عن بحث يتكون من حوالي 80 إلى 120 صفحة، بإشراف أستاذ، ويناقش البحث أمام لجنة من الأساتذة[1].

3- أطروحة دكتوراه التكوين في الطور الثالث: يظهر من القرار الوزاري رقم 547 أنّ مناصب الترشّح للدكتوراه إنّما يكون من الجهة الوصيّة، وبناء على الاحتياجات البيداغوجية العلمية، والاجتماعية والاقتصادية.

ويتمّ الالتحاق بالتكوين في الطّور الثالث على أساس المسابقة بالنّسبة إلى الحائزين على شهادة الماستر، ويشترط في قبول المترشّحين أن يكونوا من العشرة بالمائة الأوائل، والمعبّر عنهم في الملحق الوصفي بالصّنف (A)، ويحدّد عددهم بعشرة أضعاف عدد المناصب المقترحة على الأقلّ لكلّ مؤسّسة، وفي حالة عدم بلوغ العدد المطلوب للمترشّحين يتمّ توسيع ملف المترشّحين لصنف (B)، وهكذا دواليك...

ويشترط في هذه الأطروحة المعايير نفسها التي سجّلت في أطروحة دكتوراه دولة أو العلوم في النظام الكلاسيكي، إلاّ أن الفرق بينهما يظهر في كيفية الترشح إلى مرحلة الدكتوراه، فإذا كان النظام القديم يكتفي بمذكرة الماجستير والنقطة المتحصّل عليها، فإن نظام "ل.م.د" في شهادة الدكتوراه يشترط الشرطين المذكورين سابقا[2].

---

(1) يمكن الاطلاع على تفاصيل هذا النظام من خلال الملحق رقم 02.

(2) يمكن الاطلاع على تفاصيل هذا النظام من خلال الملحق رقم 02.

الفرع الرابع
شروط نجاح البحث العلمي

لعلّ من أهمّ شروط نجاح البحث العلمي تحقق العناصر التالية:

أولا: الشروط الأخلاقية: إنّ هذه الشروط تبرز بشكل كبير في عنصري: الأمانة العلمية، والنفس الطويل، ومن صور الأمانة العلمية: صحّة نقل النصوص، والتجرّد في فهمها، وتوثيقها بنسبتها إلى أصحابها[1]، والحذر من السرقات العلمية، وأما النفس الطويل فيقتضي: الصبر والمثابرة والتأني وبُعد النظر والإخلاص والاستمرار الدائب والتعايش مع الموضوع كلاّ أو جزءا، وفي جميع الأوقات، وبهذا تتكشف جوانب البحث وتتابع الأفكار، وتتوارد المعاني، ومن الصبر مراجعة البحث ليكوّن الباحث انطباعا سليما ويؤسس أحكاما وتقديرات صحيحة[2]، ويتلافى الأخطاء.

وهذه الشروط الأخلاقية عبّر عنها البعض بـ"الضابط التعبدي"[3]، "إن العامل من أجل الوصول إلى مقام العظمة عامل لنفسه ولنفسه فقط، أما العامل من أجل الوصول إلى مقام التعبّد المحض فهو عامل لله، ولذلك كان عاملا للناس أجمعين"[4]، وعليه "فلا خوف من كل أمراض البحث التي ترجع إلى عدالة الباحث، كعدم الأمانة في نقل النصوص...والسطو على إنجازات الآخرين...وعدم الإخلاص...إنّ الباحث الموعود برقابة لجنة المناقشة لأجرأ على التدليس، ما وجد لذلك حيلة، من الباحث الموعود برقابة الله" الذي[5] ﴿يعلم خائنة الأعين وما تخفي

---

(1) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، ط01، المملكة العربية السعودية، دار الشروق، 1980م، ص31.

(2) المرجع نفسه، ص31 وما بعدها.

(3) فريد الأنصاري: أبجديات البحث في العلوم الشرعية، ط02، القاهرة، دار السلام، 1431هـ/ 2010م، ص32.

(4) المرجع نفسه والصفحة.

(5) المرجع نفسه، ص33.

الصدور﴾[1]، والذي يبدو أن هذه الرقابة لا تتنافى ووجود مؤسسات البحث كالإشراف ولجنة المناقشة.

ثانيا: الشروط الإجرائية: ونعني بها التقيّد بخطوات البحث العلمي كالقوالب المنهجية "المبحث، المطلب، الفرع...إلخ"، والتوثيق والتهميش والمصادر والمراجع، هذا وقد حدد علماء الإسلام عناصر كتابة البحث العلمي، فقد قال ابن الأثير: "وأما الأركان التي لابد من إيداعها في كل كتاب بلاغي ذي شأن فخمسة:

الأول: أن يكون مطلع الكتاب عليه جدّة ورشاقة، فإنّ الكتاب من أجاد المطلع، والمقطع، أو يكون مبنيا على مقصد الكتاب، ولهذا باب يسمى باب المبادئ، والافتتاحات فليحذ حذوه...، الركن الثاني: أن يكون الدعاء المودع في صدر الكتاب مشتقا من المعنى الذي بني عليه الكتاب...وهو مما يدلّ على حذاقة الكاتب وفطانته...، الركن الثالث: أن يكون خروج الكاتب من معنى إلى معنى برابطة لتكون رقاب المعاني آخذة بعضها ببعض، ولا تكون مقتضبة...، الركن الرابع: أن تكون ألفاظ الكتاب غير مخلوقة بكثرة الاستعمال، ولا أريد بذلك أن تكون ألفاظا غريبة، فإنّ ذلك عيب فاحش، بل أريد أن تكون الألفاظ المستعملة مسبوكة سبكا غريبا يظنّ السامع أنّها غير ما في أيدي الناس، وهناك معترك الفصاحة التي تظهر فيه الخواطر براعتها، والأقلام شجاعتها...، ومع هذا فلا تظنّ أيها الناظر في كتابي أني أردت بهذا القول إهمال جانب المعاني، بحيث يؤتى باللفظ الموصوف بصفات الحسن والملاحة، ولا يكون تحته من المعنى ما يماثله ويساويه، فإنّه إذا كان كذلك كان كصورة حسنة بديعة في حسنها، إلاّ أن صاحبها بليد أبله، والمراد أن تكون الألفاظ المشار إليها جسما لمعنى شريف، على أن تحصيل المعاني الشريفة على الوجه الذي أشرت إليه أيسر من تحصيل الألفاظ المشار، الخامس: ألا يخلو الكتاب من معنى من معاني القرآن الكريم والسنة النبوية، فأنّها معدن

---

(1) سورة غافر: الآية: 19.

الفصاحة والبلاغة..."[1].

ثالثا: الشروط الموضوعية: وعليه فلابدّ من التحلي بالموضوعية والبعد عن الذاتية والمبالغة والتحيز في أي شكل من الأشكال، وهذا الأمر يتطلب المرونة في توليد الأفكار، إنّ القدرة على الإبداع والتنسيق للأفكار في أسلوب علمي سليم وتعبير مشرق واضح هو قوام البحث وعموده، والوسيلة الوحيدة لقراءة أفكار الباحث والتعايش معها[2].

---

(1) ابن الأثير، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تحقيق محي الدين عبد الحميد، مصر، شركة مطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1352هـ/ 1939م، ج01، ص72.

(2) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، المرجع السابق، ص32.

الفرع الخامس

الوقاية من السرقة العلمية في القانون الجزائري

قدّمت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي قرارا يحمل رقم: 933، مؤرخا في 28 جويلية 2016م، يتعلق بتحديد القواعد المتعلّقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، ويتعلق هذا القرار بالبحث العلمي، ويمس كلاً من الطالب والأستاذ، ويحوي العناصر التالية:

أوّلا: تعريف السرقة العلمية: إنّ السرقة العلمية حسب المادة 03 من هذا القرار هي: "كلّ عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم، أو كل من يشارك في عمل ثابت للانتحال، وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها، أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى".

وبعد هذا الإجمال في التعريف، حاول القرار الوزاري التفصيل في النقاط التالية:

1- كلّ اقتباس حرفي بشكل كليّ أو جزئي أو اقتباس غير مباشر، أي: عن طريق إعادة الصياغة فإنّه يعدّ سرقة، بشرط عدم ذكر المصدر وصاحبه.

2- كلّ اقتباس مباشر يعدّ سرقة علمية إذا لم يوضع بين شولتين، ولم يذكر فيه المصدر وصاحبه.

3- كلّ استعمال لبرهان أو استدلال دون ذكر مصدره وصاحبه.

4- كلّ انتحال وسرقة لنص أو مقال كامل أو مطبوعة أو تقرير أنجز من طرف هيئة أو مؤسسة وزعم منتحله أنّه عمله الشخصي.

5- سرقة إنتاج فنّي معيّن أو خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نصّ أو مقال بدون ذكر المصدر وصاحبه.

6- سرقة ترجمة من إحدى اللغات دون ذكر المترجم والمصدر.

7- يعدّ سرقة علمية أيضا قيام أستاذ باحث بإدراج اسمه في بحث أو أيّ عمل علمي دون المشاركة في إعداده.

8- قيام باحث رئيسي بإدراج اسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل بإذنه أو دون إذنه بغرض المساعدة على نشر العمل استناءا لسمعته العلمية.

9- قيام أستاذ بتكليف الطلبة بإنجاز أعمال علمية قصد تبنّيها لشخصه فقط في مشروع بحث أو إنجاز كتاب علمي أو مطبوعة بيداغوجية أو تقرير علمي.

10- استعمال الأستاذ الباحث أعمال الطلبة ومذكراتهم كمداخلات في الملتقيات أو من أجل نشر مقالات علمية في المجلات والدوريات.

11- إدراج أسماء خبراء ومحكمين كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات أو المجلات من أجل كتب المصداقية ودون علم وموافقة وتعهد كتابي من طرف أصحابها أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالها.

ثانيا: تدابير الوقاية من السرقة العلمية: وهذه التدابير لها أشكال وصور منها:

1- تدابير التحسيس والتوعية: وتكون بالشكل التالي:

أ/ تنظيم دورات تدريبية لفائدة الطلبة والأساتذة حول قواعد التوثيق العلمي وكيفية تجنّب السرقات العلمية.

ب/ تنظيم ندوات وأيام دراسيّة لصالح الطلبة الذين يحضرون أطروحات الدكتوراه.

ج/ إدراج مقياس أخلاقيات البحث العلمي والتوثيق في كل أطوار التكوين العالي.

د/ إعداد دليل إعلامي تدعيمي حول مناهج التوثيق وتجنب السرقات في البحث العلمي.

ه/ إدراج عبارة التعهد بالالتزام بالنزاهة العلمية خاصة في مذكرة الماستر وأطروحة الدكتوراه، ويمكن أن تصاغ وفق النماذج التالية :

- **النموذج الأوّل: خاص بالمـاستر (طالب واحد):**

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جامعة يحيى فارس بالمديّة

كلّية الحقوق والعلوم السياسية

ميدان التكوين ل.م.د

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

(القرار رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 المحدد للقواعد المتعلّقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها)

أنا الممضي أسفله،

الطالب (ة): ....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: ....الصادرة بتاريخ: ....

المسجّل بكلّية الحقوق والعلوم السياسية – قسم الحقوق - تخصص: ....

والمكلف بإنجاز مذكّرة ماستر عنوانها: ....

....

أصرّح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه وأتحمّل مسؤولية الإخلال بذلك.

بتاريخ:...........................

اطّلعت ووقّعت

إمضاء المعني بالأمر

- النموذج الثاني: خاص بالماستر (طالبان):

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جامعة يحيى فارس بالمديّة

كلّية الحقوق والعلوم السياسية

ميدان التكوين ل.م.د

<u>تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث</u>

(القرار رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 المحدد للقواعد المتعلّقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها)

نحن الممضيان أسفله،

الطالب الأول : ....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: ....الصادرة بتاريخ: ....

الطالب الثاني : ....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: ....الصادرة بتاريخ:.................

المسجّلان بكلّية الحقوق والعلوم السياسية – قسم الحقوق - تخصص:............

والمكلفان بإنجاز مذكّرة ماستر عنوانها:...

نصرّح بشرفنا أننا نلتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه ونتحمّل مسؤولية الإخلال بذلك.

بتاريخ:..............................

اطّلعت ووقّعت — **اطّلعت ووقّعت**

إمضاء الطالب الأوّل — **إمضاء الطالب الثاني**

- النموذج الثالث: خاص بطالب الدكتوراه:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي — Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة يحيى فارس بالمديّة — Université Yahia Fares de Médéa

نيابة مديرية الجامعة للتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي وكذا التكوين العالي فيما بعد التدرّج — Vice Rectorat de la Formation Supérieure de Troisième Cycle, l'Habilitation Universitaire de la Recherche Scientifique et de la Formation Supérieure et Post-Graduation

المديّة في: ....

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث يخص أطروحة الدكتوراه (دكتوراه علوم أو دكتوراه الطّور الثالث)

- طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 08-130 المؤرّخ في 03 ماي 2008م، والمتضمّن القانون الأساسي للأستاذ الباحث.

- طبقا لتعليمة معالي وزير التعليم العالي والبحث العالمي رقم 1217/اخ و/2013 المؤرّخة في 2013/12/19م.

- طبقا للقرار رقم 933 المؤرخ في 28 جويلة 2016م الذي يحدد القواعد المتعلّقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

أنا الممضي أدناه،

السيّد (ة) : ....

الصفة: (طالب، أستاذ باحث، باحث دائم): ....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: ....والصادرة بتاريخ:................

المسجّل بكلية: ....قسم:...............................

والمكلّف بإنجاز أعمال بحث (مذكّرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكّرة ماجستير، أطروحة دكتوراه) عنوانها: ....

أصرّح بشرفي أنّي ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

إمضاء المعني

2 - تنظيم تأطير التكوين في الدكتوراه ونشاطات البحث العلمي: وهذا التنظيم يتطلب ما يلي:

أ/ على الأستاذ المشرف أو المقرر أن يتقيّد بتسعة أطروحات ومذكرات في ميدان العلوم الإنسانية والاجتماعية، وبستّة أطروحات ومذكّرات في ميدان العلوم والتكنولوجيا.

ب/ على الأستاذ المشرف أن يكون متخصّصا في المجال الذي يدرس فيه الطالب.

ج/ إنّ لجان المناقشة والخبرة العلمية لابدّ أن يكونوا من ذوي الكفاءات المختصة، لاسيّما في الأطاريح والمذكرات ومشاريع البحث والمقالات والمطبوعات البيداغوجية.

د/ اختيار موضوعات المذكّرة والأطاريح، استنادا إلى قاعدة بيانات محمّلة بعناوين المذكّرات والأطاريح التي تم تناولها من قبل بهدف تجنب عمليات النقل من الأنترنيت والسرقة العلمية.

ه/ إلزام طالب الدكتوراه بالإمضاء على ميثاق الأطروحة.

و/ إلزام الطالب والأستاذ بتقديم تقرير سنوي عن حالة تقدّم أعمال البحث أمام الهيئات العلمية من أجل المتابعة والتقديم.

3 - تدابير الوقاية: إنّ تدابير الوقاية من مهام مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث العلمي، وهي ملزمة بـ:

أ/ تأسيس على مستوى موقع كلّ مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، قاعدة بيانات لكلّ الأعمال المنجزة من قبل الطلبة والأساتذة، تشمل: مذكرات التخرج والماستر والماجستير وأطروحات الدكتوراه وتقارير التربّص الميدانية ومشاريع البحث والمطبوعات البيداغوجية.

ب/ تأسيس لدى كل مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث قاعدة بيانات رقمية لأسماء الأساتذة الباحثين حسب شعبهم وتخصصاتهم وسيرتهم الذاتية ومجالات

اهتماماتهم العلمية والبحثية، بغية الاستعانة بخبرتهم في مجال تقييم أعمال وأنشطة البحث العلمي.

ج/ شراء حقوق استعمال مبرمجات معلوماتية كاشفة للسرقات العلمية بالعربية وباللغات الأجنبية أو استعمال البرمجيات المتوفرّة أو إنشاء مبرمج معلوماتي جزائري كاشف للسرقة العلمية.

د/ عند تسجيل موضوع البحث، يتعيّن على كلّ طالب أو أستاذ باحث عند تسجيل موضوع المذكرة أو الأطروحة إعطاء التزام بالنزاهة العلمية.

ثالثا: مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية: احتوى هذا الفصل على حوالي 26 مادة بدءا من المادة 08 إلى المادة 34[1]، وهذا المجلس يهدف إلى:

1- دراسة كلّ إخطار بالسرقة العلمية وإجراء تحقيق بذلك.

2- تقدير درجة عدم الالتزام بقواعد الأخلاقيات المهنية والنزاهة العلمية لكل حالة تعرض عليه.

3- تقدير درجة الضرر اللاحق بسمعة المؤسسة وهيئاتها العلمية.

4- إحالة كل حالة تتعلق بالسرقة العلمية إلى الجهات الإدارية المختصة، مع تقديم تقرير مفصّل يبيّن حالات الانتحال والسرقة العلمية في العمل موضوع الإحالة.

رابعا: العقوبات: إذا تبيّنت براءة الطالب أو الباحث فإنّ جميع المتابعات لتأديبية تتوقف لعدم كفاية الأدلة أو لسبب وقائع غير واردة في نصّ المادة 03 من هذا القرار.

وأمّا إذا ثبت بالأدلّة السرقة في مذكرات الماستر وأطاريح الدكتوراه قبل أو أثناء المناقشة، فإنّ صاحبها يعاقب بإبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه.

وأمّا الأستاذ الباحث أثناء مناقشة لعمله لعلمي أو بعد المناقشة أو النّشر أو العرض للتقييم فإنّ الأستاذ يعاقب بإبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه أو وقف نشر تلك

---

(1) يمكن الاطلاع على التفاصيل فى الملحق رقم 02.

الأعمال أو سحبها من النّشر، كلّ هذا مع إمكانية مقاضاته من طرف الجهة المتضررة.

وحسب القرار رقم 371[1]، فإنّ المخالفات تكون وفق التصنيف التالي:

1 - مخالفات الدرجة الأولى:

أ/ كلّ محاولة غش، غش مثبت أو غش مثبت مع سبق الإصرار في الامتحان.

ب/ كلّ حالة عدم امتثال للتوجيهات الصادرة عن الإدارة أو الأساتذة الباحثين أو المكلفين بالأمن.

ج/ كلّ طلب غير مؤسس لتصحيح ثان لورقة الامتحان.

وعقوبة هذه الدرجة تحدد بـ:

أ/ إنذار شفوي.

ب/ إنذار كتابي يدرج في الملف البيداغوجي للطالب.

ج/ توبيخ يدرج في الملف التأديبي للطالب مع منحه علامة صفر على عشرين آليا في امتحان محل الغش، حالة ثبوت الغش أو المحاولة.

2 - مخالفات الدرجة الثانية :

أ/ حالات تكرار مخالفات الدرجة الأولى.

ب/ عرقلة السير الحسن للمؤسسة، الفوضى المنظّمة، العنف، التهديد وكل حالات الاعتداء مهما كانت طبيعتها.

ج/ حمل أية وسيلة بنيّة الإضرار بالسلامة الجسدية للأساتذة والأعوان الإداريين ومستخدمي المصالح والطلبة.

د/ التزوير واستعمال المزوّر وتحوير محتوى الوثائق البيداغوجية والإدارية.

هـ/ انتحال هوية.

---

[1] انظر القرار رقم 371 المؤرّخ في 11 جوان 2014م والمتضمّن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي.

و/ القذف في حق كافة مستخدمي المؤسسة الجامعية والطلبة.

ز/ القيام بسلوك متعمّد من شأنه إحداث الفوضى الموصوفة وعرقلة السير الحسن للنشاطات البيداغوجية كإعاقة سير الدروس والامتحانات أو مقاطعتها، التجمعات المخلّة بالنظام.

ح/ السرقات واستغلال الثقة وتحويل ممتلكات المؤسسة للأساتذة والطلبة.

ق/ إتلاف متعمّد لممتلكات المؤسسة كالأجهزة والأثاث وملحقاته.

ي/ الشتم والكلام البذيء في حقّ كافة المستخدمين والأساتذة والطلبة.

ك/ رفض الامتثال والخضوع للمراقبة القانونية داخل الحرم الجامعي.

وأمّا عقوبات هذه المخالفة من الدّرجة الثانية فهي: الإقصاء من المادة ومن سداسي واحد إلى سنتين مع ملاحظة أنّ العقوبة يبلّغ قرارها وتنشر فى المؤسسة.

الفرع السادس

أهداف البحث العلمي

لعلّ أهم هدف يتميز به البحث العلمي في العلوم الإسلامية الإسهام ولو بجزء بسيط في بعث الحضارة الإسلامية، يقول فريد الأنصاري: "إنّ أحسن خدمة يقدّمها الباحث للحضارة الإسلامية هي أن ينهض بمشروع علمي كامل، أو بجانب من مشروع، على أن يتمّ الباقي باحثون آخرون آمنوا بقيمة ذلك المشروع، فالتصور الجزئي للموضوع الذي تقتضيه الضرورة العلمية لابد أن يكون في إطار تصورّ شمولي للمشروع الكامل الذي تقتضيه الضرورة الحضارية"[1]، ومع ذلك يمكن إيجاز هذه الأهداف في النقاط التالية:

أولا: الإسهام في التطوّر الثقافي والاقتصادي وتحسين مقدّرات الأمة.

ثانيا: استنباط طريقة جديدة في معالجة بحث ما.

ثالثا: إحياء بعض المواضيع القديمة وتحقيقها تحقيقا علميا وثيقا لا تشوبه شائبة.

رابعا: إظهار المقدرة على التعبير واستعمال الكلمات المناسبة.

خامسا: استعمال الوثائق والكتب كسلاح للمعرفة وإثراء المعلومات.

سادسا: أن لا يوضع سقف للتفكير الإنساني.

وهكذا، فالبحث ليس معناه عرض الحقائق المعروفة، وإنّما هو اكتشاف الحقائق المجهولة، بمعنى أنه كل إضافة إلى العلم والمعرفة c'est tout ce qu's'ajoute sur la science، أي الانطلاق من حيث انتهى إليه الغير، والإسهام في زيادة المعرفة الإنسانية[2]، هذا ولم يفت العلماء المسلمين وضع المناهج والمبادئ الأساسية للبحث والتأليف، يقول حاجي خليفة[3]: "ثم إنّ التأليف على سبعة أقسام: لا يؤلف عالم عاقل إلا فيها وهي: إمّا شيء لم يسبق

---

1) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص38.

2) مهدي فضل الله، المرجع السابق، ص13.

3) وهو قول للشيخ عبد الباسط بن محمد العلوى ت981هـ فى كتابه المعيد فى أدب المفيد والمستفيد.

إليه فيخترعه، أو شيء ناقص يتممه، أو شيء مغلق يشرحه، أو شيء طويل يختصره دون أن يخلّ بشيء من معانيه، أو شيء متفرق يجمعه، أو شيء مختلط يرتّبه، أو شيء أخطأ فيه مصنّفه فيصلحه...

وينبغي لكل مؤلف كتاب في فنّ قد سبق إليه أن لا يخلو من خمسة فوائد: استنباط شيء كان معضلا، أو جمعه إن كان مفرّقا، أو شرحه إن كان غامضا، أو حسن نظم وتأليف أو إسقاط حشو وتطويل.

ويشترط في التأليف إتمام الغرض الذي يضع الكتاب لأجله من غير زيادة ولا نقصان، وهجر اللفظ الغريب وأنواع المجاز...وزاد المتأخرون اشتراط حسن الترتيب، "وجازة اللفظ ووضوح الدلالة"[1].

(1) حاجي خليفة: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، طهران، المطبعة الإسلامية،1387هـ / 1957م، ج01، ص35.

الفرع السابع

الصعوبات التي تعترض البحث

تختلف البحوث العلمية في العلوم الاجتماعية عن العلوم الطبيعية في الموضوعية والتي تتحقق بشكل أكبر في العلوم الطبيعية[1]، وعليه فإنّه من الصعوبات التي قد تواجه الباحث ما يلي[2]:

أولا: تعقيدات الظواهر الاجتماعية: إنّ الإنسان يتغير باستمرار بسبب تغير الأوضاع الاجتماعية، ولهذا فمن الصعب على الباحث أن يعالج بدقة قضايا هذا الإنسان المتغير باستمرار.

ثانيا: فقدان التجانس في الظواهر الاجتماعية: ولهذا يصعب التعميم واستخراج قواعد عامة ومشتركة.

ثالثا: صعوبة استخدام الطرق المخبرية: ولهذا تبقى البحوث في العلوم الاجتماعية خاضعة للاجتهاد الشخصي والتجربة في إصدار الأحكام النهائية وإبراز النتائج التي يتوصل إليها الانسان في أبحاثه.

رابعا: التحيّزات والميول الشخصية: إنّ نوعية الثقافة والبيئة والتيارات السياسية تجعل البعض يحبذ أفكارا معيّنة وهي عوامل تؤثّر في النتائج النهائية.

ويبدو أنّ هذه الصعوبات صيغت بناء على منهج البحث في العلوم الاجتماعية بالطريقة الغربية، ولهذا حاول الأستاذ فريد الأنصاري أن يعطي تصورًا آخرا بناء على بحوث العلوم الشرعية، وهذا من خلال العناصر التالية:

1- عائق الذاتية: إذ يرى الأستاذ أنّ الاستجابة للموضوعية العلمية في البحث العلمي لدى المسلمين استجابة طبيعية، لأنها تنبع من قناعة التعبد، وهي قناعة مبنية على

---

(1) عمار بوحوش، المرجع السابق، ص29.

(2) المرجع نفسه، ص29 وما بعدها.

صفاء النية وتجردها لله الذي يعلم خائنة الأعين[1]، ويبرهن على كلامه هذا من خلال التجربة التاريخية، إذ ما بلغته روح النزاهة والموضوعية من تقدّم، لم يزل يشكّل لدى الغرب حلما علميا أقرب إلى المستحيل، ويضرب أمثلة بما قاله الإمام علي بن المديني، أستاذ البخاري على رؤوس الأشهاد، عندما سُئل عن أبيه فأجاب إنّه الدين، وإن أبي ضعيف في الحديث، وتركها أبو داود السجستاني صاحب السنن كلمة باقية في الوارثين عندما سُئل عن ابنه العالم عبد الله فقال لهم: إن ابني كذاب، ومن البلاء أن يطلب للقضاء![2]

2 - صعوبة التحكم في الظاهرة الإنسانية: يرى الأستاذ أن في المناهج العلمية المطبقة في العلوم الشرعية منطلقات جدّ متطورة ودقيقة تعنى بضبط الظواهر الانسانية وعزلها ودراستها بشكل علمي متميز، رغم تشابكها وتداخلها، وذلك يتجلى لدى الأصوليين خاصة من القواعد التالية: تنقيح المناط، تحقيق المناط، تحقيق المناط الخاص والنظر في المآلات[3].

3 - الليونة الاصطلاحية: يعتقد الشيخ الأنصاري أن هذا العائق الذي يعرقل علوم الانسان في الغرب موجود أيضا في العلوم الشرعية، ولكن بشكل آخر، ذلك أنه إذا كانت علوم الانسان مطاطة بطبيعتها، غير دقيقة في ظواهرها، فإنّ العلوم الشرعية دقيقة جدا لأنها علوم تقعيدية في أغلبها، ولأنها تحاول فهم الظواهر من منطلقات ثابتة وهي النصوص القطعية، بيد أن الفهم إنّما يكون بواسطة الاجتهاد طبعا، تخريجا وتنقيحا وتحقيقا، ولذلك كانت الدقة المصطلحية عند علماء الإسلام راسخة جدا لدى المحدثين والأصوليين والفقهاء، وإنما الذي نحتاجه في علومنا الشرعية هو الفهم السليم للمصطلحات[4].

---

(1) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص63.

(2) المرجع نفسه والصفحة.

(3) انظر تفصيل ذلك في: المرجع نفسه، ص67 إلى ص69.

(4) المرجع نفسه، ص69 وما بعدها.

4- القياس الكمي لما هو كيفي: يقول الشيخ الأنصاري: وهذه مغالطة كبرى تسبب عائقا وهميا للعلوم الانسانية بسبب لهاث علمائها وراء المناهج الطبيعية، صحيح أنه يجب الاستفادة من المناهج الطبيعية، لكن بما يناسب الظاهرة الإنسانية، فالعلوم الإنسانية هي بطبيعتها كيفية، وأصول البحث فيها ستبقى كذلك، مهما اعتمدت من وسائل كمّية[1].

(1) فريد الأنصارى، المرجع السابق، ص70 وما بعدها.

المطلب الثاني

تقنية المقارنة في الشريعة، وفي الفقه والقانون

الفرع الأول: تقنية المقارنة في الشريعة الإسلامية.

الفرع الثاني: تقنية المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون.

الفرع الأوّل:

تقنية المقارنة في الشريعة الإسلامية

إنّ أسلوب المقارنة داخل تخصصات علوم الشريعة أسهل مقارنة بغيره، لأنّ العلماء أسّسوا له منذ القديم، وتعود الطلبة عليه وبخاصة في تخصص الفقه المقارن.

هذا ويلاحظ أنّ المصطلح عرف عند المتقدّمين باسم "الاختلاف"، ككتاب "اختلاف العلماء" لأبي عبد الله المروزي المتوفى سنة 294هـ ثم تطوّرت التسمية خاصة عند المعاصرين إلى ما يعرف بالفقه المقارن، ككتاب محاضرات في الفقه المقارن للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي[1].

أولا: عناصر تقنية المقارنة: بتتبع كتب المتقدّمين والمتأخّرين والمعاصرين، يلاحظ أنّ تقنية المقارنة تقوم على العناصر التالية:

1 -تصوير المسألة[2]: ويطلق عليها "تعريف المسألة"[3]، وهي أقرب إلى طرح إشكالية البحث، أو تحرير محل النّزاع[4]، لأنّ تصوير المسألة يهدف إلى بيان محلّ الخلاف بين الأئمة[5]، وقد تسمّى أيضا "تحرير المقصود" بهذا العنوان"[6]، و"تحرير محلّ البحث"[7] أو "تحديد موضوع البحث"[8].

ويلاحظ أنّ بعض المعاصرين اختار طريق الجمع والدمج، فبدل أن يصوّر المسألة،

---

(1) محمد سعيد رمضان البوطي: محاضرات في الفقه المقارن، دمشق، دار الفكر، 2008م.

(2) المرجع نفسه، ص27.

(3) المرجع نفسه، ص17.

(4) المرجع نفسه، ص124 . وانظر أيضا: محمد فتحي الدريني: بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله، ط01، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1414هـ/ 1994م، ج02، ص532.

(5) محمد سعيد رمضان البوطي، المرجع نفسه، ص17.

(6) المرجع نفسه، ص80.

(7) المرجع نفسه، ص149.

(8) محمد فتحى الدرينى، المرجع نفسه والصفحة.

ثمّ يأتي بمذاهب الفقهاء، يجمع ذلك في عنوان واحد يسمّيه "مذاهب الفقهاء وسبب الاختلاف"[1].

ولم يكن الفقهاء المتقدّمون والمتأخّرون بحاجة إلى مثل هذه المصطلحات، وإنّما يذكرون هذا الترتيب مباشرة بدون تلك القوالب المنهجية، فمثلا يقول ابن رشد: "في مقدّمات النكاح، وفي هذا الباب أربع مسائل في حكم النكاح وفي حكم خطبة النكاح وفي الخطبة على الخطبة"[2]، وفي النظر إلى المخطوبة قبل التزويج"[3].

وعندما يريد أن يعالج الموضوع ويحدّده ينتقل إليه مباشرة، فيقول: "فأمّا حكم النكاح"[4] ثم يورد أقوال الفقهاء "فقال قوم: هو مندوب إليه، وهم الجمهور، وقال أهل الظاهر: هو واجب، وقال المتأخرة من المالكية: هو في حق بعض الناس واجب، وفي حق بعضهم مباح، وذلك بحسب ما يخاف على نفسه من العنت"[5] وبعدها ينتقل إلى سبب الاختلاف، فأدلة كل فريق مع مناقشتها.

وبنفس الطريقة تقريبا، تناولها الإمام الطبري، إلاّ أنه كان يكثر في البداية من عبارة "واختلف الذين أبطلوا البيع باشتراط الخيار..."[6] أو "اختلفوا"[7].

ومن المتقدمين الذين نحوا أيضا هذه الطريقة أبو عبد الله المروزي المتوفى سنة 294هـ، فإنّه كان يصوّر المسألة ثم يذكر محلّ الخلاف وأصحابه وأدلتهم، يقول رحمه الله

---

(1) محمد عثمان شبير وآخرون: مسائل في الفقه المقارن، ط02، عمان، دار النفائس، 1418هـ/ 1997م، ص101.

(2) محمد بن رشد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ط06، بيروت، دار المعرفة، 1403هـ/ 1983م، ج02، ص02.

(3) المرجع نفسه والصفحة.

(4) المرجع نفسه والصفحة.

(5) المرجع نفسه والصفحة.

(6) محمد بن جلال الطبري: اختلاف الفقهاء، بيروت، دار الكتب العلمية، ص83.

(7) المرجم نفسه، ص68.

تعالى: "قال سفيان: إذا أردت الحج والعمرة، فإنّ قرنت فحسن، وإن تمتعت فحسن، وإن أفردت فحسن، كل ذلك قد فعل، قال أبو عبد الله: لم يختلف أهل العلم أنّ كل هذا جائز على ما قال سفيان"[1]، ثم يصور المسألة فيقول "واختلفوا في الخيار..."[2]، ويأتي بعدها بأقوال العلماء وأدّلتهم.

2- أقوال وآراء العلماء في حكم المسألة: وهنا يكتفى بإيراد أقوال العملاء فقط دون أدّلتهم، وقد تتفرع المسألة إلى قولين أو أكثر من ذلك، ولهذا فإنّ الباحث مطالب بالاستقراء الجيّد حتى يحيط بالمسألة من كلّ الجوانب، فمثلا يقول الدكتور محمد عثمان شبير: "اختلف العلماء في تحديد المسافة التي يقصد بها المسافر قطعها ليسوغ له الترخص بالقصر على عدّة أقوال"[3]، وهذه الأقوال أوصلها إلى ثلاثة أقوال[4]، وفي زكاة الحليّ إلى قولين، على أنّ القول قد يشرك فيه عدد كبير من الفقهاء يطلق عليهم الجمهور[5]، وقد تصل الأقوال إلى خمسة[6] أو أكثر[7].

وفي تصوير المسألة، قد يتفرع عنها أكثر من إشكال أو اختلاف، فيضطر الباحث إلى إيراد الأقوال الواردة فيها على هذا النحو الذي ذكره الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، يقول رحمه الله تعالى: "ولنبدأ بكل فرع منها على حدة، الفرع الأول: هل النيّة شرط في صحة صوم رمضان؟ [8] ويورد أقوال أهل العلم فيها، وهكذا في الفرع الثاني والثالث

---

(1) أبو عبد الله المروزي: اختلاف العلماء، ط01، بيروت، عالم الكتب، 1405ه/ 1985م، ص79.

(2) المرجع نفسه والصفحة.

(3) محمّد عثمان شبير، المرجع السابق، ص93.

(4) المرجع نفسه، ص93 وما بعدها.

(5) المرجع نفسه، ص119.

(6) محمد فتحي الدريني، المرجع السابق، ج02، ص135 وما بعدها.

(7) أوصلها البعض إلى سبعة. أنظر: عوض بن رجاء العوفي: الولاية في النكاح، ط01، السعودية، مكتبة الملك فهد، 1423هـ/ 2002م، ص65.

(8) محمد سعيد رمضان البوطى، المرجم السابق، ص27.

والرابع[1].

سبب الخلاف: يُؤْثِرُ بعضهم إيراد سبب الخلاف في نهاية البحث بعد تناول الأدلّة والمناقشة والترجيح، وقد يعبّر عنها بـ"أثر الخلافات الأصولية في الخلاف في هذه المسألة"[2]، وهي أقرب إلى نتائج البحث، بينما البعض الآخر لا يوردها أصلا[3].

وهناك من يرتّبها ثالثا بعدما يأتي بأسماء العلماء وأقوالهم[4]، ولعلّهم تأثروا في ذلك بطريقة ابن رشد الذي يرتّبها ثالثا بعد أن يصوّر المسألة وأقوال العلماء فيها، ثم يأتي رابعا بالأدلة[5]. ويبدو أنّ هذه الطريقة يفضّلها الكثير من الباحثين المعاصرين وطلبة الجامعة[6].

4- الأدلّة: وقد يعبّر عنها بـ"عرض أدلّة المذاهب"[7]، وفيها فإنّ الباحث يسوق أدلّة كل فريق على حدة دون أن يناقشها، وهذه الأدلة عادة ما تكون من القرآن الكريم، ووجه الاستدلال إنّما يكون من كتب التفاسير[8]، وقد يؤخذ من كتب شرّاح الحديث[9]، ثمّ من الأحاديث فآثار الصحابة مع تخريجهما وبيان وجه الاستدلال منهما، ثم من المعقول[10]،

(1) محمد سعيد رمضان البوطي، المرجع السابق، ص27 وما بعدها.

(2) المرجع نفسه، ص39.

(3) محمد فتحي الدريني، المرجع السابق، ج02، ص531 إلى ص567.

(4) محمّد عثمان شبير، المرجع السابق، ص94.

(5) إبن رشد، المرجع السابق، ج02، ص02.

(6) أنظر مثلا: هاشم بن محمّد ناقور: أحكام السياحة وآثارها، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أمّ القرى، مكّة المكرّمة، 1422هـ ص42.

(7) محمد سعيد رمضان البوطي، المرجع نفسه، ص71.

(8) المرجع نفسه، ص101.

(9) محمّد عثمان شبير، المرجع نفسه، ص86.

(10) أنظر على سبيل المثال: عوض بن رجاء العوفي، المرجع السابق، ج01، ص68 إلى ص153. وانظر أيضا: نذير حمادو: أبحاث ودراسات في الفقه والأصول والفكر الإسلامي، ط01، بيروت، دار ابن حزم، 1435هـ/ 2014م، ص99 إلى 104.

وقد يكتفي وحسب بالسنّة والمعقول[1]، وقد يزاد عن كلّ تلك الأدلّة التي ذكرت آنفا، حسب طبيعة المسألة، لأنّ الأدلة الشرعية الكلّية كثيرة ومتنوّعة كالأدلّة المتفق عليها والأدلّة التبعية.

5- المناقشة: بعد عرض أدلّة الفريقين، تأتي مرحلة المناقشة، وهي عادة عبارة عن ردود لأدلّة الفريق الأوّل من قبل الفريق الثاني، والعكس صحيح، وقد يجيب الفريق الأوّل عن تلك المناقشة، وكذلك الحال بالنسبة إلى الفريق الثاني[2].

وعادة ما تكون هذه المناقشة والردود في فهم معنى الآية وكثرة الاحتمالات الواردة عليها[3]، أو في نقد السند والمتن[4].

هذا ويلاحظ أنّ المناقشة قد تأتي في الرتبة الرابعة بعد عرض الأدلّة، لكن أيضا يمكن أن تساق مباشرة مع الأدلّة، بمعنى أن تذكر أدلّة الفريق الأوّل ومناقشتها، ثمّ أدلّة الفريق الثاني ومناقشتها[5].

6- الترجيح: عادة يكون الترجيح وهو اختيار رأي من الآراء التي ذكرت من قبل بأدلّتها، ولهذا فإنّ الباحث يعبّر عن هذا بـ"بَعْدَ النظر في أدلّة الفريقين ظهر لي أنّ مذهب الجمهور...هو الراجح"[6]، ثمّ يبرر بجملة من المعطيات أسباب ميله وترجيحه، أو يعبّر عنه بقوله: "والذي تسكن إليه النّفس، لدى التأمّل في مجموع الأدلّة وما دار حولها من بحث ونقاش..."[7]، ثمّ يورد أسباب ترجيحه[8]؛ ويطلق عليه البعض الآخر بـ"الرأي

---

(1) محمد سعيد رمضان البوطي، المرجع السابق، ص71 وما بعدها.
(2) المرجع نفسه،ص34 وما بعدها.وانظر أيضا: محمّد عثمان شبير، المرجع السابق، ص97 وما بعدها.
(3) محمد سعيد رمضان البوطي، المرجع نفسه، ص108.
(4) المرجع نفسه، ص74. وانظر أيضا: نذير حمادو، المرجع السابق، ص117.
(5) انظر على سبيل المثال: هاشم بن محمد ناقور، المرجع السابق، ص46 وما بعدها.
(6) هاشم بن محمد ناقور، المرجع نفسه، ص48.
(7) محمد سعيد رمضان البوطي، المرجع نفسه، ص97.
(8) المرجع نفسه والصفحة.

الراجح"[1]، وينتهي إلى أنّ "بعد عرض آراء العلماء وأدلّتهم ومناقشتها، يتبينّ أنّ الراجح ما ذهب إليه جمهور الفقهاء..."[2] ويختار البعض عبارة "إنّ أولى الأقوال بالترجيح والاتباع هو كونه يقع واحدة رجعية..."[3]

وقد يأتي الترجيح بشروط وبضوابط، وهذا ما فعله الدكتور محمد فتحي الدريني عندما قال: "هذا، والراجح عندي ... جائز شرعا بشرطين"[4].

ثانيا: وسيلة البحث في المصادر الفقهية:

1- وسيلة البحث في المصادر الفقهية المذهبية[5]: إنّ الباحث في إطار المذهب الفقهي الواحد مطالب باحترام العناصر التالية[6]:

أ/ أن تكون لديه دراية بمتون المذهب المعتمدة، ومن ثمّ يطّلع عليها، ويقتبس منها ممّا له علاقة ببحثه.

ب/ أن تكون لديه أيضا دراية بشروح هذه المتون المعتمدة.

ج/ أن يوسّع مظان بحثه فيطّلع على مدوّنات أخرى داخل المذهب ولكنّها لم ترق إلى الكتب المعتمدة، لعلّه يعثر على ما قد يفيده في بحثه.

2- وسيلة البحث في المصادر الفقهية المقارنة[7]: وتعالج في النقاط التالية[8]:

أ/ تسجيل المعلومة أو تصويرها من المتون المعتمدة لكل مذهب فقهي، مع

---

(1) محمّد عثمان شبير، المرجع السابق، ص92.

(2) المرجع نفسه والصفحة.

(3) نذير حمادو، المرجع السابق، ص130.

(4) محمّد فتحي الدريني، المرجع السابق، ج02، ص333.

(5) انظر: عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان: منهج البحث في الفقه الإسلامي، المرجع السابق، ص381 وما بعدها.

(6) انظر تفصيل هذه العناصر في: المرجع نفسه والصفحة.

(7) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، المرجع نفسه، ص381 وما بعدها.

(8) المرجع نفسه ص382 وما بعدها.

شروحها المعتمدة.

ب/ الاطلاع على متون أخرى غير معتمدة للمذاهب الفقهية للعثور على معلومات جديدة أو مفيدة للبحث، مع التركيز على كتب المتقدّمين لأنها الأكثر اعتمادا على الأدلّة.

ج/ البحث في كتب التفاسير، وشروح السنة، خاصة تلك التي تهتم بالجانب الفقهي، ولفوائدها في مجال أوجه الاستدلال منها.

د/ البحث فى مصادر الفقه المقارن القديمة منها والمعاصرة.

الفرع الثاني

تقنية المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون

إنّ المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون ليست مقارنة بين كلام الله تعالى والقانون الوضعي البشري كما يتصوّر ذلك البعض![1] وإنّما هو منهج معاصر فرضته الظروف التاريخية والسياسية التي لحقت بالأمّة الإسلامية خاصة بعد فترة الاستعمار، أين وجدت نفسها مع مدوّنات قانونية فرضها منطق الغالب.

وتأسيسا على هذا فإنّ منهجية المقارنة تهدف إلى التأصيل الشرعي بغية معرفة النصوص القانونية التي لها السند الشرعي لتأكيدها وتثبيتها، وتصويب ما كان منها مخالفا للشريعة مخالفة بيّنة[2].

ومن ثمار المقارنة الاستفادة من مخزون الفقه الإسلامي في حلّ مشكلات الإنسانية، وبيان فضل هذه الشريعة الإسلامية، ولا بأس من الانفتاح على الآخر في إطار مساحة الاجتهاد المسموح بها قصد الاستفادة من تجارب الغير، لأنّ الفقه هو ميراث الإنسانية.

أوّلا: الإطار المفاهيمي لمنهجية المقارنة:

1 - تعريف المقارنة: تتطلّب المقارنة جملة من العناصر منها: الإحاطة بمحتوى الأنظمة القانونية المعروضة للدراسة، وتتطلب ثانيا إبراز أوجه الاختلاف والاتفاق والتنوّع في تلك القوانين ومقارنة الحلول اتفقت أو اختلفت للوصول إلى نتائج المقارنة مع تقديم مقترحات لمحاولة التقريب بين القوانين محل المقارنة وإثراء محتوياتها، وثالثا لابدّ من أن تكون الفصول قابلة للتقسيم إلى أجزاء متوازنة[3].

---

(1) قارن هذا مع: عبد القادر عودة: التشريع الجنائي الإسلامي، القاهرة، مكتبة دار التراث، 1426هـ/ 2005م، ج01، ص12 وما بعدها.

(2) عبد الفتاح ولدباباه: فنّية المقارنة القانونية ودورها في تجويد الرسائل والأطروحات العلمية، الملتقى العلمي الأوّل، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ص20.

(3) المرجع نفسه، ص09.

وتعرّف منهجية المقارنة بـ"المنهج الذي يعتمده الباحث للقيام بالمقارنة بين قانون وطني وقانون أو عدّة قوانين أجنبية، أو أي نظام قانوني آخر كالشريعة الإسلامية أو القانون الفرنسي، وذلك لتبيان أوجه الاختلاف وأوجه الاتفاق بينها فيما يتعلّق بالمسألة القانونية محلّ البحث، بهدف التوصّل إلى أفضل حلّ لهذه المسألة"[1].

ويلاحظ أنّ القانون في الغرب يعتمد على ما يعرف بمنهج القانون المقارن، ويعدّ الشريعة الإسلامية كبقيّة القوانين، بينما نحن نتحفّظ على أساس أنّ الشريعة الإسلامية هي دين الله تعالى، "إنّ قاعدة الموضوعية والحياد قد تصحّ في القانون المقارن، ولكنّها لا تليق إذا كانت المقارنة مع الفقه الإسلامي، لأنّ الجامعات الفرنسية تهتمّ بذلك، لكن طبقا لقانون الحياد والمساواة"[2].

2- نشأته وأهدافه: عرف القانون المقارن تطوّرا معتبرا خلال القرن التاسع عشر، وذلك بتأسيسي "جمعية التشريع المقارن" في باريس سنة 1869م، ثمّ انعقاد المؤتمر الأوّل للقانون المقارن بمدينة باريس سنة 1900م[3].

وهذا المنهج المقارن بدأ يؤسّس له في العالم الإسلامي عندما بدأ العلماء يشاركون في المؤتمرات الدولية التي عقدت في بلاد الغرب قصد بيان سبق الشريعة الإسلامية، فانعقد بلاهاي بهولندا سنة 1936م، مؤتمر القانون الدولي المقارن، وأعطي للشريعة الإسلامية حيّز ضيّق جدا في هذا المؤتمر، ومع ذلك أعلن الأستاذ "لامبير" تقديره للشريعة الإسلامية في الناحية الفقهية[4].

---

(1) صالح طاليس: المنهجية في دراسة القانون، ط01، لبنان، منشورات زين الحقوقية، 2010م، ص39.

(2) عبد الفتاح ولدباباه، المرجع السابق، ص18.

(3) صالح طاليس، المرجع نفسه، ص40.

(4) علي علي منصور: مقارنات بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية، ط01، بيروت، دار الفتح، 1390هـ/ 1970م، ص67.

وهكذا توالت المؤتمرات سنة 1937م، ومؤتمر المحامين الدولي بلاهاي وجمعية القانون الدولي العام، وأسبوع الفقه الإسلامي في باريس سنة 1951م[1].

ومن أهداف الدراسات المقارنة الاهتمام بوجه عام بمقارنة قوانين بلدان مختلفة من أجل استخلاص أوجه الشبه والاختلاف فيما بينها، ممّا يمكّن الباحث من أن يضع أمام المشرّع أفضل الحلول ليستعين بها إذا أراد أن يعدّل القوانين القائمة أو يضع قوانين جديدة[2].

ولاشكّ أنّ الإنسانية يمكنها الاستفادة بشكل كبير من الفقه الإسلامية بما يملكه من مرونة وواقعية، وعليه فإنّ المقارنة تهدف إلى تقدير الفقه الإسلامي، يقول الدكتور السنهوري: "إذا كان بعض المستشرقين خيّل إليه أنّ مبادئ الشريعة الإسلامية جامدة لا تتطوّر فذلك يرجع إلى أنّ هؤلاء المستشرقين ليسوا من رجال القانون، فهم ينظرون إليها نظرة المؤرّخ لا نظرة الفقيه وإلاّ فإنّ رجال القانون ممن درسوا الشريعة الإسلامية مختلفون مع هؤلاء المستشرقين في نظرتهم لهم"[3].

ومن أهداف المقارنة الاستفادة من الفقه الإسلامي في حلّ مشاكل العصر[4]، واعتماده ضابطا قويّا لمدى صحّة هذه القوانين "فما وجدنا له منها مخرجا إسلاميا بوضعه أبيح كما هو، وما وجدناه يتنافى مع القواعد والأصول، نحاول تعديله والتغيير فيه حتى يتوافق معها"[5].

---

(1) انظر تفصيل ذلك في: علي علي منصور، المرجع السابق، ص67 وما بعدها. وانظر أيضا: اعترافات عماء الغرب في مجال المقارنة، محمد مصطفى شلبي، الفقه الإسلامي بين المثالية والواقعية، بيروت، دار جامعية، 1982م، ص109 وما بعدها.

(2) عبد الفتاح ولدباباه، المرجع السابق، ص13.

(3) نقلا عن محمّد مصطفى شلبي، المرجع السابق، ص109.

(4) مراد ويلفريد هوفمان: نظام الحكم الإسلامي في العصر الحديث، ط01، الرياض، مكتبة العبيكان، 1424هـ/ 2003م، ص75.

(5) محمّد مصطفى شلبي، المرجع نفسه، ص267.

وأفضل تعبير عن أهمية المنهجية المقارنة ما قاله رودولف فون جوهونغ Rudolf Von Juering: "إنّ التفكير بدون مقارنة هو ليس بتفكير...بغياب المقارنة يغيب كذلك التفكير العلمي والبحث العلمي"[1]، والمقارنة تكون في كلّ شيء الوطني مع الأجنبي والماضي مع الحاضر[2].

3 - أنواع المقارنة وأشكالها: ومن أشكالها[3]:

أ/ المقارنة المغايرة: وهي تلك المقارنة التي تكون بين حادثين اجتماعيين أو اقتصاديين أو أكثر، وفي هذه المقارنة يلاحظ أنّ أوجه الاختلاف فيها أكثر من أوجه الشبه.

ب/ المقارنة الخارجية: وهي مقارنة حوادث اجتماعية أو اقتصادية متباعدة عن بعضها، مثل: المقارنة بين بلد له نظام اشتراكي وآخر يعتمد على الوسوق الحرّ.

ج/ المقارنة الداخلية: وهي التي تعتمد على حادثة واحدة في زمان ومكان معيّن، وقد يركز فيها على أسباب المشكلة.

د/ المقارنة الاعتيادية: وهي مقارنة بين حادثتين أو أكثر من جنس واحد، بحيث تكون فيها أوجه الشبه أكثر من أوجه الاختلاف.

ويقترح البعض أشكالا أخرى للمقارنة منها[4]:

أ/ المقارنة الكيفية: وتتنوّع إلى:

- الشكل الأوّل: وهي مقارنة تعتمد على جمع المعلومات حول مواضيع الدّراسة عن كثب والتعرّف على أوصافها، ثمّ المقارنة بينهما على النحو المطلوب، ولو بالقيام برحلات إلى المجتمع المراد المقارنة فيه.

---

(1) صاح طاليس، المرجع السابق، ص41 وما بعدها.

(2) المرجع نفسه، ص42.

(3) أحمد خضر: المنهج المقارن، ماجستير إدارة أعمال، جامعة دمشق، 2008م، ص09. وانظر أيضا: محمّد عبيدات: منهجية البحث العلمي، ط02، عمان، دار وائل، 1997م، ص298 وما بعدها.

(4) أحمد خضر، المرجع نفسه، ص09.

- الشكل الثاني: وهي مقارنة تكتفي بجمع الأخبار عن طريق الكتب والمقالات.

ب/ المقارنة الكمّية: وتقوم بحصر حالات الظاهرة بعدد أو بكمّ معيّن.

وهناك أشكال أخرى للمقارنة، لعلّها أقرب إلى التطبيق العملي، وتتمّل في[1]:

أ/ المقارنة الأفقية: وهذه الطريقة تقوم على أساس البحث في الموضوع المعيّن، لكن بتطبيق كل قانون على حدة، بحيث لا يتعرّض لموقف القانون الآخر حتى ينتهي من بحث الموضوع في القانون الأوّل.

ب/ المقارنة العمودية: وهي مقارنة تتناول كلّ جزيئة من جزيئات البحث في كل القوانين التي يقارن بينها في آن واحد.

ثانيا: تقنية المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون: لقد مرّ أنّ الطريقة العمودية أفضل من الطريقة الأفقية لأنها تكون على صعيد واحد وتبعدنا عن التكرار وتقطيع أوصال البحث، إضافة إلى أنّها تؤدي إلى حسن وسهولة إدراك أوجه الاختلاف أو الاتفاق[2]، وهذه التقنية بحاجة إلى عناصر عملية وفق الشكل التالي:

1 - مرحلة التعريفات: يبدأ الباحث عادة بتعريف الكلمات الموجودة في عنوان البحث، وهذا التعريف يشمل المعاني اللغوية، والتعريفات الاصطلاحية، والتعريف الاصطلاحي يعتمد فيه على الفقه الإسلامي والقانون، ثمّ يقارن بينهما ويستخلص أوجه الشبه والاختلاف.

وعادة فإنّ التعريفات الفقهية تقتبس من المعاجم الاصطلاحية الشرعية، ثمّ الكتب الفقهية المعتمدة،وقد توجد في كتب التفاسير وشروح الأحاديث ويجوز للطالب الباحث، بل يجب عنيه أن يقترح تعريفا فقهيا جديدا بناء على دراسته، أو بناء على العناصر المستخلصة من التعريفات السابقة وبخاصة في المصطلحات المعاصرة والنوازل المستجدة.

---

(1) صالح طاليس، المرجع السابق، ص41.

(2) المرجع نفسه والصفحة.

ويفضّل أن ترتّب التعريفات حسب أقدمية المذاهب الفقهية، فيبدأ بالحنفية فالمالكية، ثم الشافعية فالحنابلة.

وأما التعريفات في القانون فتوجد في النصوص القانونية ثم الاجتهادات القضائية، فإن لم توجد فإنّ الباحث يلجأ إلى فقهاء القانون.

2 - مرحلة النشأة والتطوّر التاريخي: إنّ نشأة وتطوّر الموضوع محلّ البحث ربما كان متداولا في العالم الإسلامي أو العالم الغربي، ولهذا فإنّ الباحث مطالب بتتبع أطواره التاريخية واستخلاص أوجه الشبه فيه والاختلاف.

ومن ثمار هذه المرحلة الاطلاع على أهل السبق والفضل، وتتبع تطور المصطلح والظروف المؤثّرة فيه، ومع ذلك ينبّه أنّ الباحث قد يستغني عن هذه المرحلة، فطبيعة البحث وجدواه ومدى ضرورته هي التي تتحكّم في اعتماده أو تركه.

3 - مرحلة التأصيل الشرعي والتكييف القانوني: إنّ الدراسة المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون تبدأ بالبحث عن الأدلّة الشرعية التي تبيّن الحكم الشرعي لذلك المصطلح، ثم النصوص القانونية التي تناولت هذا المصطلح محلّ البحث.

وفي هذه المرحلة يمكن للباحث أن يستخلص أوجه الشبه والاختلاف، وثمرة هذا معرفة مدى اتفاق هذا المصطلح مع الفقه الإسلامي، وأما إذا كان مخالفا مصادما فإنّ دور الباحث إبرازه واقتراح تصحيحه وتصويبه.

4 - مرحلة أحكام ذلك المصطلح: يلاحظ في الغالب أنّ أحكام هذا المصطلح تتعلّق بالأركان والشروط، ولهذا فإنّ الباحث يتتبع أركان هذا المصطلح وشروطه من الناحية الفقهية والقانونية، ويستخلص بعدها أوجه الشبه والاختلاف، وثمرة هذه المقارنة التأكّد من مدى انسجام هذه الأركان والشروط مع الفقه الإسلامي.

5 - مرحلة الإجراءات: يلاحظ في المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون، أنّ الإجراءات المدنية أو الجزائية موجودة ومطبّقة في القانون، لكن ذلك قد لا يكون موجودا

في الفقه الإسلامي بسبب أنّ هذه الإجراءات برزت حديثا، وهنا ينصح الباحث بتتبع هذه الإجراءات وقبولها لأنّها تتعلق بالشكل وليس بالموضوع، ومع ذلك يمكن ضبطها بالشريعة الإسلامية، يقول الشيخ أحمد الزرقا: "إنّ قوانين المراسم ضرورة لابدّ منها لأنّها لا تستند إلى مبادئ الحقوق وقواعد العدل الثابتة، وإنّما هي تدابير تتصل بسياسة التشريع وتنظيم تطبيقه أكثر مما تتّصل بتلك المبادئ والقواعد، وهذا التنظيم حقّ من حقوق أولياء الأمور العامة ومن صلاحياتهم الزمنية يحوّلون ويبدّلون... على حسب ما يرون أنّه أصلح وأضبط، فقد يوجبون اليوم بطريقة في التوثيق أو تقديم الدعاوى إلى الحكام، أو تسجيل الأحكام، أو تنفيذها، ثم يرون غدا ما هو أسهل وأحوط وأفضل، فيعدلون إليه"[1].

ويرى بأنّهم "قد يعيّنون للتقادم "مرور الزمن" مدّة ثم يرون المصلحة في زيادتها أو نقصها[2] دون أن تتبدّل أو تتغيّر المبادئ والنظريات الحقوقية التي تحكم في أصل الحق، ولذلك لم يأت التشريع الإسلامي في أصله بشيء من أحكام المراسم إلاّ ما اعتبر فيه مصلحة ثابتة دائمة، كلزوم الإشهاد في عقد النّكاح، وطريقة التلاعن بين الزوجين"[3].

6- مرحلة الآثار المترتبة عن ذلك المصطلح: وهي مرحلة قد تتعلق بالقانون المدني أو الجزائي، وعليه فالباحث يناقش مسائل التعويض أو العقوبة، ويقارن دائما بين الفقه الإسلامي والقانون، ويستخلص أوجه الشبه والاختلاف.

ويلاحظ أنّ هذه التقنية إنّما تعتمد على الطريقة العمودية، أي: المقارنة مباشرة مع استخلاص أوجه الشبه والاختلاف، وهي أدقّ من الطريقة الأفقية التي تعتمد على المقارنة

(1) مصطفى أحمد الزرقا: المدخل الفقهي العام، ط01، دمشق، دار القلم، 1418هـ/ 1998م، ج01، ص220.

(2) وهذا ليس دائما، فالتقادم في أحكام الدين ليس له حد معين في الشريعة الإسلامية، خلافا للقانون المدني الجزائري الذي يضعه له حدا زمنيا يسمى مدّة التقادم.

(3) مصطفى أحمد الزرقا، المرجع نفسه والصفحة.

البعيدة، أي: يخصص مبحثا أو فصلا في الفقه الإسلامي وآخر في القانون ثم تأتي المقارنـة، وهذه الأخيرة لا ينصح بها...

كما يُنبّه أيضـا إلى أنّ هـذه المراحـل قـد يُستغنى عـن بعضـها، وقـد يـأتي الباحـث بعناوين أخرى، لكـن المهـمّ أن يقـارن دائمـا في جزئيـة واحـدة وهكـذا إلى أن ينتهـي مـن بحثه.

المطلب الثالث
مرحلة اختيار عنوان البحث، أو ما يعرف بـ"مشروع البحث"

الفرع الأول: اختيار موضوع البحث.

الفرع الثاني: عنوان البحث.

الفرع الثالث: أسباب اختيار الموضوع أو البحث.

الفرع الرابع: الهدف من الموضوع.

الفرع الخامس: الدراسات السابقة.

الفرع السادس: طرح إشكالية البحث والفرضيات.

الفرع السابع: الخطة المقترحة.

الفرع الثامن: منهج البحث ومنهجيته.

الفرع الأول

اختيار موضوع البحث

يعدّ اختيار موضوع البحث الخطوة الأولى إذا لم يكن معيّنا من قبل الجامعة أو المشرف، وفي مذكرات الماستر والدكتوراه نظام "ل.م.د" فإن الاختيار قد يكون أكثر يسرا وسهولة، فطلبة الشريعة والقانون لن يخرجوا عن مقاييس هذا التخصص، وسيعتمدون دائما على الدراسة المقارنة.

وعليه فمواضيع البحث لن تخرج عن إطار القانون العام بفروعه المختلفة كالقانون الدولي والقانون الدستوري والقانون الإداري والقانون الجنائي، وعن إطار القانون الخاص بفروعه كالقانون المدني وقانون الأسرة والقانون التجاري، وهذا الاختيار لابدّ له من شروط منها:

أولا: الرغبة واقتحام المواضيع بثقة: يقول مستر Evan: "أثبتت التجربة بين طلاب البحوث بأن الذين يتوفقون إلى اختيار الموضوعات بأنفسهم يكونون أكثر تفوّقا ونجاحا وسعادة بالعمل من أولئك الذين يفرض عليهم بحث معيّن"[1]، ويقول أحد الباحثين: "وقد يظن الكثير منهم في البداية بأنّ كلّ الموضوعات المتعلّقة بمجال تخصّصهم، قد بحثت وعولجت معالجة كافية من قبل الآخرين، في حين أنّ الحقيقة هي عكس ذلك، إذ أنّ هناك الكثير الكثير من الموضوعات الدقيقة المتعلّقة بكلّ فرع من فروع المعرفة الإنسانية لم تُبحث إطلاقا، أو أنّ الأبحاث فيها قاصرة، ومازالت بحاجة إلى التقصي فيها والتعمق بغاية الوصول إلى نتائج محددة[2].

ولا بأس أن تخضع مواضيع البحوث لإجراءات المصادقة من طرف المجالس العلمية، إذ أنّ هذا الإجراء ليس من شأنه أن يعيق الرغبة النفسية للباحث، فهدفه فقط التأكّد من أهمية

---

(1) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان،كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص27.

(2) مهدى فضل الله، المرجع السابق، ص36.

الموضوع وجدّته ومدى قابليته للبحث، فالرغبة النفسية للباحث لابدّ أن تتوافق أيضا مع المعايير العلمية، وإلا كانت مجرد هوى يجب الابتعاد عنه[1].

ثانيا: احترام التخصص العلمي في عملية اختيار الموضوع: وقد قدّمت نموذجا لطلبة الشريعة والقانون، وكذلك الحال بالنسبة إلى تخصص العقائد والكتاب والسنة وأصول الفقه والدراسات اللغوية.

ثالثا: تفادي الموضوعات التي قد تؤثر سلبا على المدّة الممنوحة لإنجاز البحث: ولهذا فإنّ الدارسين يوصون بتفادي الموضوعات الواسعة جدا، والموضوعات الضيقة جدا، والموضوعات الغامضة والموضوعات التي يشتدّ حولها الخلاف، والموضوعات العلمية المعقدة والموضوعات الخاملة غير الممتعة والموضوعات التي يصعب العثور على مادتها العلمية[2].

والمدة الزمنية الممنوحة لإنجاز مذكرة الماجستير في النظام الكلاسيكي محددة بسنة واحدة وقابلة للتمديد من طرف المجلس العلمي، وبالنسبة لطلبة الدكتوراه في نفس النظام أربع سنوات قابلة للتمديد من طرف نفس الهيئة[3].

وأما طلبة الماستر في نظام "ل.م.د" فإنّ المدة الممنوحة لإنجاز المذكرة ضيقة جدا، إذ لا تتجاوز السنة والنصف[4]، وأمّا أطروحة الدكتوراه فمدتها ثلاث سنوات قابلة لتجديد سنة أو سنتين، بشرط موافقة المجلس العلمي[5].

رابعا: الكفاءة العلمية والمطالعة المتنوعة: على الطّالب المجدّ أن يكوّن نفسه جيّدا في سنوات التحصيل العلمي، وأن يتخيّر بعدها مجموعة من المصادر والكتب المتعلّقة بتخصصه،

---

[1] انظر: رشيد شميشم، المرجع السابق، ص59.

[2] عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص29 وما بعدها.

[3] انظر: المرسوم التنفيذي رقم: 98-254، المؤرخ في: 17/ 08/ 1998م.

[4] انظر: القرار الوزاري، رقم: 711، المادة: 24.

[5] انظر: القرار الوزاري، رقم: 191، المؤرخ في 16/ 07/ 2012م، المادة: 05.

يعكف على تأملها ودراسة موضوعاتها بتأنّ ورويّة، وعندها سيكتشف عددا من البحوث والموضوعات التي تحتاج إلى زيادة في البحث فيها، وقد يجد الطالب أمامه قائمة طويلة وبعناوين كثيرة، يلقي بعد ذلك عليها نظرة فحص واختبار، ويختار منها ما يراه مناسبا للبحث[1]، على أنّ الطالب الباحث مطالب حسب تخصصه ودرجة علمه إلقاء نظرة على المذكرات والأطاريح التي نوقشت من قبل، حتى لا يقع في التكرار، وحتى يأخذ نظرة وتجربة عملية في حقل البحث العلمي الأكاديمي.

خامسا: استشارة ذوي الخبرات من أستاذة وباحثين: إنّ توسيع دائرة الشورى في عملية انتقاء الموضوع المناسب من شأنه الوصول إلى الهدف المرجو، ولعلّ الأستاذ المشرف يأتي على قائمة هؤلاء، والذي يتادرس معهم ثلاثة أمور[2] تتعلق بموضوع البحث وهي: مدى أهمية الموضوع من الناحية العلمية، ومدى صلاحية الموضوع للبحث فيه، ومدى إمكانية أو قدرات الطالب العلمية الفعلية وظروفه الشخصية للتصدي لموضوع بحثه، ولهذا يشترط في البحث مراعاة القدرات الجسمانية والحالة المالية والاجتماعية، ومدى إتقان الباحث للغات الأجنبية[3].

(1) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع نفسه، ص28.

(2) مهدي فضل الله، المرجع السابق، ص38 وما بعدها.

(3) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص60 وما بعدها.

الفرع الثاني

عنوان البحث

أولا: مفهوم عنوان البحث: يقول ابن فارس شارحا عنوان البحث أو الكتاب: "ومن الباب: عنوان الكتاب، لأنه أبرز ما فيه وأظهره"[1]، وأما تعريفه اصطلاحا، فهو اللفظ أو الألفاظ التي تكون على واجهة الكتاب، ويراد بها أن تكون علامة للكتاب تميّزه عن غيره من الكتب وتنبئ عن مضمونه[2].

ثانيا: معايير اختيار عنوان البحث: ولاختيار عنوان البحث لابدّ من احترام مجموعة من المعايير منها:

1 - المعيار الإجرائي: ويقصد به أن لا يكون العنوان قد سبق وأن تناوله أحد، لأنّ العناوين ستعرض على اللجان العلمية المختصّة، وبالتالي قد يتعرض العنوان إلى الإقصاء، وفي هذا ضياع للوقت والجهد، لهذا اشترط البعض "أن يكون جديدا لم يتم دراسته من قبل، ولم تكتب فيه رسائل علمية سابقة"[3].

ومن عناصر المعيار الإجرائي أن لا يخرج عنوان البحث عن دائرة اختصاص الباحث، إذ لا يعقل اختيار عنوان من صميم أصول الفقه والطالب متخصص في العقائد ومقارنة الأديان.

2 - المعيار الشكلي: ومن عناصره أن لا يكون طويلا مملاّ ولا قصيرا مخلاّ، ولا غامضا يدعو إلى الحيرة والتساؤل[4]، وأن يتميّز بالإيقاع والوضوح والتلازم مع المضمون،

---

[4] عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص32.

[2] محمد التونجي: المنهاج في تأليف البحوث وتحقيق المخطوطات، دمشق، عالم الكتب، ص13.

[3] عبد الرحمان عميرة: أضواء على البحث والمصادر، بيروت، دار الجيل، ص35.

[1] - ابن فارس: مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، إيران، دار الكتب العلمية، ج04، ص19 وص20.

وعليه فلا يجوز الاعتماد على العنوان الرمزي أو السريالي[1]، بل يفضل أن يكون متّصفا بالطابع العلمي الهادئ الرصين، بعيدا عن أساليب السجع المتكلّف، والعبارات الدعائية المثيرة[2].

ومن العناصر أيضا ما ينصرف إلى التركيب اللفظي للعنوان أو صياغته اللفظية، حيث كثيرا ما تكون هناك أخطاء لفظية ولغوية ونحوية في عنوان البحث، وهي أخطاء غير مقبولة على وجه الإطلاق[3].

كذلك لابدّ أن تكون له صلة قويّة بميل الطالب، وكلّما اتّسعت دائرة الانتفاع به كلّما ازدادت أهميته[4]، وعليه فمن الضروري استشارة الأساتذة الأكفاء لإبداء آرائهم ومقترحاتهم حول عنوان البحث[5].

3- المعيار الموضوعي: ويبرز هذا المعيار في مدى قربه أو بعده عن المشكلة محلّ الدراسة، ومدى شموله لها، ومدى قابلية وتغطية الباحث لهذه الجوانب، ومدى إلمامه بالصعوبات والعقبات التي سوف تواجهه في مجال تجميع البيانات وتحليلها وفقا لهذا العنوان، أخذا في الاعتبار عوامل الوقت والجهد والتكلفة والغرض المراد...[6]، وأن يكون العنوان من صناعة الباحث لا مقلّدا أو مركّبا عنوانا من غيره، ويرى البعض أنّه يفضّل في اختياره أن يكون مرنا ذا طابع شمولي، بحيث لو استدعت الدراسة التعرّض لبعض الموضوعات ذات الصلة بالبحث لما اعتبر هذا خروجا عن موضوعه، كما أنّه لو اكتشف الباحث سعته سعة يضيف معها الزمن المحدّد له لأمكن التصرف فيه، ومثال ذلك لو اختار

---

(1) الشريف حاتم بن عارف العوني: العنوان الصحيح للكتاب، ط01، مكة، دار عالم الفوائد، 1419هـ ص16.

(2) محمد عبد الغني سعودي ومحسن أحمد الحضري: الأسس العلمية لكتابة رسائل الماجستير والدكتوراه، مصر، مكتبة الأنجلو مصرية، 1992م، ص27.

(3) محمد عبد الغني سعودي والحضري، المرجع السابق، ص29 وما بعدها.

(4) عجاج الخطيب: لمحات في المكتبة والبحث والمصادر، بيروت، 1391هـ/ 1971م، ص94.

(5) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص32.

(6) محمد عبد الغنى سعودى والحضرى، المرجع نفسه، ص29.

هذا العنوان: "العقوبات في الإسلام"، فإنّ التمهيد بدراسة حول دور الحكم الوضعي في العقوبات لن يكون خروجا عن موضوع البحث، ولو اكتشف أن الزمن المحدّد سيؤثر عليه في إنجازه أمكن الاقتصار على مجال من مجالات العقوبات مثل العقوبات المالية أو العقوبات التعزيرية[1].

ولعل مما يساعد على النجاح في اختيار العنوان المناسب للبحث، فضلا عن استشارة الأساتذة، ما يعرف بالقراءة السريعة، وهي عملية تتطلب وسائل منها: الرجوع إلى الموسوعات العلمية ودوائر المعارف، والبحوث والرسائل الجامعية، ومنها أيضا الرجوع إلى بطاقات وفهارس المكتبات ومراكز البحث والاطّلاع على الدوريات والنشرات العلمية، لأنّها تزوّد القارئ بآخر المعلومات والدّراسات، وقد قيل إن"نشر كتاب وطبعه أسهل من نشر بحث في دورية متخصصة لأنّها تخضع لدراسة وفحص علماء وأساتذة متخصصين في الحقل، والاستفادة أيضا من القوائم البيليوجرافية الخاصة بالمصادر[2]، التي تأتي عادة في نهاية المؤلفات والاستعانة بأمناء المكتبات، ومن فوائد هذه العملية التأكّد من قيمة وجدوى الموضوع والعنوان، وحينئذ تكون الفرصة متاحة للمواصلة أو تغيير موضوع آخر، ثم كتشاف طبيعة ما إذا كان الموضوع طويلا جدا أو قصيرا جدا، وأخيرا تحديد الطرائق والوسائل لمعالجة تلك المشاكل في وقت مبكّر توفيرا للوقت والجهد[3].

عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع نفسه، ص 3 وما بعدها.

مرجع نفسه، ص33 وما بعدها.

مرجع نفسه، ص33.

الفرع الثالث

أسباب اختيار الموضوع أو البحث

يبدو أنّ الأستاذ أحمد بدر لم يميّز بين الهدف من البحث وسببه عندما قال: "فالغرض أو الهدف يفهم عادة على أنّه السبب الذي من أجله قام الباحث بهذه الدراسة "[1].

والذي يظهر أنّ السبب يختلف عن الهدف من البحث، ذلك أنّ السبب يتعلق بالدافع الذي ألجأ الباحث إلى اختيار هذا الموضوع أو ذاك، وهي مرحلة أولى، ثم تأتي المرحلة الثانية وهي الأهداف التي يريد هذا الباحث أن يحقّقها من خلال بحثه.

والعادة أنّ الباحث يقسّم الأسباب إلى قسمين: أسباب ذاتية كأن تكون قد وقعت مشكلة في الأسرة أو في الشارع أو في الوطن استرعت انتباه الباحث، ورأى ضرورة البحث فيها، وأسباب موضوعية تتعلق بمضمون البحث، وهو البحث عن إجابات علمية لتلك المشكلة.

ويظهر أنّ مفتاح معرفة السبب الذاتي إنّما يرجع إلى الرّغبة والحادثة التي وقعت للباحث، أما مفتاح معرفة السبب الموضوعي فيرجع إلى: قلّة الكتابة في ذلك الموضوع، أو وجود إشكال علمي دون حلّ أو دراسة مقنعة، أو من خلال الدّراسات السابقة، أو استجابة إلى التوصيات التي يقدّمها بعض الباحثين في دراساتهم الأكاديمية ومن خلال الملتقيات والمؤتمرات العلمية وطنية كانت أو دولية.

ومن فوائد الاعتناء بأسباب اختيار الموضوع: تزويد الطالب بالمحفّزات النفسية والعاطفية التي تدفعه أكثر للخوض فيه، وتساعده كذلك على التصوّر السليم لإشكالية البحث، وبنائها بناء محكما وموفّقا.

---

(1) أحمد بدر: أصول البحث العلمي ومناهجه، ط06، الكويت، وكالة المطبوعات، 1982م، ص96.

الفرع الرابع
الهدف من الموضوع

إنّ كتابة موضوع بدون تصوّر لتحقيق أهداف وغايات معيّنة، يعني الفوضى والعبث والتيه، وكلّها معان تتنافى والبحوث العلمية الأكاديمية، لهذا كان لزاما على الباحث أن يحدّد أهدافا عامة من خلال موضوع البحث كأن يريد المقاربة والمقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي من أجل إبراز سموّ وتفوّق الشريعة الإسلامية على غيرها من القوانين، وأن يحدّد بعدها أهدافا خاصة من خلال عنوان بحثه.

ولعلّ مما يساعد على إبراز هذه الأهداف بشكل ناجح: عنوان الموضوع، والإشكالية، والخطة، ونتائج البحث، خاصّة إذا علمنا أنّ آخر ما يكتب هو المقدّمة، "وقد تستوحى من الأسباب الدّاعية لبحث الموضوع، وهناك أهداف أخرى تتعلّق بالباحث نفسه، من أنّه يتّخذ من البحث مجالا للمتعة العقلية أو التأمّل الفكري أو النفع للآخرين"[1]، يقول محمد الصيرفي: تتعدّد الطرق والأساليب التي تصاغ بها أهمّية البحث، وإن كانت جميعها تدور حول محورين أساسيين، أمّا الأوّل فهو أهمّية البحث من الناحية العلمية الأكاديمية، أي ما الذي سوف يضيفه البحث إلى الجانب العلمي، وليس معنى هذا إضافة نظريات علمية جديدة، وإنّما السعي إلى إعادة صياغة المبادئ العلميّة المعروفة في أطر جديدة، وأمّا الثاني فهو أهمّية البحث من الناحية العملية، بحيث لابدّ من الإجابة على هذا التساؤل: هل المشكلة التي نتصدّى لحلّها سوف تكون مفيدة للمجتمع الذي نعيش فيه؟[2].

---

(1) عبد العزيز الربيعة: البحث العلمي، ط03، الرياض، 1424هـ/ 2004م، ج02، ص12.

(2) محمد الصيرفي: البحث العلمي، الدليل التطبيقي للباحثين، ط01، الأردن، دار وائل، 2002م، ص77.

و يوصى من النّاحية الشّكلية أن تكون العناصر على شكل نقاط متناسقة موحّدة في بدايتها، بمعنى إذا بدأنا العنصر الأوّل بالفعل فلابدّ أن نحافظ على ذلك في باقي العناصر، وهكذا إذا بدأنا بالمصدر...

و من فوائد بيان الهدف من الموضوع أن "تظهر قيمة البحث العلمية في ذاته وفي أهمّية المشكلات التي يثيرها بالنسبة للعلم في ذاته، وبالنسبة للمجتمع الذي يجري فيه البحث، كما تظهر في مدى المنفعة التي تعود من ورائه"[1].

و مجال الهدف نوعان: هدف رئيس، وهو الذي يتحكّم ويسيطر على باقي أهدافنا، وهو أوّل الأهداف التي يتّم وضعها، وهدف فرعي، وهو ذلك الهدف الذي يساهم في الوصول إلى الهدف الرئيس مع ملاحظة أن: هدف فرعي+ هدف فرعي+ هدف فرعي...= خطة البحث[2].

---

(1) عبد العزيز الربيعة: البحث العلمي، المرجع السابق، ج01، ص67.

(2) محمد الصيرفي: البحث العلمي، المرجع السابق، ص63.

الفرع الخامس

الدراسات السابقة

إنّ المقصود بالدراسات السابقة الدراسات والأبحاث التي جرت في المجال الذي يفكّر فيه الباحث[1]، وتتلخّص أهمية الدراسات السابقة في العناصر التالية[2]:

أولا: مساعدة الباحث على الاختيار السليم لبحثه، وتجنيبه مشقّة التكرار.

ثانيا: التعرّف على الصّعوبات التي وقع فيها الباحثون الآخرون، والاطلاع على الحلول التي توصّلوا إليها، حتى يتجنب الوقوع في ذات الأخطاء.

ثالثا: التزوّد بالعديد من المراجع والمصادر المتعلّقة بموضوع بحثه، حيث غالبا ما تحتوي تلك الدراسات على بعض التقارير الهامة أو الوثائق التي لم يطّلع عليها الباحث بعد.

رابعا: الإفادة من نتائج الأبحاث والدراسات السابقة في مجالين أساسيين، الأول: بناء فرضيات البحث اعتمادا على النتائج التي توصّل إليها الآخرون، والثاني: استكمال الجوانب التي وقفت عندها الدراسات السابقة، وبذلك تتكامل وحدة الدراسات والأبحاث العلمية.

خامسا: الإشادة بكيفية تميّز بحثه عن الدراسات السابقة مع توضيح نقاط الضعف في هذه الدراسات.

ويفضّل أن تكون الدراسات السابقة من الرسائل العلمية ، لأنّها تتّسم بخصائص البحث العلمي، وأن يكون التعليق عليها مقتضبا موجزا دقيقا، يكتفى فيه بموضوع الدراسة وأهم عنصر إيجابي فيه له صلة بالبحث، وأبرز نقد أو تحفّظ على هذه الدراسة، وأهمّ من

---

(1) محمد الصيرفي، المرجع السابق، ص93، وانظر أيضا: أحمد بدر، المرجع السابق، ص33.

(2) محمد الصيرفي، المرجع نفسه، ص93 وما بعدها.

(3) بلقاسم شتوان، منهجية البحث العلمي، ط01، الجزائر، مطبعة طالب 2013م، 42 وما بعدها.

كل هذا أن يكون الطالب الباحث قد قرأ فعلا هذه الدراسات السابقة، ولم يـذكرها وحسـب شكلا حتى تكون الإضافة جادّة وجديدة.

الفرع السادس

طرح إشكالية البحث والفرضيات

إشكالية البحث أو مشكلة البحث هي بمثابة البوصلة، إذ بها يُهتدى إلى تحديد خطوات البحث المتمثّلة في الخطة، وإلاّ وقع الباحث في التيه، ولهذا يؤكّد المشتغلون بالبحث العلمي أنّ اختيار مشكلة البحث وتحديدها ربما يكون أصعب من إيجاد الحلول لها...وهذا التحديد يترتّب عليه أمور منها: نوعية الدراسة التي يستطيع الباحث أن يقوم بها، طبيعة المنهج الذي سيعتمد عليه، خطة البحث وأدواته[1].

وإشكالية البحث نعني بها صياغتها في عبارات واضحة ومفهومة ومحدّدة، تعبّر عن مضمون المشكلة، طبيعتها ومادتها الأساسية، ولها طريقتان لصياغتها، إمّا أن تصاغ بعبارة لفظية تقديرية، أو تصاغ بسؤال أو أكثر وهو الأفضل من الناحية العلمية[2]، ومن الوسائل التي قد تسهّل على الباحث ضبط الإشكالية بشكل سليم، أن يقوم بطرح أسئلة منها[3]:

أولا: هل تستحوذ المشكلة على اهتمام الباحث ورغبته؟

ثانيا: هل هي مشكلة جديدة؟

ثالثا: هل ستضيف الدراسة المبذولة إلى المعرفة شيئا؟

رابعا: هل المشكلة نفسها صالحة للبحث والدراسة ؟

خامسا: هل سبق لباحث آخر أن سجّل للقيام بهذا البحث؟

أمّا القواعد التي يجب اتّباعها عند تحديد المشكلة بشكل نهائي فهي[4]:

---

(1) أحمد بدر، المرجع السابق، ص85.

(2) رجاء وحيد دويدري: البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية، ط01، بيروت، دار الفكر المعاصر، دمشق، دار الفكر، 1421هـ/ 2000م، ص412.

(3) أحمد بدر، المرجع نفسه، ص90.

(4) المرجع نفسه، ص96.

أولا: الوقوف على أنّ الموضوع الذي اختاره الباحث ليس غامضا أو عاما بدرجة كبيرة.

ثانيا: القيام بصياغة الإشكالية على شكل سؤال يحتاج إلى إجابة محدّدة إذا أراد الباحث أن يجعل مشكلة البحث أكثر وضوحا.

ثالثا: وضع حدود للمشكلة، مع حذف جميع الجوانب والعوامل التي لا يتضمنها البحث أو الدراسة.

رابعا: التعريف بالمصطلحات الخاصة التي يجب استخدامها، وهذا في حالة احتمال وجود لبس وسوء فهم، أو تفسير متباين لبعض المصطلحات.

أما الفرضية أو الفرضيات فنعني بها، تخمين معقول للحل الممكن للمشكلة، أو أنّه جملة أو عدّة جمل إخبارية[1] وليست استفهامية تعبّر عن حلول مقترحة مفترضة، يصدّقها البحث أو ينفيها، وهي نوعان: سلبية "صيغة النفي"، وإيجابية مباشرة "صيغة الإثبات"، والإجابة المحتملة هي استنتاج غير عشوائي من الباحث مبني على معلومات نظرية أو خبرة علمية[2]، ومن العوامل التي تسهّل عملية وضع الفرضيات ما يلي[3]:

أولا: البحوث والدراسات السابقة التي تعرضت إلى موضوع البحث.

ثانيا: الملاحظات العامة التي تجمع وتتعلّق بموضوع البحث.

ثالثا: البيانات والإحصاءات التي يتمّ جمعها حول موضوع البحث.

والذي يبدو أن الفرضيات مكانها الأصلي في البحوث العلمية التجريبية أو في البحوث التي تعتمد على طريقة الاستبيان والإحصاء، لهذا يُفضّل في الدراسات الإسلامية الاعتماد على الأسئلة الفرعية التي توضّح إشكالية البحث بدل القيام بهذه الفرضيات، إلاّ إذا كانت

---

(1) رجاء وحيد دويدري، المرجع السابق، ص412.

(2) المرجع نفسه، ص414.

(3) المرجع نفسه، ص413.

البحوث الإسلامية تعتمد على ما يعرف بدراسة حالة، أي الاعتماد على الاستبيان.

كذلك إذا كان الغرض من الدراسة هو مجرّد الحصول على الحقائق وحدها، فقد لا يكون هناك إلاّ فائدة قليلة للفرضية، أي أنّ الباحث الذي يريد معرفة تاريخ بلد معين أو حياة أحد الزعماء، أو الوضع الحالي لمرتبات المعلمين مثلا، فإنّ عمله سيتضمّن بصفة كلّية تحديدا للحقائق أي أنّ الحصول على الحقائق وحدها لا يتطلب وجود فرضية معينة[1]، ومن شروط الفرضية ما يلي[2]:

أولا: الوضوح والإيجاز.

ثانيا: الشمول والربط، أي ربط الفرضيات بالنظريات التي سبق الوصول إليها.

ثالثا: أن تكون الفرضيات قابلة للاختبار، وهذا لا يكون في الأحكام القيمية.

رابعا: أن تكون الفرضيات خالية من التناقض.

خامسا: أن يعتمد الباحث على مبدأ الفرضيات المتعددة بدل فرضية واحدة.

---

(1) أحمد بدر: المرجع السابق، ص117 وما بعدها.

(2) المرجع نفسه، ص104 وما بعدها.

الفرع السابع
خطة البحث

تكون خطة البحث في البداية أوّلية يقترحها الباحث، وقد يُغيّر فيها كلّ ما تقدّم البحث وتطوّر جمعًا وتحليلا.

و خطّة البحث لابدّ أن تفرغ في قوالب منهجية، وهي الأطر الشكلية والموضوعية التي تصبّ فيها مختلف أجزاء البحث، وهي مرتّبة تنازليا كالآتي: الكتاب، الجزء، القسم، الباب، الفصل، المبحث، المطلب، الفرع، أولا...، 1- 2-، أ) ب)...، ولابدّ أن يحتوي كل بحث بالإضافة إلى العناصر المذكورة مقدمة و خاتمة[1].

وخطة البحث تتطلّب جملة من الشروط منها:

أولا: الانطلاقة في عملية التقسيم من مشكلة البحث، فتكون كل عناصر الخطة عبارة عن مشكلات فرعية تشكّل في مجموعها المشكلة الأساسية للبحث، وإذا التزم الباحث بهذا الشرط يكون قد ضمن لنفسه عدم الخروج عن موضوع بحثه[2].

ثانيا: الاعتماد على مبدأي الشمول والمرونة في الخطة، وتحاشي تكرار العناوين، فخطّة البحث لابدّ أن تكون شاملة لكافة عناصر الموضوع، بحيث يراعى في التقسيم المنطق والموضوعية، ومعنى احترام مبدأ المرونة إمكانية إدخال العناصر المستجدة أو حذف بعض العناصر دون الاخلال بتوازن الخطة، وتحاشي التكرار إنّما يكون بين عناصر الخطّة المختلفة، وتلك الموجودة في المراجع العامة، حيث إنّ إيجاد وابتكار عناوين جديدة يعبّر عن الجهد الشخصي للباحث[3].

---

(1) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص93.

(2) المرجع نفسه، ص89.

(3) المرجع نفسه والصفحة.

ثالثا: الانتقال من الفصل -إذا قسّمت الخطة إلى فصول- إلى المبحث، ومن المبحث إلى المطلب، لابدّ أن يكون بتمهيد حتى يظهر الربط والسلاسة في الانتقال، كذلك عند صياغة عنوان معيّن، يجب أن تكون كلّ العناوين الجزئية التي تدخل في إطاره تعبّر عن ذلك العنوان، فإذا كان العنوان الفرعي لا ينسجم والعنوان الأصلي أمكن حذفه أو توسيع العنوان الأصلي[1].

رابعا: مراعاة التوازن الشكلي والموضوعي للخطة، والتوازن الشكلي هو أن يكون التقسيم متساويا أفقيا وعموديا أو على الأقل متقاربا، كأن يتساوى عدد فروع كلّ مطلب مع الآخر وعدد مطالب كل مبحث مع الآخر، وبعضهم يحبّذ الموازنة بين عدد القوالب المختلفة، كأن تكون الخطّة في فصلين وكذلك المباحث والمطالب والفروع، ويجب أيضا مراعاة التوازن الموضوعي للخطّة الذي يكون في تقارب عدد الصفحات بين قوالب المنهجية، مثل أن تكون عدد صفحات الفصل الأول متقاربة مع الفصل الثاني[2].

خامسا: وجوب الترابط بين كلّ عناصر الخطّة، لأنه إذا حذفنا أحد العناصر يظهر الخلل بوضوح، وهذا ما يميّز خطّة البحث العلمي عن المؤلّفات العامّة، ذلك أنّ الباحث يتناول موضوعا واحدا هو عبارة عن نقطة صغيرة محاولا التعمّق فيها إلى أبعد مدى، ولذلك تكون خطة بحثه شديدة الترابط بين أجزائها[3].

سادسا: وجوب احترام التسلسل التنازلي في قوالب التقسيم، بحيث تكون كل الخطّة متسلسلة لا يعترضها أي تغيير، فإذا انقسم الفرع إلى: أولا وثانيا...إلخ، وأولا إلى: 1، 2، 3، ...إلخ، ففي القالب"1" قد تظهر بعض العناوين الجزئية الأخرى، لا يجوز الترميز لها بنفس الرمز، أي: 1، 2، 3، ... بل يرمز لها بـ: أ)، ب)، ج)...بشرط أن تكون هذه الأحرف

---

(1) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص89.

(2) المرجع نفسه، ص89 وما بعدها.

(3) المرجع نفسه، ص90.

أجزاء حقيقية من الرمز "1"، أي كلّها تُضمّ تحت إطاره، وهنا تثور مسألة منهجية في غاية الأهمية، فقد تظهر عناوين غير متوقّعة مسبقا ولا تعبر عن التسلسل التنازلي المعتمد في البحث، فمثلا قد تظهر داخل القالب "1" عناوين فرعية تكون في شكل ملاحظات ونتائج، فهل يرمز لها بـ: أ)، ب)، ج)...إلخ ؟ في هذه الحالة الباحث اعتمد: أ)، ب)، ج)...كقوالب لتقسيم الموضوع، أي أن هذه الحروف تعبر إجباريا عن التسلسل التنازلي للقالب"1"، فهنا لا يجوز له إعطاء النتائج والملاحظات للقالب المعتمد في البحث، بل يرمز لها بنقطة كبيرة (●) وهذا النوع من العناوين يسمى العناوين السابحة، وهذه الأخيرة قد تتفرع عنها عناوين أخرى، فلا يجوز الترميز لها بالأرقام أو بالحروف، بل يرمز لها بمطة (-) وبهذه الكيفية يستطيع القارئ أن يحدّد الترتيب التنازلي لعناصر البحث بسهولة، فيعرف من خلال الرموز المعتمدة فيه مباشرة ما هو العنوان الذي يخضع للترتيب العام في البحث، وما هو العنوان السابح الذي يمكن حذفه دون أن يقع أيّ خلل في خطة البحث[1].

---

(1) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص93 وما بعدها.

الفرع الثامن

منهج البحث ومنهجيته

إنّ منهج البحث هو الطريقة المثلى التي نعتمد عليها من أجل حلّ مشكلة البحث والوصول إلى نتائج أقرب إلى الصّحة والموضوعية، ولقد صنّف علماء الغرب هذه المناهج واختلفوا في ذلك اختلافا بسيطا، فـ"هويتني" اعتمد على التصنيف التالي:

أولا: المنهج الوصفي: الذي يتضمّن أشكالا، منها: المسح ودراسة الحالة وتحليل الوظائف والنشاطات، والوصف المستمر على مدى فترة طويلة، وهي (دراسة تتبّعية لمراحل معيّنة من النمو أو التطوّر) والبحث المكتبي والوثائق الذي يعتمد على تجميع الحقائق والمعلومات، ثم مقارنتها وتحليلها وتفسيرها للوصول إلى تعميمات مقبولة.

ثانيا: المنهج التاريخي: وهو المنهج الذي يعتمد على الوثائق ونقدها وتحليلها وتركيبها، وذلك كلّه من أجل فهم الماضي ومحاولة فهم الحاضر على ضوء الأحداث والتطورات الماضية.

ثالثا: المنهج التجريبي: وهو المنهج الذي يقوم على استخدام التجربة في قياس وضبط المتغيّرات المختلفة.

رابعا: المنهج الفلسفي.

خامسا: المنهج التنبئي.

سادسا المنهج الاجتماعي.

سابعا: المنهج الإبداعي[1].

ولم يختلف كثيرا عن هذا التصنيف تصنيف "ماركيز" الذي أضاف المنهج الأنثروبولوجي[2]، وكذلك صنيع "جود" و"سكيتس"[3]، وقام كذلك بعض علماء العرب،

---

(1) أحمد بدر، المرجع السابق، ص233 إلى ص235.

(2) المرجع نفسه، ص236 إلى ص237.

(3) المرجع نفسه، ص237.

فصنّفوا تقريبا هذه المناهج على نفس منوال علماء الغرب، فـ"محمد طلعت عيسى" أرجعها إلى ستة، وهي: منهج دراسة الحالة والمنهج الاجتماعي، والمنهج التاريخي، والمنهج الإحصائي، والمنهج التجريبي، والمنهج المقارن[1]، وبنفس الخطوات تقريبا اقترح الأستاذ عبد الرحمان بدوي[2]، والأستاذ محمود قاسم[3]، والأستاذ عبد الباسط محمد حسن[4]، أما الأستاذ أحمد بدر فقد اقترح التصنيف التالي: البحث الوثائقي أو التاريخي، البحث التجريبي، المسح، دراسة الحالة، المنهج الإحصائي[5].

أما الأستاذ فريد الأنصاري، فقد اقترح في إطار العلوم الشرعية أربعة مناهج: المنهج الوصفي والمنهج التوثيقي، المنهج الحواري، المنهج التحليلي[6].

والذي يبدو أنّ أقرب هذه المناهج إلى العلوم الإسلامية وإلى تخصص الشريعة والقانون بشكل أخصّ: المنهج الوصفي التحليلي، الذي يضمّ دراسة الحالة أو المسح الذي يقوم على الاستبيان والمقابلة، والمقارنة بالبحث عن أوجه الشبه والاختلاف، ثم الوصول إلى الجمع أو الترجيح، والتحليل الذي يقوم على التفسير والنقد والاستنباط.

فالمنهج الوصفي يعرّف بأنّه عملية تقدّم بها المادة العلمية، أي عرض موضوع البحث عرضا إخباريا، بلا تعليل أو تفسير، فهو إذن يقوم على استقراء المواد العلمية التي تخدم إشكالا ما، أو قضية ما وعرضها عرضا مرتّبا ترتيبا منهجيا[7].

وهذا المنهج الوصفي قد يأخذ شكل الدراسات المقارنة، وهي البحوث التي تسعى إلى إبراز مواطن الوفاق أو الخلاف بين قضيتين أو قضايا في موضوع واحد، مع تفسير ذلك

---

(1) أحمد بدر، المرجع السابق، ص238 وما بعدها.
(2) المرجع نفسه، ص238.
(3) المرجع نفسه والصفحة.
(4) المرجع نفسه، ص239.
(5) المرجع نفسه، ص239 وما بعدها.
(6) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص79.
(7) المرجع نفسه، ص81.

وتعليله[1]، وهذا الشكل ينسجم بصفة أخصّ مع الدراسات المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.

وقد يأخذ هذا المنهج الوصفي شكل المنهج التحليلي، وهو منهج يقوم على دراسة الإشكالات العلمية المختلفة، تفكيكا أو تركيبا أو تقويما، فإذا كان الإشكال تركيبة منغلقة من التراث أو الفكر الإسلامي المعاصر، قام المنهج التحليلي بتفكيكها وإرجاع العناصر إلى أصولها، أمّا إذا كان الإشكال عناصر مشتّتة، فإنّ المنهج يقوم بدراسة طبيعتها ووظائفها ليركّب منها نظرية ما أو أصولا ما أو قواعد معيّنة، وأما تقويم إشكال ما، فمعناه القيام بنقده[2]، وعلى العموم فهذا المنهج يقوم على التفسير أي التفكيك، وعلى النقد أي التقويم وعلى الاستنباط أي التركيب[3].

ومن المنهج الوصفي الذي قد نحتاجه في الدراسات المقارنة بين الشريعة والقانون، تفسير بعض الظواهر الاجتماعية ذات الصلة بموضوع المقارنة، فمثلا لو قام الباحث بعقد مقارنة بين الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري في موضوع الخلع، فإنّه من أجل معرفة -مثلا- ما إذا كانت ظاهرة الخلع في الجزائر على إثر التعديل الجديد رقم 05/ 02 ظاهرة إيجابية أم سلبية، فإنه بحاجة إلى المنهج المسحي أو دراسة الحالة ووسيلة جمع البيانات وعلى رأسها الاستبيان.

أولا: المسح ودراسة الحالة: يعدّ المسح -وهو جزء من البحث الوصفي- عملية نتعرف بواسطتها على المعلومات الدقيقة المتعلّقة بموضوع البحث، ويتضمّن هذا المسح استخدام العيّنة المختارة اختيارا سليما، وذلك حتى تؤدّي إلى نتائج موثوق فيها، وإنّ الأساليب الرئيسة المستخدمة في المسح لتجميع البيانات هما: أسلوب الاستبيان وأسلوب المقابلة[4].

---

1) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص112.

2) المرجع نفسه، ص113.

3) المرجع نفسه، ص120.

4) أحمد بدر، المرجع السابق، ص299.

أمّا دراسة الحالة، فهي تهتم بجميع الجوانب المتعلّقة بشيء، أو موقف واحد على الفرد أو المؤسسة أو المجتمع، ويقوم هذا المنهج على التعمّق في دراسة المعلومات بمرحلة معيّنة من تاريخ حياة هذه الوحدة، أو دراسة جميع المراحل التي مرّت بها[1]، وتشمل الحالة العناصر التالية:

1 - العنصر الأول: ويشمل تعريف الشخص أو مجموعة من الأشخاص بتفصيل كبير.

2 - العنصر الثاني: ويقوم فيه الباحث بعدها بتجميع كلّ المعلومات المتوفّرة، والتي لها أي علاقة ممكنة بتاريخ حياة وتطوّر الفرد المفحوص، وعندما ينتهي يمكن لهذا الباحث أن يرسم وأن يضع صورة كاملة ومستمرّة لخبرات هذا الشخص على مدى فترة معيّنة من الزمن، وبالتالي يقدّم لنا تفسيره لهذه الخبرات والأفكار[2].

مع ملاحظة أنّ هذه الخطوات قد تبدو شبيهة بالبحث الوثائقي، وهذا صحيح، لكن الفارق الوحيد هو أنّنا في دراسة الحالة نتناول الأشخاص الأحياء والجماعات الاجتماعية[3]، ولا يكاد يختلف هذا المنهج عن المسح، فهما يكمّلان بعضهما البعض، وكلّ منها يعتمد على قواعد البحث الوثائقي أو التاريخي، وكلّ منهما أيضا يستخدم وسائل جمع البيانات كالاستبيان[4].

أما الفرق بين طريقة المسح ودراسة الحالة، فيكمن بصفة رئيسية في أنّ المسح يعدّ دراسة كمّية، حيث يتمّ فيها تجميع البيانات من عدد كبير من الوحدات الفردية، أما في دراسة الحالة، فإنّ الباحث يفحص بعناية واحدة أو أكثر من هذه الوحدات، ويفضّل أن تكون هذه الحالات المفحوصة أكثر تمثيلًا للمجتمع، وقد تكون المقابلة الشخصية أكثر الأساليب

(1) أحمد بدر، المرجع السابق، ص317.

(2) المرجع نفسه، ص 322 وما بعدها.

(3) المرجع نفسه، ص 323.

(4) المرجع نفسه، ص320.

الشائعة المستخدمة في دراسة الحالة[1].

ثانيا: الاستبانة وتسمى أيضا الاستبيان: وهي عبارة عن مجموعة من الأسئلة التي تعدّ بقصد الحصول على معلومات أو آراء المبحوثين حول ظاهرة أو موقف معيّن، ومن أهم ما تتميز به الاستبانة هو توفير الكثير من الوقت والجهد على الباحث[2]، وفي الغالب يتمّ تقسيم الاستبانة إلى ثلاثة أجزاء أساسية هي[3]:

1- الجزء الأول: المقدمة والتعريف بالباحث والدراسة: ويكون ذلك في العادة على صفحة مستقلّة هي الصفحة الأولى من الاستبانة.

2- الجزء الثاني: إرشادات تعبئة الأسئلة: مثل كيفية الإجابة على السؤال وعنوان الباحث، ويأتي هذا الجزء ضمن صفحة مستقلّة، وبعد الجزء السابق مباشرة.

3- الجزء الثالث: متن الاستبانة: وهو الجزء الرئيس في الاستبانة، ويتمّ فيها عرض لأسئلة الاستبيان، ويمكن تقسيمها إلى أربعة أنواع:

- النوع الأول: الأسئلة المفتوحة أو الحرّة.

- النوع الثاني: الأسئلة المغلقة أو محدودة الخيارات.

- النوع الثالث: الأسئلة المدمجة بين المفتوحة والمغلقة.

- النوع الرابع: الأسئلة التي تستخدم الصور والرسومات، والتي تستخدم عادة في حالة الأطفال أو التحليل النفسي.

وهذه الاستبانة تقوم في الغالب بدراسة ما يعرف بالعيّنة [4]، وهي عبارة عن مجموعة

---

(1) أحمد بدر، المرجع السابق، ص324.

(2) محمد عبيدات وآخرون: منهجية البحث العلمي، ط02، الأردن، دار وائل، 1999م، ص63.

(3) المرجع نفسه، ص64 إلى ص68، ومن أراد تفصيل ذلك، فليراجع: المرجع نفسه، ص68 إلى ص72.

(4) وتدرج العيّنة في بعض كتب المنهجية ضمن أدوات البحث العلمي، بالإضافة إلى: المقابلة، الملاحظة، الاختبار. أنظر تفصيل ذلك في: رشيد شميشم، المرجع السابق، ص44 إلى ص56. وكريمة حليم، المرجع السابق، ص81 إلى ص107.

جزئية من مجتمع الدراسة يتم اختيارها، وإجراء الدراسة عليها، ومن ثم استخدام تلك النتائج وتعميمها على كامل مجتمع الدراسة، ففي المثال السابق إذا تمّ اختيار 40 طالبا كعيّنة للدراسة، فإن الباحث يقتصر في دراسته على ذلك العدد (40 طالبا) الذين تمّ اختيارهم، إلاّ أنّ النتائج التي يتوصّل إليها يتمّ تعميمها على جميع طلبة الشريعة والقانون إذا كانت العيّنة ممثّلة لكافة خصائص مجتمع الدراسة[1].

مع ملاحظة أنّ من الوسائل التي تعين الباحث على حسن اختيار المنهج الملائم في الدراسة هي إشكالية البحث واختيار الغرض، ونتيجة لذلك ينبغي قبل اختيار المنهج البحثي الصحيح أن ندرس كلّ مشكلة على حده على ضوء خواصها المميّزة، والبيانات والمعلومات المتوفرة[2].

ولا يرى الأستاذ أحمد بدر مانعا من استخدام منهجين أو أكثر من هذه الأشكال العامة لحلّ مشكلة البحث، فليس هناك -حسبه- من سبب يحول بين الباحث ومحاولة الوصول إلى حلّ لمشكلته بدراسة تاريخها عن طريق المنهج التاريخي الوثائقي ثم المنهج الوصفي المسحي، أي أنه إذا كان العرف المتبع هو تطبيق طريقة واحدة للبحث فقط في أي دراسة مطلوبة إلاّ أن ذلك لا يحول بين الباحث وبين استخدام طرق بحث أخرى إضافية مكمّلة[3]، وهذا الرأي -في تقديري- لابدّ أن يؤخذ بشيء من التحفّظ، ذلك أنّ مِنَ الطلبة منْ يعتمد على المنهج المقارن في الدراسات القانونية، ولأنه يذكر بعض المعلومات التاريخية دون أن يتقيّد بالمنهج التاريخي، يعتقد أنه اعتمد على المنهج التاريخي، ولهذا فإنّ الإقرار فرضا باعتماد أكثر من منهج واحد يتوقّف على جدّية الباحث في اعتماده فعلا على تلك المناهج وإلاّ يكتفي

---

(1) محمد عبيدات وآخرون: منهجية البحث العلمي، المرجع السابق، ص84، ومن أراد تفصيل ذلك فليراجع: المرجع نفسه، ص84 إلى ص103.

(2) أحمد بدر، المرجع السابق، ص241.

(3) المرجع نفسه، ص242.

بالمنهج الواحد.

أمّا منهجية البحث، فنعني بها في البحوث الإسلامية الخطوات الشكلية والموضوعية والمصطلحات التي يعتمد عليها الطالب الباحث، وتكون عادة في طريقة عزو الآيات القرآنية، وفي كيفية تخريج الأحاديث والآثار، وبيان ترجمة الأعلام والأماكن، والتعريف بالمصطلحات الشرعية والقانونية، وذكر أقوال الفقهاء في المسألة، وأقوال شارحي القانون في المسائل القانونية، والنظر في اجتهادات المحكمة العليا، ووسيلة التعامل مع المصادر وبناء الفهارس...

المطلب الرابع
مرحلة الإعداد للبحث وكتابته

الفرع الأول: جمع الوثائق والمعلومات.

الفرع الثاني: قراءة الوثائق والمعلومات وتدوينها.

الفرع الثالث: كتابة البحث وقواعده العلمية.

الفرع الأول

جمع الوثائق والمعلومات

يمكن النظر إلى هذا العنصر من زاويتين:

أولا: الوثائق، معناها وأنواعها: الوثائق العلمية هي كلّ المصادر و المراجع التي تحتوي على المعلومات والمعارف ذات الصلة بموضوع البحث، قد تكون -هذه المعلومات والمعارف- مخطوطة أو مطبوعة أو مسموعة أو مرئية[1]، وأما أنواعها، فيمكن التمييز بين نوعين هما: المصادر والمراجع.

1- النوع الأول: المصادر: وتسمّى أيضا "المصادر الأوّلية"، وهي أقدم ما يحوي مادة عن موضوع ما، ومن التعاريف المختارة لها أنّها "الوثائق والدراسات الأولى منقولة بالرواية أو مكتوبة بيد مؤلّفين ثقات أسهموا في تطوير العلم، أو عاشوا الأحداث والوقائع، أو كانوا طرفا مباشرا فيها، أو كانوا هم الواسطة الرئيسة لنقل وجمع العلوم والمعارف السابقة للأجيال اللاحقة.."[2].

هذا ويلاحظ أنّ وصف المصادر بالوثوق بها لا يعني صحّة المعلومات التي تتضمّنها المصادر ومصداقيتها العلمية، بل المراد من ذلك هو أصالتها أي موثوق فيها من حيث أنّها وثائق أصلية غير محدثة أو مزورة[3].

بالإضافة إلى أنها من أهمّ المقاييس في تقدير جودته، فإذا كانت مصادر معتمدة صادقة أو مخطوطات نادرة موثقة كانت للبحث وزنه وقيمته العلمية[4]، ومن بين البحوث التي تعدّ أهمّ المصادر الأصلية للبحوث القانونية ما يلي[5]:

---

(1) عمار عوابدي، المرجع السابق، ص55، وانظر أيضا: رشيد شميشم، المرجع السابق، ص68.

(2) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص39.

(3) رشيد شميشم، المرجع نفسه، ص69.

(4) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، المرجع نفسه والصفحة.

(5) انظر: رشيد شميشم، المرجع نفسه، ص69 وما بعدها.

- المواثيق الوطنية والدولية.
- المذكرات الإيضاحية للقوانين أو محاضر اجتماع الهيئة التشريعية الصادرة عنها.
- الأوامر والقوانين والنصوص التنظيمية.
- الدساتير.
- المؤتمرات والبروتوكولات والاتفاقيات الدولية.
- الأحكام والقرارات القضائية.
- نتائج المقابلات الشخصية، والإحصائيات الرسمية.
- التصريحات الرسمية للهيئات والشخصيات الرسمية.
- الأفلام التوثيقية والشهادات الحيّة والوثائق الرسمية التي تتضمّن أحداثا معيّنة ذات آثار قانونية.

2- النوع الثاني: المراجع: وتسمى "المصادر غير الأصلية" و"المصادر غير المباشرة"، وهي "التي تعتمد في مادّتها العلمية أساسا على المصادر الأوّلية، فتتعرض لها بالتحليل أو النقد أو التعليق أو التلخيص"[1].

إنّ التمييز بين المصدر الأصلي والمصدر الثانوي يكون بناء على موضوع البحث، فإذا كان موضوع البحث حول آراء الإمام أبي حامد الغزالي في أصول الفقه، فإنّ مصادر البحث هي كلّ ما كتبه الإمام مثل المنخول والمستصفى وشفاء الغليل، أما الأعمال العلمية الأخرى التي قامت على دراسة هذه المؤلفات من بحوث وشروح وحواشي ومختصرات، فإنّها تعدّ مصادر ثانوية[2].

وذهب البعض الآخر إلى أنّ كلمة "المراجع" تعني كلّ شيء رجع إليه الباحث أثناء بحثه فأفاد منه فائدة ثانوية، كما لا يمانع بعضهم بإطلاق كلمة مصدر على كلا النوعين وعدم الميل

(1) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص39.

(2) المرجع نفسه، ص40.

إلى تلـك التفرقـة، والمهـمّ أنّ البحـث الأصـيل هـو الـذي يعتمـد عـلى النـوعين المصـادر والمراجع[1].

وتبدو الأهمية العلمية للمصدر الأصيل في أنه لدى توافر مصادر متعدّدة عن فكرة واحـدة في البحث، فالبدء في الهامش إنّما يكون بالمصدر الأقدم، لأنّه هـو الأصـل وبخاصـة إذا كـان اعتماد المتأخر على السابق واضحا[2].

هذا ويمكن تقديم المصدر المتأخر إذا كان المصدر الأوّل المنقول عنه مفقـودا، أو مخطوطا، لا يتمكن القارئ من الحصول عليـه، أو احتـوى المصـدر المتـأخر جوانـب في البحث لم يستوعبها المصدر المتقدم[3].

ثانيا: عملية التوثيق: "البيبليوغرافيا": إنّ كلمة البيبليوغرافيا مكوّنة مـن (graphy) biblio وهو الرسم أو التخطيط أو الكتابة[4]، وقـد أخـذت عـن اللغـة اليونانيـة القديمـة، ومعناها كتابة الكتب، وبعد عام 1761م، أصبحت تطلق على من يؤلّـف أو ينسـخ الكتـب، وفي عام 1763م، تطوّر مفهومها إلى الكتابات التي تصف الكتب، ولا زالت إلى يومنـا هـذا بمعنى "وصف الكتب" أي أنّها تعني إعداد قوائم بالكتب ومعرفـة مؤلّفيهـا وموضـوعاتها، وكافة بيانات النشر[5].

وهكذا أصبح التوثيق من المصطلحات العلمية الحديثة، يعرّف بأنّه شكل من أشكال العمل البيبليوغرافي، وظيفته التحليل ونقل وتجميع وتصنيف الوثائق واسـتعمالاتها[6]، أمـا التكثيف فهو أيضا مصطلح جديد للاستعمال في التوثيق، وظيفته تحليل الوثيقة ومحتواهـا

(1) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص40.

(2) المرجع نفسه، ص41.

(3) المرجع نفسه والصفحة.

(4) رجاء وحيد دويدري، المرجع السابق، ص362.

(5) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص71 وما بعدها.

(6) رجاء وحيد دويدرى، المرجع نفسه، ص375.

الموضوعي، أو هو: عملية تحليل موضوعي للكتاب أو الدورية من أجل توصيل المعلومة للقارئ بسرعة[1].

وإذا كان الإنجاز المادي للبيبليوغرافيا يستغرق وقتا طويلا، إلاّ أنّ فوائده عديدة منها: أنّ هذا الوقت سيربحه الباحث فيما بعد عند استعمال هذه المصادر، فضلا عن أنّ هذه العملية ستجعل الباحث يطمئن على وجود هذه المصادر التي سيعتمد عليها في بحثه، وستتاح له فرصة التركيز على المصادر غير المتوفرة في المكتبات المحلّية.

ومن فوائد هذا التوثيق أيضا أنّ الباحث يتمكن من معرفة كل البحوث التي سبقته في موضوع بحثه، ومن ثمّ ينطلق من حيث انتهت إليه تلك البحوث، حتى لا يقع في التكرار واجترار ما وصلت إليه البحوث من نتائج، وإنّ الاطلاع على هذه المصادر ستقوده إلى معرفة مصادر أخرى أيضا[2].

ويجب على الباحث أن يدوّن المعلومات في بطاقات، تخصص كل بطاقة لمصدر واحد، وتجمع في ملف أو صندوق خاص، ويفضّل أن ترتّب حسب الحروف الهجائية أو الأبجدية حتى تكون هذه البطاقات فيما بعد المرجع في عملية كتابة قائمة المصادر في نهاية البحث[3]، وينصح أيضا أن تكتب المعلومة من المصدر حسب خطة البحث، أي حسب الأبواب والفصول والمباحث، وأهمّ البيانات التي يجب أن تدوّن في البطاقة ثلاثة هي:

1- البيان الأوّل: رقم الكتاب ومكان وجوده في مكتبة ما، أو قد يكون خاصّا، وفائدة هذا هو تسهيل الرجوع إلى المصدر كلما احتاج إليه[4].

2- البيان الثاني: اسم المؤلّف ولقبه: ويفصل بينهما بفاصلة، وإذا كان للكتاب أكثر من مؤلّف يذكر جميع أسماء المؤلّفين وألقابهم بنفس الطريقة الأولى موصولا بينها بحرف

---

(1) رجاء وحيد دويدري، المرجع السابق، ص 375.

(2) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص72.

(3) المرجع نفسه، ص73.

(4) المرجع نفسه، ص75 وما بعدها.

"الواو"، أو يذكر اسم مؤلف واحد ثم عبارة "وآخرون"، بالإضافة إلى اسم المؤلّف ولقبه لابدّ من كتابة عنوان الكتاب كاملا، ثم العنوان الثانوي إن وجد.

3 - البيان الثالث: ويتعلق ببيانات النشر، وهي الطبعة وعددها إن وجدت، اسم دار النشر والبلد، ثم رقم الجزء إن وجد مع رقم الصفحة، ويمكن تتبع النماذج التطبيقية التالية[1]:

- النموذج الأول: والمتعلق بالكتب، فإنّ البطاقة المخصّصة لكتاب له مؤلف واحد تكون وفق الشكل التالي:

1997 مكتبة كلية العلوم الإسلامية/الجزائر سليمان ولدخسال: السّلم في الفقه السياسي الإسلامي، دار الأصالة الجزائر، الطبعة الأولى، 1435هـ/2014م.

وإذا كان للكتاب أكثر من مؤلّف، فتتّبع نفس الخطوات السابقة، مع كتابة جميع أسماء المؤلفين، أو كتابة اسم واحد منهم مع زيادة عبارة "وآخرون"، والكتاب الذي لا يعرف له مؤلف، ففي مكان اسم المؤلّف تكتب عبارة مؤلّف مجهول، والكتاب المحقّق يضاف بعد اسم المؤلّف اسم المحقّق أو المعلّق.

أمّا الكتاب الذي تمّ تأليفه من قبل هيئة علمية، فبدل اسم المؤلّف نكتب اسم الهيئة، وإذا كان الكتاب قام بجمعه وتصنيفه مصنّف أو عدد من المصنّفين فلابدّ من اعتماد النموذج التالي:

3333 المكتبة الوطنية/الجزائر الجندي فريد عبد العزيز "جمع وتصنيف": جامع الأحكام الفقهية للإمام القرطبي من تفسيره، الجزء الثاني، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، الطبعة الأولى، 1994م.

---

(1) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص76 إلى ص82، وانظر: عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، ص47 إلى ص66.

أمّا الكتاب المترجم فيعتمد على نفس الخطوات السابقة، مع كتابة اسم المترجم بعد اسم المؤلّف وعنوان الكتاب.

- النموذج الثاني: والمتعلّق بالدوريات، وهي الأعمال التي تصدر في شكل مطبوع دوريا "يوميا أو أسبوعيا أو شهريا"، فإنّ المعلومات التي تدوّن بشأنها تكون كما يلي:

- اسم المؤلف ولقبه.
- عنوان المقال.
- عنوان المجلة.
- رقم العدد.
- تاريخ إصدار المجلة.
- رقم الصفحة أو الصفحات المخّصصة للمقال، ومثالها:

ونفس الخطوات تتّبع إذا كان المقال منشورا في جريدة يومية:

- اسم المؤلف ولقبه.
- عنوان المقال.
- عنوان الصحيفة ومكان صدورها.
- تاريخ النشر.
- عدد الصحيفة أو الجريدة.
- أرقام الصفحات.
- رقم العمود بالنسبة لصفحة بداية المقال.

- النموذج الثالث: والمتعلّق بالمخطوطات، فيكتب وفق النموذج التالي:

5123
المكتبة الوطنية/الجزائر
الدبوسي أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى: الأسرار في الأصول والفروع، أصول الفقه، نسخ عادي، 619هـ، مكتبة أحمد الثالث، 2/29، اسطنبول، نسخة أصلية.

- النموذج الرابع: والمتعلّق بالرّسائل الجامعية، فلابدّ من اعتماد البيانات التالية:

- اسم المؤلف ولقبه.

- عنوان الرسالة أو الأطروحة.

- نوع البحث (ماجستير، ماستر، دكتوراه).

- اسم الكلية والجامعة التي قدّمت فيها الرسالة.

- تاريخ المناقشة، (ذكر السنة فقط).

- النموذج الخامس: والمتعلق بالوثائق الحكومية، فإنّ البيانات في البطاقة ترتّب كالآتي:

- اسم الدولة.

- اسم السلطة الصادرة عنها تلك الوثيقة.

- نوع الوثيقة.

- بيانات النشر.

ومثالها:

المملكة العربية السعودية وزارة البترول والثروة المعدنية نظام المؤسسة العامة للبترول والمعادن مطبعة الحكومة، مكة المكرمة، 1384هـ.

- النموذج السادس: والمتعلّق بالنصوص القانونية والتنظيمية، وكذا الأحكام والقرارات القضائية، فأمّا الأولى فتتضمّن ما يلي:

- اسم الدولة.

- اسم السلطة المصدرة لهذه النصوص.

- نوع القانون "أمر، قانون، مرسوم، قرار...إلخ".

- رقم القانون.

- تاريخ صدور القانون.

- عدد الجريدة الرسمية وتاريخ صدورها.

- أرقام الصفحات.

وأما الثانية، فتكون على الشكل التالي:

- عنوان القضيّة، "وتكتب الحروف الأولى من اسم المدَّعِي والمدَّعَى عليه".

- اسم المحكمة أو المجلس.

- اسم البلد.

- رقم القضية والتاريخ.

- النموذج السابع: والمتعلق بالأحاديث التلفزيونية والإذاعية والمقابلات الشخصية، فأمّا الأولى فتكون كما يلي:

- اسم المتحدّث: لقبه ثم اسمه.

- عنوان الحديث.

- اسم الإذاعة أو القناة.

- اسم البلد ثمّ التاريخ.

وأمّا الثانية فتكون وفق البيانات التالية:

- موضوع المقابلة.

- اسم الشخص.

- صفة الشخص.

- المكان الذي أجريت فيه المقابلة.

- تاريخ إجراء المقابلة.

- النموذج الثامن: والمتعلّق بالمعلومات التي تؤخذ من الشبكة العنكبوتية، فلقد أصبح استخدام الإنترنيت في مجال شراء الكتب ينافس الوسائل التقليدية، مما يجعل أمر التوصّل إلى ما يهدف إليه الباحث أو الطالب من مطالب علمية سهلا وسريعا وغير مكلف[1]، وبياناته تؤخذ بهذا الشكل:

- لقب واسم الكاتب.
- عنوان البحث.
- اسم الموقع الإلكتروني.
- تاريخ الاطلاع على هذا البحث، ومثاله[2]:

الدخيل سليمان بن صالح، التعويض عن الأضرار المترتبة على المماطلة في الديون، بحث منشور على شبكة الإنترنت www.almeshkat.net تاريخ الاطلاع: 2009/09/11م.

(1) رجاء وحيد دويردي، المرجع السابق، ص366.

(2) إبراهيم رحماني: خطوات رئيسية في كتابة البحوث الجامعية "العلوم الإسلامية"، ط01، الوادي، الجزائر، مطبعة سخرى، 2013م، ص27 وما بعدها.

الفرع الثاني

قراءة الوثائق والمعلومات وتدوينها

وهذا العنصر يتطلب البحث في كيفية قراءة الوثائق، وفي طريقة تدوين المعلومات منها، وهذا على الشكل التالي:

أولا: قراءة الوثائق والمعلومات: إنّ قراءة الوثائق والمراجع، يتطلّب وقتا وجهدا، ولهذا نبّه علماء المنهجية إلى ثلاثة أنواع من القراءة:

1 - النوع الأول: القراءة السريعة[1]: وتسمّى أيضا القراءة الاستطلاعية أو الكاشفة أو الخاطفة[2]، وتكون عادة بالاطّلاع على فهرس الكتاب، واختيار الموضوعات التي تتعلّق بموضوع البحث لقراءتها[3]، وتكون أيضا بقراءة المقدّمة والخاتمة[4].

وفائدة هذه القراءة تظهر في تحديد الموضوعات التي لها صلة بالبحث، وتحديد مدى قيمتها، إذ كثيرا ما تكون عناوين الموضوعات جذابة، لكن محتواها يكون ضحلا للغاية فيصار إلى استبعادها من قائمة المصادر والمراجع[5]، ومن فوائدها أيضا التعرّف على مصادر جديدة لا تأخذ من الباحث وقتا طويلا[6].

2 - النوع الثاني: القراءة العادية المتأنية: وتكون بالاطّلاع على الموضوعات التي لها صلة بالبحث، وفهم معانيها ومغازيها، والاقتباس منها، وتدوين ذلك على البطاقات الخاصة[7].

---

(1) مهدي فضل الله، المرجع السابق، ص71.

(2) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص83.

(3) مهدي فضل الله، المرجع نفسه والصفحة.

(4) رشيد شميشم، المرجع نفسه والصفحة.

(5) مهدي فضل الله، المرجع نفسه والصفحة.

(6) رشيد شميشم، المرجع نفسه، ص85.

(7) مهدى فضل الله، المرجع نفسه، ص72.

3- النوع الثالث: القراءة المتعمّقة الفاحصة: وهي قراءة المصادر والمراجع المهمّة التي لها صلة وثيقة ومباشرة بالبحث قراءة نقدية دقيقة، وفي هذه المرحلة يفكّر القارئ مليّا فيما يقرأه، فيحلّل ويركّب ويقابل ويستنتج[1]، وحتى تكون هذه القراءة الأخيرة ناجحة وموفّقة، فإنّ الطالب ينصح بألاّ يقدم على القراءة وهو يشكو مرضا، أو يعاني إجهادا جسديا، أو توترا نفسيا، لأنّ حالته العقلية ستتأثّر بذلك حكما، وتعود عليه القراءة بمردود سلبي وفهم خاطئ، وكثيرا ما يحصل مثل هذا الأمر مع الطالب الذي يعاني من مشكلة ما: صحية، نفسية، عائلية، عاطفية[2].

وينصح أيضا أن ينظّم أوقات القراءة، وألاّ يقرأ في الأوقات غير المناسبة، كالأوقات المخصّصة للعبادة أو للعمل أو للنشاط المنزلي أو للطعام أو للراحة، وألاّ يستطرد في قراءة مصدر بين يديه، موضوعاته لا تتّصل ببحثه[3].

ومن فوائد هذه القراءة فهم الموضوع بشكل أوسع والتعمّق في تفاصيله وجزئياته، وبالتالي اكتساب أفكار جديدة والتحكّم في نظام التحليل والذي يعني قوّة الاستنتاج والربط بين الأفكار والمفاهيم، فضلا عن اكتساب سلامة اللغة والأسلوب العلمي والفنّي الذي يلائم تخصص الباحث ومهارته في تقسيم البحوث والتحكّم في القوالب المنهجية، مع الشجاعة الأدبية التي تؤهله إلى بناء شخصيته المستقلة مع تواضع وأدب عال، حتى لا يكون بحثه مجرد تكرار لما سبقه من بحوث[4].

ثانيا: تدوين المعلومات: وتسمى أيضا توزيع المادة المقمشة "التصنيف"[5]، فبعد أن يستكمل الباحث قراءة كل المصادر والمراجع المتعلّقة بموضوع بحثه يقوم بنقل ما يريد نقله

(1) مهدي فضل الله، المرجع السابق، ص72.
(2) المرجع نفسه والصفحة.
(3) عبد العزيز الربيعة، المرجع السابق، ج01، ص142 وما بعدها.
(4) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص87 وما بعدها.
(5) مهدى فضل الله، المرجع نفسه، ص72.

على البطاقات الخاصة بذلك[1]، والتقميش لغة هو جمع الشيء من هاهنا وهاهنا، أما اصطلاحا فهو عملية جمع المعلومات الموثّقة من مصادرها بواسطة الجذاذات -أي البطاقات وما شابهها[2]-، وعليه يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أنواع هي:

1 - النوع الأول: الجذاذات أو البطاقات: والجذاذات جمع جذاذة "بطاقة"، وتصنع من الورق المقوّى، وغالبا ما يكون مقاسها: 14x10سم، ويلزم أن تكون متساوية الحجم، والغالب أن تشترى مجهّزة، ومن الممكن أن تصنع من طرف الباحث، وتدوّن المادة فيها على وجه واحد، وتكون بالحبر وبخط واضح، وقد تدوّن بالتصوير في الجذاذة أو في ورقة خفيفة تلصق بالجذاذة، ويفعل ذلك بعض الباحثين تجنّبا لمشقة الكتابة، لكنّ التجارب دلّت على أنّ الكتابة أكثر نفعا للباحث وأمكن في تنظيم جزئيات المادة[3]، وهنالك نظامان متّبعان لمكان وضع الجذاذات[4]:

أ) نظام الصناديق: وهو يقوم على التخطيط لوضع الجذاذات فيه حسب التبويب الموجود في خطّة البحث، توضع في صندوق خشبي حتى تظل محفوظة طيلة مدّة البحث، وانتقدت هذه الطريقة كونها غير عملية، بحيث يصعب اصطحاب الصندوق إلى المكتبات[5]، ومع ذلك فإنّ البعض يرى أنّها أكثر ضبطا وأجمع للتركيز وأيسر للتصنيف، وأكثر استعمالا من طرف الأساتذة الكبار.

ب) نظام الظروف المتعدّدة الأحجام: يضع جذاذات كلّ باب أو فصل أو مبحث في ظرف خاص متين، ويسجّل عليه عنوان الباب أو الفصل أو المبحث.

ويستحسن إلى جانب ذلك استعمال مذكّرة خاصة بالبحث لتسجيل الأفكار المهمّة التي

---

(1) مهدي فضل الله، المرجع السابق، ص 72 .

(2) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص135 .

(3) عبد العزيز ربيعة، المرجع السابق، ج01، ص145 .

(4) المرجع نفسه، ج01، ص155 وما بعدها.

(5) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص95.

تعنّ له فجأة، ذلك أنّ العمل المكتبي أو المرجعي قد ينقطع، لكنّ العمل الذهني لا ينقطع[1].

2- النوع الثاني: الملفات أو نظام "الدوسيه": وهو عبارة عن غلاف سميك تثبت بداخله أوراق من الحجم العادي، تستخدم لجمع المعلومات وتصنّف حسب فصول البحوث وأبوابه[2]، وكلما امتلأت الأوراق المخصّصة لمادة مبحث ما، أمكنه أن يضيف من الأوراق ما يحتاج إليه لتدوين مادّة لهذا المبحث، وهي ميزة هامة يمتاز بها الدوسيه عن غيره[3]، ويتميّز أيضا عن الجذاذة أنّ الدوسيه يمكن أن يكتب فيه نصوص أكثر من مصدر، ولكن لفكرة واحدة، أما الجذاذة فلا يكتب فيها سوى نصّ واحد لفكرة واحدة[4]، ومن محاسنه أيضا سهولة اصطحابه إلى المكتبات، وإمكانية إضافة أو حذف المعلومة، فهو أسلوب عمليّ سهل الاستعمال[5].

3- النوع الثالث: الملفات الإلكترونية: لعلّ من الأمور التي أصبحت أكثر تداولا ويسرا نظام الحواسيب، بحيث يمكن للباحث أن يجمع المعلومات من الوثائق والمصادر ويضعها في ملفات إلكترونية داخل حاسوبه، وهي عمليّة سريعة ودقيقة، ويستطيع فيها أن يضيف المعلومات أو أن يحذف، بل يستطيع أن يكتب ما شاء لسعة المساحة، لكنّ عيوب هذه الملفات إمكانية تعرضها للتلف أو الضياع، ولهذا ينصح بأن ينسخ عنها أكثر من مرة واحدة، ويضعها في أقراص صلبة أو في أقراص مضغوطة أو في قرص فلاش...إلخ

هذا ولابدّ لكلّ بطاقة أو ملّف من أمور ثلاثة مجتمعة: بيانات المرجع الذي أخذت منه المعلومة، والمعلومات التي أخذت من ذلك المرجع، والموضوع الفرعي وفائدة عنوان

---

(1) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص135 وما بعدها.

(2) المرجع نفسه، ص13.

(3) عبد العزيز ربيعة، المرجع السابق، ج01، ص158.

(4) المرجع نفسه والصفحة.

(5) المرجع نفسه والصفحة، انظر: رشيد شميشم، المرجع السابق، ص95.

الموضوع الفرعي، حتى لا يضطرّ الباحث لقراءة كلّ البطاقات أو الملفات ليعرف ما تحتويه[1]، ومن أهمّ ضوابط العمل بنظام البطاقات أو الملفات:

أ) أن ينقل النص بأمانة كاملة، ولا يتصرف في لفظه إلاّ إذا كان موطن الفائدة في المصادر واسعا جدا، فهنا يتمّ تقييد ذلك بضبط الصفحات من صفحة كذا إلى صفحة كذا، مع ضرورة اقتناء الكتاب أو تصوير المقصود منه حتى يتمكن من الرجوع إليه متى شاء[2].

ب) أن يكتب التعليق المناسب على كلّ نص أسفله مع تمييز النص بعلامة الاقتباس الحرفي أو المباشر[3].

ج) أن ينقل النصّ بأسلوبه الخاصّ، وهو المعروف بالاقتباس غير المباشر، بينما الأفكار تكون للمؤلف، وهو الغالب في البحث العلمي، وفائدة هذا أنّ الباحث يكون قد حضّر الأفكار وصاغها للتدوين النهائي، ومع ذلك لا ينصح به كثيرا إلاّ إذا كان لديه الوقت الكافي والتركيز الجيّد أثناء الكتابة[4].

وبعد كلّ هذا يبدأ من جديد بقراءة دقيقة ومتفحّصة للبطاقات أو الملفات من أجل تجميع البطاقات المتشابهة في موضوعها، وفرز بعضها عن بعض، بغاية توزيعها على أبواب الرسالة أو فصولها، وفائدة كلّ هذا حتى يصل الباحث إلى مدى قصور أو كفاية المعلومات المجمّعة، وقد يحمله ذلك إلى استكمال النقص أو التخلي عن بعض المعلومات، وتسمّى هذه العملية بالتصنيف، أي تصنيف المعلومات بحسب موضوعاتها، وتوزيعها حسب خطة البحث[5]، فضلا عن أنّ المعلومات والأفكار تكون جاهزة للمرحلة الأخيرة وهي مرحلة التحرير وإخراج البحث في شكله المادّي إلى الجمهور.

---

(1) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص96.

(2) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص136.

(3) المرجع نفسه والصفحة.

(4) المرجع نفسه والصفحة.

(5) مهدي، المرجع السابق، ص72.

الفرع الثالث

كتابة البحث وقواعده العلمية

إنّ مرحلة كتابة البحث هي آخر مرحلة حاسمة، لهذا لابدّ على الباحث أن ينجح في تتّبع خطواتها مع الاستعانة بملاحظات الأستاذ المشرف، ومن هذه الخطوات والقواعد ما يلي:

أولا: نظام وقواعد الاقتباس: لعلّ من أهمّ النصائح التي تقدّم للباحث وهو يقوم بالاقتباس ما يلي[1]:

1- عدم الإفراط في كثرة الاقتباس من المصادر، لأنّ ذلك يوحي بأنّه يستخدم تفكير سواه دون أن يتحمّل بنفسه عبء البحث والدراسة، رغم أنّ الاقتباس دليل على القراءة الواسعة والمعرفة التامة للأفكار.

2- الحاجة إلى الخبرة والتركيز في الاقتباس حتى يميّز الباحث بين الهام والأهمّ ومما لا أهمية له، ومن أسوأ الأشياء أن يسوق الباحث اقتباسا لا يرتبط بكلامه ارتباطا دقيقا.

3- على الباحث ألاّ يكرّر نصا مقتبسا في بحثه، بحيث لا يعيده مرة ثانية إلاّ في حالة الضرورة، ويشير إليه باقتضاب.

ومن أهم طرق الاقتباس[2]:

أ) نقل الباحث نصا كاملا، ويسمّى ذلك بالاقتباس الحرفي أو المباشر، وهذا الاقتباس يكون غالبا في النصوص القرآنية والحديثيّة، ومثل استشهاد الباحث برأي مؤلّف، وبالتعاريف الشرعية الاصطلاحية والنصوص القانونية.

ب) إذا كان الاقتباس لا يتجاوز ستّة أسطر يوضع بين قوسين، أما إذا تجاوزها فإنّ الباحث يحاول أن يكتفي بأهم الأفكار مع حذف الأقل أهمية، وهذا بوضع نقاط متتابعة (...) حتى يحافظ على الأسطر الستّة للاقتباس.

---

(1) رجاء وحيد دويدري، المرجع السابق، ص382.

(2) المرجع نفسه، ص382 وما بعدها.

ج) إذا كان الاقتباس غير مباشر أو ليس بحرفي، وهو الأكثر شيوعا، فالأفضل أن يشير الباحث إلى المصدر الذي اقبس منه بذكر عبارة "ارجع إلى..." أو "انظر"، ويذكر اسم المصدر والصفحات، والبعض لا يفضّل عبارة "ارجع إلى.." بل يرى إيراد المصدر أو المرجع كالمعتاد.

د) قد يرغب الباحث أحيانا في التعليق على نصّ اقتبسه، وهنا يشير إلى النص الأصلي ويضع فيما بعد التعليق.

هـ) إذا وقف الباحث على خطأ في فقرة اقتبسها يكتب بعد الخطأ هكذا بين قوسين (هكذا) إشارة إلى أنّ الخطأ ورد في الأصل.

و) قد يصل الباحث إلى نتائج معيّنة على أنّها نتاج ذهنه ويكتشف فيما بعد أنّ هناك من وصل إلى نفس النتائج، وهنا لا بأس من الإشارة في الهامش إلى المصدر من أجل تدعيم رأيه مع ذكر عبارة "انظر هذا الرأي"...[1].

ز) لابدّ من التصريح بأسماء الكتب والمؤلّفين الذين تم الاستعانة بمؤلفاتهم اعترافا بفضلهم، فهذا عنوان الشرف والأمانة العلمية[2].

ح) ومن الضوابط كذلك طلب العلوّ في الإسناد -كما يعبر المحدّثون- فالسند العالي هو ما كان أقرب إلى الأصل، وعليه فإنّه لا يجوز لباحث أن ينقل نصا عن مصدر ما بواسطة مرجع حديث أو قديم -وهو المعبر عنه بالإحالة- إلاّ إذا عدم المصدر أو استحال الوصول إليه، أما وهو مطبوع متداول، أو مخطوط يعلم مكانه، ولا حاجز يمنع منه، فإن التوسّط إليه بكتاب آخر علامة على ضعف الضبط، والتهاون في النقل، مما يقلّل من قيمة الاعتماد على بحث تلك سمته[3].

---

(1) رشيد شميم، المرجع السابق، ص103.

(2) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص91.

(3) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص143.

ثانيا: نظام وقواعد التهميش: الهوامش عبارة عن مدوّنات خارجة عن المتن، ولكنها جزء لا يتجزأ منه، ويسمّيها بعض الباحثين "الحواشي" ويفضّل استعمال الهامش لما وقع في أسفل النصّ، والحاشية ما أحاط بالنصّ من فراغات جانبية وعلوية[1]، ومن فوائد وغايات نظام الهوامش ما يلي[2]:

1- ذكر المصادر التي استقى الباحث منها مادّته، سواء كان مصدرا أصيلا أو ثانويا، مطبوعا أم مخطوطا، رواية شفوية أم صورة، أو أيّة وثيقة أخرى، وهدف الباحث من إيرادها مصدرا هي أنّها مستندات دراسته وبراهين وأدلة على ما يسوق من أفكار من جهة، وكذا إرشاد القارئ إلى المصدر حتى يعينه ذلك على توضيح فكرة ما.

2- إيضاحات وشروح لتفصيل أمور وردت في المتن ولا تدخل في صلب الموضوع، حيث إنّها إذا ذكرت في المتن تقطع اتساق البحث وتسلسله، ومن هذه الإيضاحات ترجمة الأعلام والأماكن، أو شرح كلمات لغوية غامضة أو إضافات توضيحية.

3- مناقشة رأي أو نقد نص، أو دليل يرتبط بالحقيقة المهمّشة، أو طرح آراء مختلفة حول أمر ما، مؤكّدين ممّا ذكر أن الغرض الرئيس من الهامش التوضيح لا إضافة معلومات جديدة أو استطرادات لا يحتاجها الباحث.

4- إحالة القارئ إلى مكان آخر من البحث، بحثت فيه الفكرة بحثا أكثر تفصيلا.

5- الإشارة إلى مصادر أخرى ينصح بقراءتها.

وللتهميش طرق منها[3]:

أ) الطريقة الأولى: التهميش في أسفل الصفحة: ويتنوّع إلى:

- النوع الأول: الترقيم المتسلسل لكل صفحة، وهنا تختصّ الأرقام بكل صفحة، وهي أسهل الطرق، وأكثرها شيوعا، تدوّن فيها المعلومات في الحاشية وفق الأرقام التي وضعت في

---

(1) رجاء وحيد دويدري، المرجع السابق، ص451.

(2) المرجع نفسه، ص451 وما بعدها.

(3) المرجع نفسه، ص452 وما بعدها.

متن الصفحة.

- النوع الثاني: الترقيم الكلّي المتسلسل لكلّ فصل، بحيث يبدأ الترقيم بـ "1" ثـم تتـابع الأرقام حتى نهاية الفصل، وتكون هذه غالبا في المقالات العلمية وبعض الكتب التجارية.

- النوع الثالث: الترقيم الكلّي المتسلسل للبحث كلّه، بادئا بـالرقم "1"، ثـم الـذي يليـه حتى نهاية البحث، ومن عيوب هذا النوع الثالث أو الثاني أنّ الرجوع إليها لـيس بـنفس السـهولة التي يجدها القارئ في النوع الأول، كما يصعب إضافة أو حذف بعض التعليقات في الصـفحات الأولى من الفصل، إذ يؤدي إلى تغيّر رقم التسلسل[1].

ب) الطريقة الثانية: التهميش في نهاية الفصل: يعطي الباحث رقما متسلسـلا لكـلّ فصـل على حدة، وتجمع كل الهوامش والتعليقات في نهاية الفصل مع الإشارة إلى أرقام الهامش في متن البحث، وهذه أيضا طريقة تستعمل في بعض الكتب العلمية.

ج) الطريقة الثالثة: التهميش في نهاية البحث: تجمـع التهميشـات كلّهـا في نهايـة البحـث وتعطى رقما متسلسلا منذ بداية البحث حتى نهايته، مع الإشارة إلى الأرقام في متن البحث.

هذا ويفصل في جميع الحالات صلب البحث عن الهوامش بخـط أفقـي، ويكـون حجـم الخط في الهامش أقل من حجم الخط في المتن، وأما تدوين بيانات النشر عن المصدر لـدى أول مناسبة وعندما يتكرر، فلابدّ أوّلا من ذكر جميع بيانات النشر[2]، وهذا عند اسـتعمال المصـدر أو المرجع لأوّل مرة وفق الترتيب التالي[3]:

---

(1) عبد الوهاب إبراهيم أبو سـليمان، كتابـة البحـث العلمـي ومصـادر الدراسـات الإسـلامية، المرجـع السابق، ص98.

(2) ويرى البعض أنّه لا داعي لذكر المعلومـات الأخـرى للمصـدر في الحاشـية، كمكـان طبـع المصـدر وتاريخه ورقم الطبعة...الخ، لأنّ هذه المعلومات تسـرد بالتفصـيل في فهـرس المصـادر، إلاّ إذا تعـدّدت الطبعات التي اعتمد عليها في مصدر ما، فإنّه يبيّن الطبعة كلّمـا ذكـر المصـدر، انظـر: عبـد العزيـز ربيعـة، المرجع السابق، ج01، ص272.

(3) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، المرجع نفسه، ص100 وما بعدها، وانظر: عبد العزيز ربيعة، ج01، المرجع نفسه، ص269 وما بعدها.

- اسم المؤلف ثم لقبه، والبعض يرى العكس، والمهمّ هو السير على طريقة واحدة وبصورة مستمرّة أثناء البحث، وإذا اشترك في التأليف اثنان أو ثلاثة فينبغي ذكر أسماء الجميع أو الاكتفاء بواحد مع إضافة كلمة "وآخرون"، وربما يرجّح في بحوث الدراسات الإسلامية والعربية البدء بذكر الإسم ثم اللقب إلاّ إذا اشتهر المؤلف بلقبه كالسرخسي والسيوطي والكاساني والسبكي، وذلك لأنّ كتب التراجم الإسلامية درجت على ذكر الإسم أولا ثم اللقب ثانيا، وحينئذ يسهل البحث عنها في كتب المصادر الإسلامية، وعلى العكس من هذا في البلاد الغربية فإنّ مفتاح كتب التراجم هو اللقب أولا ثم الإسم ثانيا.

- عنوان الكتاب أو المقال، يفصل بينه وبين الإسم بفاصلة.

- اسم المترجم إذا كان هناك مترجم.

- رقم الطبعة المعتمد عليها: تدوّن عادة على صفحات الغلاف أو خلفه، ينوّه عنها في حالة تعدّد طبعات الكتاب بعد العنوان مباشرة، تعقبها فاصلة، وإذا كان بدون ذكر عدد الطبعة والسنة، فيشار إلى ذلك.

- بيانات النشر: وهي اسم البلد التي تم بها طبع الكتاب، واسم الناشر، وتاريخ النشر الذي يكون بالهجري ثم الميلادي.

- رقم الجزء إذا كان المصدر مكوّنا من أكثر من جزء، ويرمز إليه بـ "ج".

- رقم الصفحة أو الصفحات: ويرمز للصفحة بـ "ص"، ويفصل بينها وبين الجزء بفاصلة، أو يفصل بين رقمها ورقم الجزء بخط مائل هكذا: 02/ 30 مثلا.

وإذا كان المصدر رسالة جامعية، فإنّه يذكر اسم المؤلّف ثم عنوان الرسالة أو الأطروحة، ثم الدرجة العلمية الممنوحة، ثم اسم الكلية والجامعة التي منحت الدرجة العلمية والتاريخ، ثم رقم الصفحة المستفادة منها.

وإذا تكررت الاستفادة من المرجع أو المصدر، فإنّه لا داعي لإعادة تدوين تلك المعلومات، بل يجرى العمل على الشكل التالي:

- إذا اعتمد الباحث على مصدر واحد لمؤلّف ولم يعتمد على مصدر له سواه، فإذا تكرّرت الاستفادة منه، فهو بالخيار بين ذكر اسم المؤلف، ثم عنوان الكتاب، ثم رقم الجزء إن وجد، ثم رقم الصفحة، أو يكتفي بذكر اسم المؤلف، فرقم الجزء إن وجد، فرقم الصفحة.

- وإذا اعتمد على مصدرين فأكثر لمؤلّف واحد، فلابدّ بعد ذكر اسم المؤلّف من ذكر عنوان الكتاب ولو مختصرا، فرقم الجزء، فرقم الصفحة.

- عندما يكون الاقتباس من صفحات متعّددة ومتفرّقة من مصدر واحد يشار إلى كل صفحة برقمها مفصولا بينها بفاصلة، أمّا إذا كان الاقتباس من صفحات متعاقبة، وبشكل متصلّ فهو بالخيار، إمّا أن يدوّن رقم الابتداء والانتهاء مفصولا بينهما بخط أفقي قصير "20-32"[1]، أو يدوّن الرقم الأول ويكتب عبارة "وما بعدها"[2].

- عندما يتكرر الاقتباس من مصدر واحد للمرة الثانية دون أن يفصل بينهما اقتباس من مصدر آخر، فإنّه يدوّن بدلا من اسم المؤلّف والعنوان عبارة "المصدر نفسه" أو "المرجع نفسه"، حتى ولو تباعد ما بين الاقتباس الأول والاقتباس الثاني بصفحة أو صفحات، ولا مانع في هذه الحالة من تكرار العنوان بصورة مختصرة بقصد الإيضاح، ويرى البعض أنّ عبارة "المصدر نفسه" تستعمل فقط إذا تكرّر الاقتباس من مصدر واحد في نفس الصفحة دون فاصل بينهما بمصدر آخر[3]، وهذا الأخير هو الذي أميل إليه شخصيا، وإذا كان الكتاب باللغة الأجنبية، تذكر عبارة "Ibid"، وهي اختصار للكلمة اللاتينية "Ibidem"، وتعني: المصدر نفسه.

ويرى البعض أيضا أنّ الكتاب لو تكرّر في صفحة ثانية أو عاشرة مثلا فهو بالخيار إمّا أن يذكر اسم المؤلف وعنوان الكتاب مع عبارة "المرجع السابق" أو يكتفي باسم المؤلف مع

---

(1) عبد العزيز الربيعة، المرجع السابق، ج01، ص247 وما بعدها.

(2) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص101 وما بعدها.

(3) المرجع نفسه، ص119.

عبارة "المرجع السابق"[1]، وهذا الأخير هو الذي أختاره وأرجحه.

أمّا في حالة اعتماد الباحث على مصدرين أو أكثر لمؤلّف واحد فينبغي بالإضافة إلى ذكر اسم المؤلف تدوين عنوان المصدر[2]، مع ذكر عبارة "المرجع السابق" إذا تكرّر استعماله، وإذا كان الكتاب باللغة الأجنبية فتذكر عبارة "Op.cit"، وهي اختصار لعبارة "Opera citato" اللاتينية والتي تعني المرجع السابق[3].

- إلغاء الألقاب سواء كانت علمية أو وظيفية لدى ذكر أسماء المؤلّفين أو من يجري النقل والاقتباس عنهم، إلاّ في حالات نادرة جدا عندما يكون لذكر اللقب أهمية خاصة بالنسبة للموضوع[4].

- إذا ذكر اسم المؤلّف في صلب الموضوع، فلا داعي لإعادة الإسم في الهامش، بل يذكر عنوان الكتاب فقط، وإذا ورد اسم المؤلف وعنوان الكتاب فلا داعي لإعادة شيء منهما، ويشار في الهامش إلى رقم الصفحة[5].

ثالثا: اللغة: يشمل أسلوب الكتابة في الواقع جانبين: التعبير وسلامة اللغة، حيث يعرض الباحث أفكاره بصيغ مترابطة متماسكة، مشروحة وموضّحة بكلمات مختارة، وجمل منظّمة موجزا في التعبير، متحاشيا الفواصل الطويلة بين الفعل والفاعل مثلا، مع التأكيد على التعليل والمناقشة الرصينة للآراء، ودعم بالأدلة والشواهد، وتجنب التكلّف بالأسلوب[6].

ويقترح الأستاذ فريد الأنصاري ثلاثة أركان للأسلوب في بحوث العلوم الشرعية[7]، الركن الأول: ويتعلق بالسلامة من الأخطاء سواء كانت أخطاء لغوية أو نحوية أو بلاغية، وهي

---

(1) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص120.

(2) المرجع نفسه والصفحة.

(3) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص108.

(4) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص121 وما بعدها.

(5) المرجع نفسه، ص122.

(6) رجاء وحيد دويدري، المرجع السابق، ص444.

(7) فريد الأنصارى، المرجع السابق، ص154.

من مسؤولية الباحث، وليس للأستاذ المشرف شيء منها إلاّ أن ينبّه إلى ذلك تنبيها.

والركن الثاني هو الإيجاز، أي التركيز في التعبير، وذلك بصياغة أكبر قدر ممكن من المعاني في أقلّ قدر ممكن من الكلمات، وهذا من أهمّ ضوابط الكتابة، إذ يجنّب الباحث كثيرا من الأخطاء التي عادة ما تجرّها السيولة التعبيرية[1].

والركن الثالث والأخير هو الوضوح، إذ يظنّ البعض خطأ أنّ الارتقاء في التعبير يعني حشر الغريب من الألفاظ، وتركيب جمل لا تفهم، بينما المقصود الحقيقي هو الوضوح في الأفكار، والسلامة في التعبير، والمتانة في السبك، وأن تكون الكلمات فصيحة، مأنوسة الاستعمال، والعبارات والجمل قصيرة، منوّعة، واضحة، مختصرة، مترابطة ترابطا عضويا فيما بينها، حسنة الجرس والإيقاع[2].

ومن الأمور التي تكتب بالأرقام وليس بالحروف النسب المئوية، ومقدار المال ورقم الشارع، رقم الهاتف، الكسر العادي إذا كان جزءا من عدد، التواريخ والأعداد الواردة في الجداول الإحصائية، أمّا الأمور التي تكتب بالحروف، فهي الكسور العشرية، مثل: واحد من مائة، أو خمسة من عشرة، أو أربعة من ألف، وساعات النهار[3].

وإذا كان التاريخ الميلادي أو الهجري يكتب بالأرقام، فإنّ البعض يقترح كلمة عام بالنسبة للسنة الميلادية، وكلمة سنة للسنة الهجرية[4].

ومن النصائح التي تقدّم في اختيار العبارات[5]، أن تكون على قدر تمام المعنى الذي تعبّر عنه بدون زيادة أو نقصان، والربط بين الجمل، وتجنب التكرار وصيغ المبالغات، وعبارات

---

(1) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص155.

(2) المرجع نفسه والصفحة.

(3) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص99 وما بعدها.

(4) رجاء وحيد دويدري، المرجع السابق، ص449، و علق صديقي الأستاذ الشاذلي سعدودي بأن هذا لا يصح إذ السنة مرتبطة بالقحط و الشدة (بالسنين)، و العام بالخير (عام فيه يغاث الناس)الآية 49 من سورة يوسف.

(5) مهدى فضل الله، المرجع السابق، ص80 وما بعدها.

التهكم والسخرية، مع وضع علامات الترقيم التي سيأتي ذكرها، أما في الفقرات، فمن المستحسن ألا تكون طويلة، وأن تكون مرتّبة ومتسلسلة تسلسلا منطقيا، وأن تكون كلّ فقرة تعبّر عن فكرة.

وأمّا في الأدلة والمسلّمات والجدال، فعلى الطالب ألا يغرق نفسه في التدليل على آراء شائعة صحيحة أو مسلّمات لا خلاف عليها، وألاّ يقحم نفسه في مسائل أو مشاكل، يمكن أن تفتح عليه بابا واسعا من النقاش والجدال.

وفي الضمائر، يلجأ بعض الطلاب إلى استعمال صيغة المتكلّم المفرد "أنا"، أو صيغة المتكلم الجمع "نحن" كمظاهر للقوّة والاعتداد بالنفس أو الإعجاب والثقة بالنفس، وللطالب استخدام الأسلوب الذي يراه، بشرط أن يلتزم به طيلة بحثه، ومع ذلك ينصح بتجنّب الضمائر بنوعيها، والاستعاضة بأساليب علمية مجرّدة من كل مظاهر الغرور أو الاعتداد، وأكثر قبولا من العقل، وأحسن وقعا على النفس، مثل: يمكن القول: "يبدو أنّ"، "ويظهر أنّ"، "ولعلّ الرأي الأقرب إلى الصواب"، "يتّضح ممّا سبق ذكره"، "بيد أنّ الرأي الغالب"، "علما أنّ"، "مع العلم أنّ"، "ولهذا"، "وهكذا"، "بيد أنّ"، "فضلا عن أنّ"، "مع الملاحظة بأنّ"، "مع الإشارة إلى أنّ"، "والجدير بالذكر"، "ومن المستحسن"، "ويستحسن"، "ويفضّل"...إلخ[1].

رابعا: علامات الترقيم[2]: وتكون على الشكل التالي:

1 - النقطة: وتستعمل في الحالات التالية:

أ) في نهاية الجملة التامة المعنى، المستوفية مكملاتها اللفظية.

ب) عند انتهاء الكلام وانقضائه.

ج) بعد الكلمات المختصرة مثل "هـ" و "م" اختصارا للكلمتين "هجرية" و"ميلادية".

---

(1) مهدي فضل الله، المرجع السابق، ص81 وما بعدها.

(2) الصادق عبد الرحمان الغرياني: تحقيق نصوص التراث في القديم والحديث، ليبيا، منشورات مجمع الفاتح للجامعات 1989م، ص118 إلى ص121، وانظر أيضا: رجاء، المرجع السابق، ص446 وما بعدها، وعبد الوهاب إبراهيم، أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، ص123 إلى ص127.

د) بين اسم المؤلف وعنوان الكتاب ومعلومات النشر في التهميش.

يقول الشيخ الغرياني: "تدل النقطة على وقوف تام عند القراءة، وتوضع في نهاية جملة تمّ معناها مثل: من بخل بماله، ولم يؤدّ حق الله فيه، طوّقه الله به يوم القيامة شجاعا أقرع، ومن أنفق من ماله في سبيل الله أخلف الله عليه في الدنيا، وضاعف له الثواب في الآخرة."[1].

2- الفاصلة (،): وتعني وقفة خفيفة جدّا عند القراءة، وتستعمل في المواضع الآتية[2]:

أ) بين الجمل القصيرة التي تتحدّث عن شيء واحد مثل: أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه، أقام العدل، وجمع القرآن، وحارب المرتدّين، وقاتل مانعي الزكاة.

ب) بين الجمل التامة وشبه الجمل، مثل: لا تبال بما لقيت في إظهار الحقّ، وإقامة العدل، ونصرة المظلوم.

ج) بين البدل والمبدل منه، نحو: أكرم والديك، أباك، وأمك.

د) بين المعطوف والمعطوف عليه، نحو: الفعل ثلاثة أنواع: ماض، ومضارع، وأمر.

هـ) قبل الجمل الحالية، مثل: دعوت الله، وأنا موقن بالإجابة، صمت، وأنا مؤمل ثواب الله.

و) قبل الجمل الوصفية، وشبه الجمل، مثل: قابلت رجلا، سمته سمت الصّالحين، ومن دعاء سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه- يوم أحد: "اللهم ارزقني رجلا، شديدا بأسه، فأقاتله، ويقاتلني، ثم ارزقني عليه الظّفر.

ز) بين الشرط وجوابه، مثل: من مات في سبيل الله، فاز، ومن خاف الله، نجا.

ح) بين القسم وجوابه، مثل: والله، لأستغفرنّ، وربّ الكعبة، لأحجنّ.

ط) بعد المنادى، مثل: يا صاح، أقبل، ويا ظالم، أقصر.

3- الفاصلة المنقوطة (؛): وتعني وقوفا متوسّطا عند القراءة، ومحلّ استعمالها ما

---

(1) الصادق الغرياني، المرجع السابق، ص119.

(2) المرجع نفسه، ص118.

يأتي[1]:

أ) بين الجمل الطويلة، مثل: العمل الصالح الذي يحبه الله، ويثيب عليه، لا يكون الباعث عليه حظ النفس، وإكسابها المحامد؛ بل يكون الباعث عليه رضا الله تعالى.

ب) بين جملتين تكون الثانية منهما سببا في الأولى، أو مسببة عنها مثل: سافر محمد إلى مكة؛ ليحجّ، وهجر خالد صديقه؛ فلا غرابة أن يلومه.

4- النقطتان (:): وتدلان على وقوف متوسّط، وتستعملان لتوضيح ما بعدهما[2] كالآتي:

أ) بين القول والمقول، مثل: قال صلى الله عليه وسلم: "من حسن إسلام المرء، تركه مالا يعنيه.

ب) تفصيل وتوضيح ما ذكر مجملا أو بين الشيء وأقسامه وأنواعه، مثل: أدلة الأحكام الأربعة: الكتاب، السنة، الإجماع، القياس.

ج) قبل شرح ما يراد شرحه، مثل: البُرّ: القمح، والعقارُ: الخمر.

د) بعد كلمة مثل، ونحو، كأن تقول: القاعدة الفقهية، مثل: الأمور بمقاصدها.

5- الاستفهام (؟): بعد الجمل المسبوقة بأداة من أدوات الاستفهام، وبين قوسين للدلالة على شكّ في رقم أو كلمة أو خبر.

6- التعجب أو الانفعال (!): ويعبّر البعض عنها بعلامة التأثّر، وتوضع بعد الجمل التي تعبّر عن التأثّر بأمر من الأمور، وهي:

أ) التعجّب: ما أسعد المخلصين!

ب) التمنّي: ليتك سمعت النصح!

ج) الإغراء: النجاء! النجاء! "البدار والإسراع".

د) الدّعاء: رعاك الله!

---

(1) الصادق الغرياني، المرجع السابق، ص119.

(2) المرجع نفسه، ص119 وما بعدها.

هـ) التحذير: إياك والظّلم!

و) الفرح: يا بشراي!

ز) الحزن والندبة: مات فلان! وأسفاه!

ح) الاستغاثة: ربّاه! إني ضعيف فخذ بيدي.

ط) بعد بئس ونعم.

7- الشرطة (-): وتستعمل في:

أ) في أول السطر في حال المحاورة بين اثنين إذا استغنى عن تكرار اسميهما.

ب) بين العدد والمعدود إذا وقعا في أول السطر، نحو: ثلاثة يعقبها ندم:

أولا- تضييع الوقت فيما لا يفيد.

ثانيا- طاعة النفس فيما يغضب الله.

ثالثا- تبذير المال وصرفه في غير وجهه.

8- الشرطتان (-...-): ليفصلا جملة أو كلمة معترضة.

9- الشولتان المزدوجتان "...": وتسمّى علامة الاقتباس، وتستعمل لحصر أسماء الكتب الواردة في متن الكتاب، كما تستعمل لكلّ كلام منقول بنصّه من مصدر آخر.

10- القوسان (...): ويستعملان لواحد من الأغراض الآتية[1]:

أ) لتفسير معنى كلمة في وسط الكلام، مثل: الفصيل (ولد الناقة أو البقرة بعد فطامه)، لا يؤخذ في الزكاة لصغره.

ب) ضبط كلمة في وسط الكلام (بفتح الباء) أو بعض الأسماء الأجنبية.

ج) الدعاء: مكّة (أعزّها الله)، وقد تستعمل الشرطتان هنا بدل القوسين.

د) لحصر الأرقام، مثل: رقم الصفحة، أو الرقم في الهامش.

---

(1) الصّادق الغرياني، المرجع السابق، ص120.

11 - القوسان المزهّران ﴿...﴾: ويستعملان لحصر آيات القرآن الكريم.

12 - القوسان المعكوفان [...]: وتوضعان عند أيّ زيادة، كالزّيادة التي تقع في الاقتباس الحرفي، أو في الزّيادة التي يراها المحقّق ضرورية لاستقامة الكلام، ولم تكن في شيء من نسخ المخطوط.

13 - النقط الأفقية...: وتسمى علامة الحذف، وتستعمل لحذف شيء من الكلام أو للاختصار بدل عبارة إلخ، إمّا لعدم أهميته، وإمّا لخوف الطول، وكذلك إذا وجد في الأصل بياض، فإنّه يوضع ما يدلّ على مقداره من النقط، بمقدار ثلاث نقط لكلّ كلمة.

14 - الخط المائل / : ويرد بين الأرقام التاريخية، وهي علامة نهاية الورقة السابقة، وبدء الورقة الجديدة بالنسبة لمحققي المخطوطات، و حتى لا يقع التكرار و مثاله ج1، ص15 تكتب هكذا 1/ 15

المطلب الخامس
مرحلة إخراج البحث في صورته النهائية

لاشكّ أنّ إخراج البحث في صورته النهائية، وتقديمه بعد ذلك إلى لجنة المناقشة والجمهور هو أصعب وأحرج المراحل، لكن صبر الباحث وتأنّيه وحسن الاستماع إلى توجيهات المشرف وتفحّص تجارب السابقين سيذلل الصعاب؛ والعادة أنّ المذكرة أو الأطروحة تمرّ بمراحل أربعة كبرى هي:

الفرع الأول: صفحة العنوان وتوابعها.

الفرع الثاني: مقدمة المذكّرة أو الأطروحة.

الفرع الثالث: موضوع البحث أو صلبه مع الخاتمة.

الفرع الرابع: الفهارس والملخّصان بالعربية والأجنبية.

الفرع الأول

صفحة العنوان وتوابعها

أولًا: صفحة العنوان "page de garde": ويسـمّيها الـبعض "الغـلاف الخـارجي العلوي"[1]، ونماذجها تختلف من جامعـة إلى أخـرى، وفي كلّيـة العلـوم الإسـلامية بـالجزائر، تتضمّن عادة الأمور التالية:

1- اسم الوزارة.

2- اسم الجامعة والكلّية التي ينتسب إليها مقدّم الرسالة.

3- القسم والميدان والشعبة لطلبة نظام "ل.م.د"، ليسانس، ماستر ودكتوراه.

4- عنوان المذكّرة أو الأطروحة بخطّ كبير، وفي الوسـط، وتحتـه مباشـرة تكتـب اسـم الدرجة العلمية التي يتقدّم الطالب لنيلها أو الحصول عليها، وكذلك اسم الاختصاص.

5- اسم الطالب أو الطالبة.

6- السنة الجامعية بالتاريخ الهجري ثم الميلادي.

---

(1) إبراهيم رحماني، المرجع السابق، ص13.

أ) النموذج الأول: نموذج مذكرة الماستر:

جامعة الجزائر "1"

القسم: الشريعة والقانون
الميدان: العلوم الإنسانية والاجتماعية
الشعبة: العلوم الإسلامية
التخصص: شريعة وقانون

العقوبة السَّالبة للحرية في الشريعة الإسلامية
وقانون العقوبات الجزائري

مذكّرة مقدّمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: شريعة وقانون

إعداد الطالبة: كرمة حليمة

السنة الجامعية
1434هـ-1435هـ/2013م-2014م

المخبر أو المؤسسة التي تمّ فيها إنجاز البحث: كلية العلوم الإسلامية

ب) النموذج الثاني: خاص بأطروحة الدكتوراه في النظام الكلاسيكي:

جامعة الجزائر "1"
كلية العلوم الإسلامية
قسم الشريعة والقانون

الطفولة المسعفة بين الشريعة والقانون والواقع الجزائري

أطروحة مقدّمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإسلامية
تخصص: شريعة وقانون

إعداد الطالب: سعيد خنوش

السنة الجامعية
1434هـ-1435هـ/2013م-2014م

ثانيا: صفحة ملحق العنوان: وهي الصفحة الثانية التي تلي صفحة العنـوان، ويفصل بينهما بورقة بيضاء، وتتضمن نفس بيانات صفحة العنوان، مع إضافة أسماء لجنة المناقشة مع صفاتهم ودرجاتهم العلمية.

أ) النموذج الأول: مذكرة الماستر نظام (ل.م.د):

جامعة الجزائر "1"

القسم: الشريعة والقانون
الميدان: العلوم الإنسانية والاجتماعية
الشعبة: العلوم الإسلامية
التخصص: شريعة وقانون

العقوبة السالبة للحرية في الشريعة الإسلامية وقانون العقوبات الجزائري

مذكّرة مقدّمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية
تخصص: شريعة وقانون

إعداد الطالبة: كرمة حليمة

أعضاء المناقشة

الجامعة	الرتبة	اسم الأستاذ (ة)	الصفة
الجزائر	أستاذ دكتور	ليلى حدّاد	الرئيس (ة)
المدية	أستاذ محاضر (أ)	سليمان ولدخسال	المقرر
الجزائر	أستاذ مساعد (أ)	مناد مسعود	العضو المناقش

الدفعة الثالثة
السنة الجامعية
1434هـ-1435هـ/2013م-2014م

المخبر أو المؤسسة التي تمّ فيها إنجاز البحث: كلية العلوم الإسلامية

ب) النموذج الثاني: والمتعلق بأطروحة دكتوراه في النظام الكلاسيكي:

جامعة الجزائر "1"
كلية العلوم الإسلامية
قسم الشريعة والقانون

الطفولة المسعفة بين الشريعة والقانون والواقع الجزائري

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإسلامية

تخصص: شريعة وقانون

إعداد الطالب: سعيد خنوش **إشراف الأستاذة الدكتورة:** نصيرة دهينة

أعضاء المناقشة

الصفة	الجامعة	الرتبة	اسم الأستاذ
رئيسا	الجزائر	أستاذ دكتور	عبد القادر بن عزوز
مقررا	الجزائر	أستاذ دكتور	نصيرة دهينة
عضوا مناقشا	الجزائر	أستاذ دكتور	ليلى حدّاد
عضوا مناقشا	البليدة	أستاذ دكتور	رشيد بن شويخ
عضوا مناقشا	المدية	أستاذ محاضر أ	سليمان ولدخسال

السنة الجامعية
1434هـ-1435هـ/2013م-2014م

ثالثا: صفحة خاصة بالبسملة[1].

رابعا: الإهداء: وفيها يقدّم الباحث كلمة رقيقة موجزة إلى شخص ما أو عدّة أشخاص[2]، وعادة ما يوجّه إلى الوالدين والأهل والأقارب[3].

خامسا: صفحة الشكر والتقدير والعرفان: وهو شكر مقتضب من الطالب إلى الذين ساعدوه ونصحوه في بحثه، أو أمدّوه بمصادر أو معلومات[4]، ويوصى بأن يكون صادقا بعيدا عن المبالغة[5].

---

(1) إبراهيم رحماني، المرجع السابق، ص14.
(2) مهدي فضل الله، المرجع السابق، ص124.
(3) إبراهيم رحماني، المرجع نفسه والصفحة.
(4) مهدي فضل الله، المرجع نفسه والصفحة.
(5) إبراهيم رحماني، المرجم نفسه والصفحة.

الفرع الثاني

مقدّمة المذكّرة أو الأطروحة

لا تكتب المقدّمة إلاّ بعد تحرير البحث كلّه، ولهذا قيل: إنّ آخر ما يكتب هي المقدّمة؛ وتحتوي غالبا على[1]:

أولا: البدء بالحمد والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه و سلم، ثم عرض بيان موجز عن الموضوع في أسطر قليلة تتضمن التعريف الإجمالي بالبحث.

ثانيا: أسباب اختيار الموضوع الذاتية والموضوعيّة.

ثالثا: الهدف من الموضوع.

رابعا: الدراسات السابقة.

خامسا: طرح إشكالية البحث والفرضيات.

سادسا: خطة البحث: ويفضّل أن تكتب أدبيا، وبإيجاز، لأنّ تفصيل الخطّة إنّما يكون في فهرس المحتويات أو المواضيع.

سابعا: منهج البحث ومنهجيته.

وينهي الطالب الباحث مقدمته ببيان أنّ هذا جهد الطالب المقلّ، وأن التوفيق والفضل إنما هو لله رب العالمين، وهناك من يضيف في المقدّمة الصعوبات التي واجهت هذا الباحث طيلة مدّة إنجازه لهذه الرسالة أو الأطروحة.

ومن النصائح التي تقدّم للباحث أن لا يكون تقديمه للبحث كلاما إنشائيا، بل يجب أن تكون عملية التقديم واعية لموضوع البحث وأبعاده ومنطلقاته وأهميته، ولهذا كان ضروريا أن تكون هذه المقدمة صورة واضحة عن البحث وعن مدى وعي واطلاع وخبرة الباحث في هذا المجال[2].

---

(1) انظر تفصيل ذلك في: مرحلة اختيار عنوان البحث، أو ما يعرف بمشروع البحث من هذا الكتاب، من خلال المطلب الثالث.

(2) محمد عبد الفتاح حافظ الصيرفي، المرجع السابق، ص35.

ومقدّمة الباحث ينصح أن ترقّم بالأرقام، لأنّها بداية الموضوع، فهي إذا جزء منه لا معنى لفصلها عنه، فضلا عن أنّ بداية الترقيم تضمن الحجم الحقيقي لعدد صفحات الموضوع، وقيل بل ترقّم بالحروف[1]، ربما لأعداد الصفحات التي يقيّد بها الباحث في أطروحته أو مذكّرته.

(1) رشيد شميشم، المرجع السابق، ص117.

الفرع الثالث

موضوع البحث أو صلبه مع الخاتمة

أولا: موضوع البحث وصلبه: فإنّ من أهم ما ينصح به الباحث[1]:

1- الاهتمام بكلّ من حجم الخط بالنسبة للعناوين الرئيسة والفرعية ومتن البحث وهوامشه، وغالبا ما يخضع حجم الخط إلى الأعراف والتنظيمات التي تقرّرها الهيئات العلمية، ومع ذلك فإنّ العناوين الرئيسة ترد في البحث بخطّ واضح وحجم كبير، والعناوين الفرعية بخطّ أدقّ، أمّا الهوامش فتكتب بحجم خط أصغر من العادي.

2- الاهتمام بترقيم الصفحات مع ملاحظة أنّ صفحة الباب الأول أو الفصل الأول يكتب في وسطها العنوان، لكن لا تحمل رقما، وتحسب في الترقيم، وهكذا بالنسبة إلى بقيّة الأبواب أو الفصول الأخرى.

3- كذلك هذه الأبواب والفصول وحتى المباحث والمطالب لابدّ أن تكون مترابطة فيما بينها، يمهّد كل منها للآخر بصورة منطقية[2]، على أنّ العرف درج أن يكون التمهيد مستقلاّ بعد ورقة الباب أو الفصل، أما المبحث والمطلب فلابدّ أن يكون فيه التمهيد وليس مستقلاّ عنه.

ثانيا: الخاتمة: وأما بالنسبة للخاتمة فينبغي أن تكون عرضا مختصرا للآراء المختلفة المتعلّقة بموضوع البحث، والنتائج المستخلصة أو المستنبطة منها، بحيث تكون إجابة واضحة للإشكالية المقترحة في البحث، فضلا عن التوصيات التي يقدّمها وينصح بها كضرورة متابعة البحث في فكرة أو مشكلة معينّة من البحث، لعدم تمكّنه هو من ذلك[3].

---

(1) رجاء وحيد دويدري، المرجع السابق، ص465 وما بعدها.

(2) مهدي فضل الله، المرجع السابق، ص54.

(3) المرجع نفسه والصفحة.

ويرى الدكتور فريد الأنصاري رحمه الله أنّ الخاتمة هي إشعار عملي بانتهاء الدراسة، ومحلها طبعا الختام[1]؛ ويشترط فيها ألاّ تطول على عكس الفصول، وإنّما يجب فيها التركيز الشديد والاختزال الدقيق، وتعرض فيها إمّا نتائج البحث، وإمّا تصوّر موجز لمستقبل البحث في الإشكال المدروس، جزئيا أو كلّيا، كما يمكن الجمع فيها بين هذا وذاك، لكن بشكل مركّز دائما[2].

ويبدو أنّ الجمع هو الأفضل، أي أن الخاتمة تقسّم إلى نتائج البحث والتوصيات أو الاقتراحات، على أن تكون متناسقة لغة وترقيما، أي إذا بدأ بالفعل في بداية النتيجة أو التوصية فلابدّ من الاستمرار في ذلك، وهكذا إذا بدأ بالمصدر مثلا، وأيضا يفضل أن ترقمّ النتائج والتوصيات بالأرقام.

(1) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص147.

(2) المرجع نفسه والصفحة.

الفرع الرابع

الفهارس والملخصان باللغة العربية والأجنبية

أولا: الفهارس: وتسمّى أيضا ثبت المصادر والمراجع[1]، أو الكشّافات[2]، والمراد بها كشف المصادر التي اعتمد عليها البحث، أو كشف ما يحتويه من أفكار وآراء وأعلام ونصوص قرآنية وحديثية وشعرية، وغير ذلك من الفهارس التي تكشف كلّ جوانب البحث وما تحتويه[3].

ومن أنواع هذه الفهارس ما يلي[4]:

1- فهرس المصادر والمراجع.

2- فهرس الأعلام.

3- فهرس الآيات القرآنية.

4- فهرس الأحاديث النبوية.

5- فهرس الآثار.

6- فهرس الأمثال.

7- فهرس القوافي "الأبيات، الأشطر".

8- فهرس القبائل.

9- فهرس الملل والنحل "المذاهب، الطوائف".

10- فهرس الأماكن.

11- فهرس المصطلحات الفنّية.

---

(1) رجاء وحيد دويدري، المرجع السابق، ص473.

(2) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص157.

(3) عبد العزيز ربيعة، المرجع السابق، ج02، ص47.

(4) المرجع نفسه، ج02، ص50 وما بعدها.

12- فهرس المفردات اللغوية.

13- فهرس الأحداث والسنين.

14- فهرس الصور والخرائط.

15- فهرس المحتويات أو الموضوعات.

ويرى الدكتور فريد الأنصاري أنّ فهارس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات ثابتان في كلّ بحث علمي، وأمّا الفهارس الأخرى فهي متغيّرة قد يغيب بعضها أو كلّها، وإنّما يثبت ما يثبت منها لأهميّته العلمية مطلقا، أو أهميّته بالنسبة للموضوع المدروس، وإنّما تكثر في البحوث المبنيّة على المنهج التوثيقي، سواء كانت جمعا أو تحقيقا أو تاريخا، حيث تتحقق القيمة العلمية لمثل هذه المعلومات[1].

هذا وقد يأخذ الباحث من هذه الأنواع ما يمكن أن يكون في محتواه، وقد يكون في محتوى بحثه نوع آخر من الفهارس غير موجود بين ما ذكرناه، وعليه أن يأخذه ويضع فهرسا له[2]، بل إنّ هذه الفهارس المتغيرة قد تأخذ طابعا آخر، وهو المجال العلمي، فمثلا علم الحديث، الواجب فيه تقديم الأعلام نظرا لأهميّة الرجال في علم الحديث[3]؛ وأما أهمّية وفوائد الفهارس فتظهر في نقاط منها[4]:

أ) أنّها تسهّل على القارئ الاستفادة من البحث الذي يقرأه.

ب) أنّها أيضا تسهّل على القارئ الوصول إلى مراده من أقصر طريق وبأيسر وقت.

ج) وأنّها تدل على المقدرة التنظيمية لدى الباحث والصبر على إيفاء كلّ جزء من أجزاء المنهج، فهو المرحلة التي يظهر فيها الباحث قوّته وقدرته وشخصيته العلمية، بحيث لا ينقل فيها شيئا من غيره بخلاف المقدّمة وموضوع البحث.

---

(1) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص157.

(2) عبد العزيز ربيعة، المرجع السابق، ج02، ص51.

(3) فريد الأنصاري، المرجع نفسه، ص158.

(4) عبد العزيز ربيعة، المرجع نفسه، ج02، ص50.

والفهارس إنّما تكون بعد الخاتمة مباشرة، هذا وينبّه إلى أنّ فهرس المصادر يعمل بعد الانتهاء من البحث، لأنّه يتوقّف على معرفة ما اعتمد عليه الباحث في بحثه، وأما الفهارس الأخرى فتعمل بعد الانتهاء من طبع البحث وترقيم صفحاته، لأنّ الفهرسة إنّما تعتمد على معرفة أرقام الصفحات[1].

هذا ويفضّل في الدراسات الشرعية المقارنة الاعتناء بالفهارس الآتية مع مراعاة هذا الترتيب:

1 - الملاحق أو الملحقات والوثائق: والمراد به ما ليس من صميم موضوع البحث، وليس وثيقة الصلة به، لكنّه مفيد في الموضوع، ويسمّى ملحقا لأنّ الباحث يذكره بعد نص البحث تابعا له[2]، مع الإشارة إلى أنّ الملاحق ترتّب مباشرة بعد الخاتمة[3].

ومن الأمور التي توضع في الملاحق[4]:

أ) الاستبانات، والرسائل الشخصية والأسئلة الخاصة التي بنى عليها الباحث بعض نتائج بحثه.

ب) الخرائط ونماذج الأشكال.

ج) الجداول و الإحصاءات.

د) الرسوم البيانية ووسائل الإيضاح.

هـ) صور لبعض صفحات المخطوط.

و) النصوص القانونية، خاصة تلك التي من شأنها أن تساعد على إعطاء صورة أوضح للموضوع.

---

(1) عبد العزيز ربيعة، المرجع السابق نفسه، ج02، ص51 وما بعدها.

(2) المرجع نفسه، ج02، ص27.

(3) المرجع نفسه، ج02، ص31.

(4) المرجع نفسه، ص28 وما بعدها.

وهـذه الملحقات أو الملاحق إذا كانت عبارة عن وثيقة قصيرة فإنّها توضع في الحاشية أو الهامش، وأمّا إذا كانت طويلة فإنّها توضع ملحقا بالبحث، ترقّم وتوضع مسلسلة وفق أرقامها، وإذا كانت بلغة أجنبية، فإنّها تترجم إلى لغة البحث مع الإبقاء على أصالتها.

والهدف من نشر هذه الملاحق دعم البحث المقدّم، وتقديم العون لباحث المستقبل، لاسيّما إذا كان النصّ الأصليّ لم ينشر[1]، وقد يهدف أيضا إلى إعطاء صورة أكبر عن موضوع البحث كما ذكرنا ذلك سابقا.

2- فهرس الآيات القرآنية: يمكن البدء بفهرس الآيات القرآنية، لأنّ كتاب الله تعالى مقدّم على كل شيء، ولأنّ عرف كلية العلوم الإسلامية بالجزائر درج على ذلك، هذا بالرغم من أنّ ترتيب الفهارس لم يقع عليه اتفاق، وليست هناك قاعدة يسيرون عليها في الترتيب[2].

وترتيب فهرس الآيات القرآنية، يفضّله بعضهم على أساس ترتيب السور التي وردت في القرآن الكريم، وبعضهم يفضّل الترتيب حسب الحروف الهجائية[3].

والذي يبدو أنّ الأسهل هو ترتيبها حسب السورة التي جاءت مرتّبة في القرآن الكريم أي من الفاتحة إلى سورة الناس، وأمّا الآيات إذا كثرت في السورة الواحدة، فإنّها ترتّب حسب الآيات، أي أنّ الآية 20 مثلا تقدّم على الآية 26 من سورة البقرة، وهكذا.

ونموذج ذلك كما يلي[4]:

---

(1) رجاء وحيد دويدري، المرجع السابق، ص474.

(2) عبد العزيز ربيعة، المرجع السابق، ج02، ص62.

(3) المرجع نفسه، ج02، ص63.

(4) إبراهيم رحماني، المرجع السابق، ص24.

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	اسم السورة ورقم الآية	الآية أو شطرها
11-22	الفاتحة 04	﴿مالك يوم الدين﴾
08	البقرة 29	﴿هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا﴾
20	البقرة 43	﴿وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة﴾
14-200	البقرة 48	﴿واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئًا﴾

3 - فهرس الأحاديث النبوية: يفضّل في الأحاديث النبويّة أن ترتّب ترتيبا هجائيا أو أبجديا، وقبل ذكر نموذج لذلك، لابدّ من ملاحظة أنّ الطلبة يجدون صعوبة في تخريج الأحاديث، وهنا لابأس من الاستفادة من أصحاب الفنّ والاختصاص، ويفضّل في هامش البحث أن يكتفى بالصحيحين إذا كان الحديث موجودا فيهما أو في أحدهما، وهذا على الشكل الآتي:

أ) "محمد بن إسماعيل البخاري: الجامع الصحيح، ضبط وترقيم: مصطفى البغا، كتاب: المظالم، باب: من قاتل دون ماله، رقم الحديث:2480، ط03، بيروت، دار ابن كثير، 1407هـ/ 1987م، ج02، ص877"[1].

و الكلام نفسه يكون مع صحيح مسلم، وإذا تنوّعت الأحاديث من البخاري أو مسلم فتعاد المعلومات نفسها مع حذف بيانات النشر، أي بهذا الشكل:

(1) إبراهيم رحماني، المرجع السابق، ص20.

ب) "محمد بن إسماعيل البخاري: كتاب الرقائق، باب: رفع الأمانة، رقم الحديث: 6496، المرجع السابق، ج02، 1126".

و أمّا إذا كان الحديث من السنن والمعاجم والمسانيد وغيرها، فلا داعي للتخريج إلّا إذا كان الأمر يتعلق بالأحكام ومناقشة الرأي الراجح والمرجوح، فهناك لابدّ من بيان درجة الحديث من صحة أو حسن أو ضعف، ويمكن الاكتفاء بنموذجين من الأحاديث[1]:

أ) أحمد بن حسين البيهقي: السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، كتاب البيوع، باب ما جاء في الإقراض، بدون رقم الطبع، مكة المكرمة، 1414هـ/ 1994م، ج05 ص354.

ب) محمد بن حبّان البستي، صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، كتاب الزكاة، باب: جمع المال من حلّه، ط02، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1414هـ/ 1993م، ج08، ص06.

ونموذج ذلك في الفهارس كما يلي[2]:

فهرس الأحاديث النبوية

رقم الصفحة	طرف الحديث
27	اتّباع النبي صلى الله عليه وسلم فرسا
04	ابتاعيها فأعتقيها
16	ابدأ بنفسك
88	أتدرون من المفلس؟
134	اتق الله يا أبا الوليد

4 - فهرس الأعلام: وترتيب الأعلام والرجال إنّما يكون ترتيبا هجائيا أو أبجديا، ويلاحظ البعض أن العلم إذا ورد مرة بالاسم، وأخرى بالكنية أو اللقب، فإنّ العبرة بالاسم، وبالتالي تحوّل أرقام الكنية واللقب إلى الاسم، لأنه هو المعتمد في الترتيب، وعلى المفهرس أن

(1) إبراهيم رحماني، المرجع نفسه، ص20 وما بعدها.

(2) المرجع نفسه، ص25.

ينبّه القارئ إلى ذلك، وأما الكنى والألقاب التي لم يرد لها اسم تردّ إليه، فإنّها توضع كما هي في ترتيبها مثل: ابن القيّم، وذو الإصبع..[1].

ونموذج ذلك كما يلي[2]:

فهرس الأعلام

رقم الصفحة	الاسم
12	إبراهيم بن خالد، أبو ثور
24	إبراهيم بن علي، ابن فرحون
33	إبراهيم بن محمد بن سهل

5- فهرس المصادر: لم يتّفق العلماء على طريقة واحدة لتوزيع وترتيب المصادر، ومن هذه الطرق ما يلي[3]:

أ) الطريقة الأولى: وتوزّع على الشكل التالي:

- المخطوطات.
- الكتب العربية "المطبوعة".
- الكتب الأجنبية.
- الكتب التي لا يعرف لها مؤلف.

ب) الطريقة الثانية: وتوزّع كما يلي:

- المصادر القديمة.
- المصادر الحديثة.
- المصادر الأجنبية.

ج) الطريقة الثالثة: وتوزّع حسب علومها، فكلّ علم يستقلّ بمصادره، فمثلا:

---

(1) عبد العزيز ربيعة، المرجع السابق، ج02، ص64.

(2) إبراهيم رحماني، المرجع السابق، ص25.

(3) عبد العزيز ربيعة، المرجع نفسه، ج02، ص72 وما بعدها.

- كتب التفسير.

- كتب الحديث.

- كتب الفقه.

- كتب اللغة.

- كتب التراجم، وهكذا.

د) الطريقة الرابعة: توزّع حسب قيمتها ونوعها وانتسابها لأصحابها، ذلك أنّ بعض المصادر تكون أساسية في الموضوع، وبعضها يكون ثانويا.

هـ) الطريقة الخامسة: وتوزّع حسب الترتيب التاريخي لوفاة المؤلّف، أو لنشر المصدر.

و) الطريقة السادسة: وتوزّع وتنظّم إمّا: حسب الحروف الهجائية للمؤلّفين أو للكتب، وهي طريقة توفّر على الباحث التكرار، والبعض يفضّل فيها الترتيب باعتماد الاسم، والبعض الآخر يؤثر اسم الشهرة، وإمّا حسب الترتيب الأبجدي للمؤلّفين أو للكتب، وهذه الطريقة بأشكالها هي أفضل الطرق لتنظيم المصادر وأكثر فائدة للمختصين[1].

والذي أميل إليه في هذه الطريقة الأخيرة الترتيب الهجائي حسب الكتب لأنّها أسهل في الترتيب، وهذا وفق الشكل التالي[2]:

- القرآن الكريم برواية حفص أو ورش.

- أبحاث إسلامية، محمد فاروق النبهان، ط02، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1406هـ.

- أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، مصطفى سعيد الخن، ط01، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1402هـ.

---

(1) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص132.

(2) أخذت هذه النماذج من: سعد المرشدي، فقه المتغيرات في علائق الدولة الإسلامية، ط01، الرياض، دار الفضيلة، 1430هـ/ 2009م، ج02، ص1089 وما بعدها مع بعض التصرف في ترتيب بيانات النشر.

- بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله، محمد فتحي الدريني، ط01، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1414هـ.

- التجسس وأحكامه في الشريعة الإسلامية، محمد راكان الدغمي، ط02، القاهرة، دار السلام، 1406هـ.

- الثبات والشمول في الشريعة الإسلامية، عايد السفياني، ط01، مكة المكرمة، مكتبة المنارة، 1408هـ.

6- فهرس الموضوعات أو قائمة المحتوى: وهو ما يضمّ جميع ما في البحث من عناوين رئيسة وفرعية، ومفردات الموضوع بدءًا من الإهداء وانتهاء بالفهارس، مرتّبة حسب ورودها في البحث[1]، ومن ضوابط هذا الفهرس أن تكون عناوينه مطابقة لما بداخل البحث من عناوين، فلا يجوز مثلا كتابة الفصل الأول، بينما في البحث فصل تمهيدي، فالتناظر الدقيق بين الفهرس ومقابلاته، أساسي في جميع القضايا الكلّية والجزئية[2]، ونموذج ذلك ما يلي[3]:

المحتوى	الصفحة
- الإهداء	01
- شكر وتقدير	02
- مقدمة[4]	03
- **الفصل الأول**: مفهوم السلم، مؤيداته، شروطه، مرتكزاته، مظاهره	33

(1) عبد العزيز ربيعة، المرجع السابق، ج02، ص92.

(2) فريد الأنصاري، المرجع السابق، ص160.

(3) اخترت هذا الجزء من: سليمان ولدخسال، السلم في الفقه السياسي الإسلامي، رسالة ماجستير في العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، 1999م، ص289.

(4) هكذا تكتب مقدمة ، لان التقدير مقدمة البحث على تقدير حذف المضاف إليه و تقرأ مقدمة بالفتح أو بالكسر .

ثانيا: الملخصان بالعربية والأجنبية: بعد الانتهاء من قائمة المحتويات لابدّ من تلخيص باللغة العربية، ثم آخر بعده باللغة الأجنبية وانتهاء بورقتين، أحدهما تتعلق بالغلاف الخارجي باللغة الأجنبية، وثانيهما بالملحق التابع للغلاف الخارجي باللغة الأجنبية أيضا، وتفصيل ذلك كما يلي:

1 - الملخص باللغة العربية: يمكن للطالب الباحث أن يستعين في تكوين مادة ملخص الرسالة بعناصر ثلاثة: المقدمة، خطة دراسة الموضوع، الخاتمة، حيث نتائج البحث والتوصيات[1]، ومن ميزات هذا الملخص ما يلي[2]:

أ) أصبح عرفا عالميا بين المؤسسات الأكاديمية في العصر الحديث.

ب) يقدّم خدمة كبيرة للقارئ، إذ تكون بمثابة الباعث على دراسة الرسالة.

ج) يسهّل عمل أمناء المكتبات في التصنيف والتعرّف على موضوعها العلمي.

د) تعرّف دور النشر على موضوعات الرسائل الجامعية، قصد إلحاقها بمنشوراتها المتخصصة في هذا الجانب.

و أما حجم هذا الملخص فإنّه يعتمد على طول ورقة البحث نفسها، وقد يكون هذا

---

(1) عبد العزيز ربيعة، المرجع السابق، ج02، ص163.

(2) عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية، المرجع السابق، ص152، وانظر: رجاء وحيد دويدرى، المرجع السابق، ص441 وما بعدها.

الملخص صفحة أو مجموعة صفحات، والأفضل أن يكون قصيرا قدر المستطاع[1]، مع شرط استيعاب العناصر الثلاثة المذكورة آنفا، فضلا عن الدقّة والوضوح وسلامة اللغة والأسلوب.

2- الملخص باللغة الأجنبية: تلزم بعض الجامعات ضرورة كتابة ملخص آخر باللغة الأجنبية[2]، ومنها جامعة الجزائر، وعادة ما يكون الملخص باللغة الإنجليزية أو الفرنسية.

و يظهر أنّ من أهداف هذا الملخص تشجيع وتحفيز الطالب على ضرورة الإلمام بأكثر من لغة واحدة، فضلا عن أنّ البحث قد يصبح مرجعا يحتاج إليه الباحث العربي وغير العربي، والملخص باللغة الأجنبية من شأنه أن يقرّب ذلك إلى الباحثين ومراكز البحث والجامعات في العالم، مع ملاحظة أنّ شروط هذا الملخص هي ذاتها شروط الملخص باللغة العربية.

3- الغلاف الخارجي وملحقه باللّغة الأجنبية: ويكون وفق النموذج التالي:

أ) النموذج الأوّل: خاص بمذكرة الماستر نظام (ل.م.د):

- الغلاف الخارجي:

(1) أحمد بدر، المرجع السابق، ص396.

(2) رجاء وحيد دويدري، المرجع السابق، ص441.

University of Algiers -1-
« Benyoucef ben Khedda »
Islamic faculty

Option: doctrines and religions.
Field: social and human science.
Branch: Islamic sciences.
Option: shariaa and law.

Deprivation of law liberty Between Islamic jurisprudence and The Algerian penal code

Master thesis in Islamic sciences
Option: shariaa and law
Prepared by: kerma Halima

Class: Three.

Academic year: 2013/2014

Institution or laboratory in which the research has been accomplished:
Faculty: Islamic sciences Alkharouba.

- ملحق الغلاف الخارجي:

University of Algiers -1-
« Benyoucef ben Khedda »
Islamic faculty

Option: doctrines and religions.
Field: social and human science.
Branch: Islamic sciences.
Option: shariaa and law.

Le Président, les conditions d'être ses Devoirs et ses Droits dans la Doctrine Islamique

Étude comparative avec les constitutions Algérienne (1963-1976-1989-1996)

Master thesis in Islamic sciences
Option: shariaa and law
Prepared by: kerma Halima
Supervised by: Dr. Slimen Ould Khesal
Class: Three

Commission members:

University	Character	Grade	Noun
Algeria -1-	President	Prof Dr.	Lila Hadad
Algeria -1-	Supervisor	Prof lecturer .A	Slimen ould Khesal
Algeria -1-	The jury	Prof assistor .A	Mannad sayoud

Academic year: 2013/2014

Institution or laboratory in which the research has been accomplished:
Faculty: Islamic sciences Alkharouba.

ب) النموذج الثاني: خاص بأطروحة دكتوراه نظام كلاسيكي:

الغلاف الخارجي

Université d'Alger
Institut des sciences Islamiques
Département Charia et Droit

Le titre de la thèse:

Le Président, les conditions d'être ses Devoirs et ses Droits dans la Doctrine Islamique
Étude comparative avec les constitutions Algérienne (1963-1976-1989-1996)

Thèse pour l'obtenir d'un doctorat en sciences islamiques
Filière: fondements de la doctrine

Présenté par :
Marine Mohamed

Année universitaire
1431/1432 -2010/2011

- ملحق الغلاف الخارجي:

Université d'Alger
Institut des sciences Islamiques
Département Charia et Droit

Le titre de la thèse:

Le Président, les conditions d'être ses Devoirs et ses Droits dans la Doctrine Islamique
Étude comparative avec les constitutions Algérienne (1963-1976-1989-1996)

Thèse pour l'obtenir d'un doctorat en sciences islamiques
Filière: fondements de la doctrine
Marine Mohamed **Présenté par:**

Membre de juré:

L'université	caractère	Nom et prénom
Alger	Président	P.D : Nasser Kara
Adrar	Encadreur	P.D : Mohamed Chouchan
Médéa	Membre	D : Slimen Ould Khesal
Blida	Membre	D : Yakhlaf Massoud
Batna	Membre	D : Belafrak Farida

Année universitaire
1431/1432 -2010/2011

المطلب السادس

مرحلة المناقشة والنتيجة التي يتوج بها الباحث

الفرع الأوَّل: مرحلة المناقشة.

الفرع الثاني: مرحلة النتيجة.

الفرع الأوّل
مرحلة المناقشة

تعرّف المناقشة بأنّها "المباحث العامة الشفوية التي تدور بين اللجنة الفاحصة، والطالب المرشّح لنيل شهادة جامعية عليا، وتدور حول مضمون الرسالة المعدّة لهذه المناسبة"[1].

وتتكوّن لجنة المناقشة في مذكّرة الماستر من ثلاثة أساتذة: الرئيس والمقرر أو المشرف والعضو المناقش، وفي أطروحة الدكتوراه كلاسيكي تتكون من أربعة إلى ستة أساتذة، على أن يكون عضوان منها خارج كليّة الطالب صاحب الأطروحة.

وأما مادّة ملخص بحثه، فهي نفسها تقريبا التي كان قد لخصها كتابيا في مذكّرته أو أطروحته، وبنفس الشروط والخصائص.

وعن الوقت الذي يستغرقه إلقاء هذا الملخص فيختلف حسب الجامعات، وفي نظام مذكّرة الماستر في جامعة الجزائر لا يتجاوز خمسة عشر دقيقة على أكثر تقدير، أما أطروحة الدكتوراه كلاسيكي، فيمكن أن يصل إلى عشرين دقيقة، أمّا وقت المناقشة ككلّ، ففي مذكّرة الماستر لا يتجاوز الساعة والنصف على أكثر تقدير، وأما أطروحة الدكتوراه كلاسيكي فتتراوح ما بين ثلاثة ساعات إلى خمس ساعات حسب طبيعة وحجم البحث.

وعلى الطالب أن يراعي في ملخصه ما يلي[2]:

أولا: أن يعدّ هذا الملخص إعدادا جيدا، مراعيا الوضوح في الألفاظ والجودة في السبك، والسهولة في التعبير، والسلامة من كلّ خطأ لغوي ونحوي، وله أن يستعين في ذلك بأهل التخصص.

ثانيا: حسن الإلقاء، بحيث يكون سليم المنطق، حسن النبرات، متمهّلا غير متعجّل، بحيث يفهم السامعون ما يلقيه، متنوّع النغمات، موزّعا نظراته توزيعا منظما.

ثالثا: الهدوء والرّزانة في الحركات، بالإضافة إلى حسن السمت وجودة المظهر، مع

---

(1) جبور عبد النور: المعجم الأدبي، ط02، بيروت، دار العلم للملايين، 1984م، ص267.

(2) أحمد شلبي، المرجع السابق، ص462 وما بعدها.

التواضع وعدم الظهور بمظهر الغرور.وفي الغالب يناقش الطالب من هذه الزوايا الثلاث[1]:

1 - الناحية الشكلية: مثل المسائل النحوية والإملائية والمطبعية وعلامات الترقيم، وبدايات السطور... وإنّ الإخلال بها قد يضعف قيمة الرسالة، ويتيح للمناقشين فرصة التقليل من قيمة مجهوده، ما قد يؤثّر في تقدير علامة النجاح.

2 - الناحية المنهجية: وتتعلق غالبا بالخطّة والمنهج، وطريقة التوثيق، وغالبا ما تكون هذه منافذ للهجوم كلما كانت ثغرة أو إخلالا، ولهذا لابدّ من مراعاة هذه الناحية، إذ الفشل في أي نقطة من هذه النقاط يثير على الطالب حملة قد تكون شديدة.

3 - الناحية العلمية (الموضوعية): فالعمق في البحث، والقدرة على معالجة القضايا، والدّقة في النقد والمقارنة، كلّ هذا يقلّل كثيرا من الهجوم على الطالب.

أمّا عن الأسئلة التي توجّه إلى الطالب، فما هي إلاّ وسيلة لتعبيره عن معلوماته تعبيرا واضحا، مع الدّفاع عن آرائه دفاعا مقنعا، ووضع يده على الصواب فيما لم يحالفه فيه الصواب، وليس المقصود كشف مواطن الضعف فيها[2].

ومن بين الأمور التي ينبغي أن يحرص عليها الطالب أثناء المناقشة[3]:

أ) أن يتقبّل ما يوجّه إليه من نقد بسعة صدر ورحابة نفس، وأن يظلّ هادئ الأعصاب.

ب) أن يفهم السؤال جيدا قبل أن يجيب، وعندما يجيب لا يكثر من الاستطراد واللفّ، بل تكون إجابته مباشرة مع أسلوب رقيق.

ج) أن يعرف أنّه ليس من الضروري أن يجيب عن كل سؤال، والعناد ليس من أخلاق العلماء.

أمّا المشرف، فعليه باحترام آراء المناقشين، وبتأييدهم إذا كان النقد صوابا، وباستئذانهم في بيان وجهة الطالب إذا كان رأي هذا الأخير صوابا، وعلى المشرف أن يدرك أنّ أيّ مناقشة لا تؤثّر في قدره، ولا يقصد بها نقده، فلا يتأثّر بما يسمعه من نقد للرسالة[4].

---

(1) أحمد شلبي، المرجع السابق، ص166 وما بعدها.

(2) عبد العزيز ربيعة، المرجع السابق، ج02، ص168.

(3) المرجع نفسه، ج02، ص173 وما بعدها، وأحمد شلبي، المرجع نفسه، ص163 وما بعدها.

(4) عبد العزيز ربيعة، المرجع السابق، ج02، ص175.

الفرع الثاني
مرحلة النتيجة

والمراد بها حكم اللجنة على الرسالة بعد مناقشتها وتقدير ما تستحقّه[1]، ويكون هذا بعد الانتهاء من المناقشة العلنية والمداولة السرّية، وعندها تمنح للطالب في مرحلة الدكتوراه شهادة دكتوراه في التخصص بتقدير مشرف جدا أو مشرف.

أمّا في نظام "ل.م.د" فإنّ الطالب في أطروحة الدكتوراه يتحصل على نفس التقدير السابق، أي مشرف جدًا أو مشرف، وأمّا في مذكرة الماستر فتعطى له -مثلا- شهادة الماستر في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، بتقدير جيد جدا، والتقدير يكون على الشكل التالي وفقا للمادة 12 من القرار الوزاري رقم 362 المؤرخ في جوان 2014م:

أولا: من 10 و12: درجة مقبول.

ثانيا: من 12 و14: قريب من الجيد.

ثالثا: من 14 و16: جيد.

رابعا: من 16 و18 جيد جدا.

خامسا: من 18 و20: ممتاز.

---

(1) عبد العزيز ربيعة، المرجع السابق، ج02، ص175.

الـملاحق

الملحق رقم 01 : يتعلق بمراجع البحث.

الملحق رقم 02 : ويتعلق بالنصوص القانونيـة المنظمـة لنظـام "ل.م.د"، ليسانس، ماستر ودكتوراه.

الملحق رقم 01

مراجع البحث

يتضمّن هذا الملحق مجموعة من المراجع البحثية، هي بمثابة مفاتيح تعين الطالب بسهولة العثور على كمّ كبير من المراجع المتخصصة في مجال العلوم الإسلامية، ومنها:

أولا: الدليل إلى مراجع الموضوعات الإسلامية، لمحمد صالح المنجد، هذا الكتاب، يتكوّن من ثلاثة أجزاء، صدر عن دار الوطن بالرياض، الطبعة الأولى سنة 1414هـ ويحوي مراجع كثيرة عن كلّ علم منها: العقيدة، الأخلاق والسلوك، الرقائق والآداب، قصص القرآن الكريم، السيرة النبوية، التراجم والفرق، علوم القرآن، مصطلح الحديث، أصول الفقه، السياسة الشرعية، الدعوة والتربية، المرأة المسلمة والأسرة، الإسلام والواقع المعاصر.

ثانيا: كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية لعبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، الذي مرّ معنا في هذا الكتاب، وجاء في محتوى القسم الثاني من هذا الكتاب، مدوّنات المصادر الإسلامية في تفسير القرآن الكريم وعلومه، وفي مصادر السنة النبوية وعلومها، وفي مصادر العقيدة الإسلامية والمنطق، وفي مصادر الفقه الإسلامي ومعاجم المصطلحات الفقهية، وفي مصادر السياسة الشرعية، ومصادر دراسات اللغة وآدابها، ومصادر التاريخ الإسلامي، وحتى مصادر القانون الدولي العام.

ثالثا: لمحات في المكتبات والبحث والمصادر لمحمد عجاج الخطيب، وقد مرّ بنا أيضا في هذا الكتاب، حيث قدّم عرضا دقيقا لحركة التأليف عند علماء المسلمين في مختلف علوم الإسلام والعربية مع دراسة أهمّ المصادر فيها.

رابعا: أضواء على البحث والمصادر لعبد الرحمان عميره، صدر هذا الكتاب عن دار الجيل ببيروت، الطبعة الأولى، سنة 1986م، حيث أفادنا بمجموعة من المراجع والمصادر العامة فى مختلف العلوم الشرعية.

خامسا: المرشد الوثيق إلى مراجع البحث وأصول التحقيق لجاسم الياسين وعدنان الرومي، صدر عن دار الدعوة بالكويت، وقد جمعا مراجع عدّة في كتب الفقه العام وفي المصطلحات الشرعية والقواعد الفقهية...إلخ.

سادسا: مرجع العلوم الإسلامية لمحمد الزحيلي، صدر عن دار المعرفة بسوريا، واحتوى أيضا على مجموعة كبيرة من المراجع المتخصصة في شتى فنون العلوم الشرعية.

سابعا: الفقه الميّسر لعبد الله بن محمد الطيار، صدر عن دار مدار الوطن للنشر بالسعودية ،ط1 ،1433هـ/ 2013م ، يتكون من ثلاثة عشر مجلدا ، و يتميز بكون صاحبه قد بحث في بعض المجلدات عن القضايا المتعلقة بالنوازل المعاصرة خاصة تلك التي لها علاقة بالمقارنة بين الشريعة و القانون .

الملحق رقم 02

النصوص القانونية المنظَمة لنظام "ل.م.د"، ليسانس، ماستر ودكتوراه

أولا: نظام أطروحة الدكتوراه: ويمكن الرجوع إلى:

1- المرسوم التنفيذي رقم 98/ 254 المؤرّخ في 24 ربيع الثاني 1419هـ الموافق لـ 17 أغشت 1998م، يتعلّق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرّج المتخصص والتأهيل الجامعي.

2- المرسوم التنفيذي رقم 10/ 202 المؤرّخ في 03 رمضان 1431هـ الموافق لـ 09 سبتمبر 2010م، المعدّل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 98/ 254.

3- المرسوم التنفيذي رقم 10/ 231 المؤرّخ في 23 شوال 1431هـ الموافق لـ 02 أكتوبر 2010م، والمتضمّن القانون الأساسي لطالب الدكتوراه.

4- المرسوم التنفيذي رقم 08/ 265 المؤرّخ في 17 شعبان 1429هـ الموافق لـ 19 أغشت 2008م يتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه.

5- القرار رقم 250 المؤرّخ في 28 جويلية 2009م، يحدّد تنظيم التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه.

6- القرار رقم 714 المؤرّخ في 17 ماي 2010م، ويتضمّن ترتيب طلبة الليسانس ماستر، دكتوراه.

7- القرار رقم 345 المؤرّخ في 17 أكتوبر 2012م، والذي عدّل وتمّم القرار رقم 191 المؤرّخ في 16 جويلية 2012م.

8- التعليمة الوزارية رقم 509 سنة 2012م، والمتعلّقة بتنظيم مسابقة الالتحاق بالتكوين فى دكتوراه "ل.م.د".

9- القرار رقم 361 المؤرّخ في 19 جويلية 2012م، يتضمّن تأهيل التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه.

10- القرار رقم 329 المؤرّخ في 05 ماي 2014م، المعدّل للقرار رقم 191.

ومن أهمّ ما جاء من مواد في نظام مسابقة دكتوراه "ل.م.د" ما يلي:

أ) المادة 02 من القرار رقم 329: تعدّل المادة 13 مكرر من القرار رقم 191 وفق الشكل التالي: "المادة 13 مكرر: يحدّد الترتيب النهائي للمترشحين حسب درجة الاستحقاق وفقا للنسب الآتية: خمسة وعشرون بالمائة 25٪ من العلامة المحصّلة تبعا لدراسة الملف، خمسة وسبعون بالمائة 75٪ من العلامة المحصّلة في الاختبارات الكتابية للمسابقة".

هذا بعد أن كان في القرار 191 المادة 04 منه، حسب المادة 13 مكرر: 50٪ من العلامة المحصّلة عليها تبعا لدراسة الملف، 50٪ من العلامة المحصّل عليها في الاختبارات الكتابية.

ب) المادّة 08 والمادّة 09 من القرار رقم 547 المؤرّخ في 02 جوان 2016م: والذي يحدّد كيفيات تنظيم التكوين في الطور الثالث وشروط إعداد الدكتوراه ومناقشتها، عدّلتا المادة 13 مكرّر من القرار رقم 329، وفق الشّكل التالي:

- **المادّة 08:** تفحص ملفّات الترشّح على أساس النتائج المحصّل عليها في طور الليسانس، الماستر أو مسار تكوين عال آخر، مع مراعاة أحكام القرار رقم 714 المؤرّخ في 03 نوفمبر 2011م، المذكور أعلاه، تحدّد قائمة المترشّحين المعنيين بإجراء المسابقة الكتابية على أساس ترتيبهم من بين 10٪ الأوائل لدفعة الماستر لكلّ مؤسّسة.

- **المادّة 09:** يحدّد عدد المترشّحين المعنيين باجتياز الاختبارات الكتابية للمسابقة بعشرة (10) أضعاف عدد المناصب المفتوحة على الأقلّ لكلّ مؤسّسة وفي حالة عدم بلوغ العدد المطلوب للمترشّحين، يتمّ توسيع دراسة ملفات الترشّح لفائدة 25٪ التالية

للمترشّحين من دفعة الماستر لكلّ مؤسّسة.

ج) المنشور رقم 01 المؤرّخ في 12 سبتمبر 2019م: يحدّد كيفيات تنظيم وإجراء مسابقة الالتحاق بالتكوين في الطّور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه بعنوان السنة الجامعية 2019/ 2020م.

د) القرار 345، المادة 09 منه: تحدّد مدّة تحضير أطروحة الدكتوراه ثلاث سنوات متتالية، يمكن لرئيس المؤسسة أن يرخّص وبصفة استثنائية إضافة سنة واحدة (01) إلى سنتين (02) باقتراح من المجلس العلمي، وبعد رأي معلل من طرف المشرف على أطروحة الدكتوراه الذي يقدّم طلبا للمجلس العلمي وللجنة التكوين في الدكتوراه.

وجاء في المادة 18 من ذات القرار: يجب على طالب الدكتوراه أن يقدّم بانتظام عرضا عن تقدّم أعماله أمام لجنة تكوين الدكتوراه، لا يمكن أن تتم مناقشة الأطروحة إلاّ عقب نهاية السنة الثالثة، يقصى من التكوين في الطور الثالث المترشح الذي لم يتمكن من مناقشة أطروحته عقب السنة الثالثة ولم يتحصّل على ترخيص أو لم يقدّم طلبا لذلك.

المادة 17 من القرار 191 "تتضمّن أطروحة الدكتوراه إعداد بحث أصلي من طرف طالب الدكتوراه، يؤدي وجوبا إلى نشر مقال واحد على الأقل في مجلة علمية معترف بها.

المادة 23 من ذات القرار "يمنح المترشح عقب المناقشة، وبعد مداولة اللجنة لقب دكتور بتقدير مشرّف (أو مشرّف جدّا)، يمكن للجنة على لسان رئيسها أن تهنئ الحائز على اللقب شفويا وعلنيا عندما يقدّر أعضاؤها على أنّ نوعية الأعمال والأداء كانت متميّزة".

ه) جاء في المادة 19 من القرار رقم 250: "تتم مناقشة الأطروحة أمام لجنة مشكّلة من أربعة (04) إلى ستة (06) أعضاء مختصين في مجال موضوع الأطروحة حائزين على رتبة أستاذ وأستاذ محاضر قسم أ، يجب أن تضمّ اللجنة في تشكيلتها عضوا أو عضوين من خارج مؤسسة التسجيل".

و) جاء في المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 10/ 202: "تعدّل وتتمّم المادة 11 بهذا الشكل: يخصّ التأهيل الجامعي الأساتذة الباحثين برتبة أستاذ محاضر قسم (ب)"، وجاء أيضا في المادة 07 من نفس المرسوم: "تستبدل تسمية أستاذ مؤهل وأستاذ بحث على التوالي، بأستاذ محاضر قسم (أ) وأستاذ بحث قسم (أ) مؤهّل".

ثانيا: مذكرة الليسانس والماستر في نظام "ل.م.د": ويمكن الرجوع أيضا إلى:

1- المرسوم التنفيذي رقم 08/ 265 المؤرخ في 17 شعبان 1429هـ الموافق لـ 19 أغشت 2008م، المتضمّن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس، شهادة الماستر، وشهادة الدكتوراه.

2- القرار رقم 136 المؤرّخ في 26 جمادى الثانية 1430هـ الموافق لـ 20 جوان 2009م، المحدّد للقواعد المشتركة للتنظيم والتسيير البيداغوجيين للدراسات الجامعية لنيل شهادة الليسانس والماستر.

3- القرار رقم 711 المؤرّخ في 03 نوفمبر 2011م، يحدّد القواعد المشتركة للتنظيم والتسيير البيداغوجيين للدراسات الجامعية لنيل شهادتي الليسانس والماستر.

4- القرار رقم 712 المؤرّخ في 03 نوفمبر 2011م، يتضمّن كيفيات التقييم والتدرّج والتوجيه في طوري الدراسات لنيل شهادتي الليسانس والماستر.

5- القرار رقم 713 المؤرّخ في 03 نوفمبر 2011م، يحدّد تشكيلة لجنة الإشراف.

6- القرار رقم 714 المؤرّخ في 03 نوفمبر 2011م، يتضمّن كيفيات ترتيب الطلبة.

7- القرار رقم 715 المؤرّخ في 03 نوفمبر 2011م، يحدّد شروط الحصول على شهادة الماستر للطلبة المسجّلين لنيل شهادة مهندس دولة، ديبلوم المهندس المعماري في المدارس خارج الجامعة.

8- القرار رقم 453 المؤرّخ في 09 ديسمبر 2012م، يتضمّن تحديد الخصائص المتعلّقة بالوثيقة الوصفية المرفقة لشهادة الليسانس وشهادة الماستر.

9- القرار رقم 362 المؤرّخ في 09 جوان 2014م، يحدّد كيفيات إعداد ومناقشة مذكّرة الماستر.

10- القرار رقم 363 المؤرّخ في 09 جوان 2014م، يتضمّن شروط التسجيل في الدراسات الجامعية لنيل شهادة الماستر.

11- القرار رقم 364 المؤرّخ في 09 جوان 2014م، يتضمّن كيفيات وشروط التحاق حاملي شهادة الدراسات الجامعة التطبيقية بالتكوين لنيل شهادة الليسانس.

ومن أهم ما جاء فيها من مواد:

أ) المادة 07 من القرار رقم "تجرى مناقشة مذكرة الماستر في جلسة علمية".

ب) المادة 11 من ذات القرار: تتكون لجنة المناقشة من ثلاثة إلى خمسة أعضاء: الرئيس، الممتحن، المشرف (المقرر)، مساعد المشرف، في حالة ما تطلب إنجاز العمل ذلك، كما يمكن اللجوء إلى ممتحن ثان واحتمال دعوة عضو آخر.

ج) المادة 12 من ذات القرار إثر المداولات، وجب وضع العلامة المتحصل عليها في مذكرة الماستر تمنح اللجنة التقديرات الآتية:

الدرجة	العلامة	القدر
أ	18-20	ممتاز
ب	18-16	جيد جدا
ج	16-14	جيد
د	14-12	فوق الحسن
هـ	12-10	مقبول

12- القرار رقم 371، المؤرّخ في 11 جوان 2014م والمتضمّن إحداث المجالس التأديبيّة في مؤسّسات التعليم العالي، تشكيلها وسيرها.

13- القرار رقم 933، المؤرّخ في 28 جويلية 2016م والمتضمّن تحديد القواعد المتعلّقة بالرّقابة من السرقة العلمية ومكافحتها وممّا جاء فيه :

المادّة 08: يحدث لدى كلّ مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث مجلس للآداب وأخلاقيات المهنة الجامعية، ويسمى "مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة".

المادة 09: يتشكّل مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسّسة من عشرة (10) أعضاء من مختلف التخصّصات، وفق المعايير الآتية:

- النزاهة العلمية.
- عدم التعرّض لأيّة عقوبة تأديبيّة تتعلّق بأخلاقيات المهنة وآدابها.
- السيرة الأكاديميّة والعلمية.
- الانتماء لذوي الرتب العليا في المؤسّسة.
- التعهّد الكتابي بالالتزام بقواعد النزاهة والسرّية والموضوعيّة والإنصاف في العمل.

المادة 10: يتمّ اختيار أعضاء مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة من قبل مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية المحدث بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-180 المؤرّخ في 05 جمادى الأولى عام 1425ه الموافق 23 يونيو سنة 2004م، والمذكور أعلاه، من بين الأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين في حالة نشاط بوحدة التعليم والبحث أو مؤسسة البحث.

المادة 11: يرأس مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة شخصية علمية ذي سمعة مؤكّدة يعيّنه الوزير المكلّف بالتعليم العالي من بين الأساتذة الباحثين أو الأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين أو الباحثين الدائمين، حسب الحالة، من مختلف التخصصات من ذوي أعلى رتبة الذين هم في حالة نشاط بالمؤسّسة بناء على اقتراح مجلس

آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية المحدث بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-180 المؤرّخ في 05 جمادى الأولى عام 1425 الموافق 23 يونيو سنة 2004م، والمذكور أعلاه.

المادّة 12: عهدة أعضاء مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة أربع (04) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط.

المادة 13: علاوة على المهام المذكورة في المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 04-180 المؤرخ في 05 جمادى الأولى عام 1425 الموافق 23 يونيو سنة 2004م، والمذكور أعلاه، يكلّف مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة بما يأتي:

- دراسة كل إخطار بالسرقة العلمية وإجراء التحقيقات والتحريات اللازمة بشأنها.
- تقدير درجة عدم الالتزام بقواعد الأخلاقيات المهنية والنزاهة العلمية لكل حالة تعرض عليه.
- تقدير درجة الضرر اللاحق بسمعة المؤسسة وهيئاتها العلمية.
- إحالة كل حالة تتعلق بالسرقة العلمية على الجهات الإدارية المختصة في المؤسسة، مشفوعة بتقرير مفصل بين حالات الانتحال والسرقة العلمية في العمل موضوع الإحالة.

المادة 14: يمكن مجلس آداب وأخلاقيات المهنة الجامعية للمؤسسة الاستعانة بأي شخص أو لجنة متخصصة يمكنها أن تساعده في أعماله.

قائمة المراجع

تم التصوير

ونتمنى أن نجد في الأمانة

لتصوير الكتاب دون إهماله

وهذا ما لاحظ الطلبة عند

سيجدون في المكتبة